حديث

مُصعب بن عبد الله بن مُصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوّام

(ت ٢٣٦ هـ)

رواية

أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي

(٢١٤ ـ ٣١٧ هـ)

تحقيق

أبي عبد الباري رضا بوشامة الجزائري

ح دار ابن حزم للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الجزائري، رضا خالد بوشامة
حديث مصعب بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله
ابن الزبير بن العوام/ رضا خالد بوشامة الجزائري – الرياض
١٨٧ص؛ ٢٤سم
ردمك : ٦-٥٨-٧٩٥-٩٩٦٠
١- الحديث ـ إسناد أ- العنوان
ديوي : ٢٣٢ ١٤٢٣/٦٠١٠

رقم الإيداع : ٦٠١٠/ ١٤٢٣
ردمك : ٦-٥٨-٧٩٥-٩٩٦٠

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م

مكتبة ودار ابن حزم للنشر والتوزيع
الرياض . ص.ب : ٢٢٥٦٦ الرمز البريدي : ١١٤١٦
شارع السويدي العام – .هاتف وفاكس ٤٢٧٥١١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمَّان الأكملان على سيِّد الخلق أجمعين، وبعد:

فهذا جزءٌ من الأجزاء الحديثية، رواه المحدِّث المعمَّر أبو القاسم عبد الله ابن عبد العزيز البغوي، أدرك الشيوخ الكبار، والأسانيد العالية، سَمع من أئمة الحديث كأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم، اعتنى بِجمع أحاديث شيوخه، فجمع حديث علي بن الجعد، ومسند عمِّه علي بن عبد العزيز البغوي، وجزءاً من حديث الإمام أحمد بن حنبل.

والجزء الذي بين أيدينا جمع فيه البغوي أحاديث شيخه مصعب بن عبد الله الزبيري، وهي أحاديث صحاح في الجملة، عالية الإسناد، يروي أكثرَها مصعب عن شيخه الإمام مالك بن أنس، وغيرها عن أبيه، والدراوردي، وابن أبي حازم وغيرهم.

وفوائد هذا الجزء كثيرة، منها: علوُّ الإسناد، حيث إنَّ البغوي هنا بمنزلة البخاري ومسلم في هذه الأحاديث، فهو يرويها عن مصعب، ومصعب في منزلة شيوخ البخاري، بل إنَّ بعض الأحاديث يعلو فيها تلميذ تلميذ البغوي إلى درجة البخاري، ومن ذلك ما حكاه الذهبي في ترجمة الفارسي - وهو راواي النسخة عن ابن أبي شريح، عن البغوي - قال: « قال ابنُ طاهر: ارتحلتُ إلى أبي عبد الله محمد بن أبي مسعود (وهو الفارسي) فذكر أنَّه مُنع من الدخول إليه، فتنازل معهم إلى أن يدخل فيقرأ حديثاً واحداً، ويخرج،

فأذن له، فلمَّا دخل وقرأ الحديث الذي من **نسخة مصعب**، الذي في ذِكر خيبر، وقد رواه البخاري نازلاً عن المسندي، حدَّثنا معاوية بن عمرو، حدّثنا أبو إسحاق الفزاري، حدّثنا مالك، وكذلك بين هذا الشيخ وبين مالك ثلاثة أنفس، كالبخاري، فقال لابن طاهر: لِمَ اخترتَ قراءةَ هذا الحديث؟ فوصفَ له عُلُوَّه، فقال: اقرأ باقي الجزء، ثم قال: لازَمتُه وأكثرتُ عنه »[1].

قلت: والحديث المشار إليه هو في هذا الجزء (برقم:٣٠)، وأخرجه البخاري (رقم:٤٢٣٤)، فالفارسي (ت٤٧٢هـ) الذي يروي الحديث عن ابن أبي شريح، عن البغوي، عن مصعب، عن مالك بمنزلة البخاري الذي يرويه عن المسندي، عن معاوية، عن أبي إسحاق، عن مالك، وهذا نهاية في العلوِّ.

ومن فوائد الجزء أيضاً أنَّه حفظ لنا أسانيد لا توجد في غيره من الكتب، تُعدُّ متابعات لبعض الطرق، وشواهد لبعض الأحاديث.

ومنها أنَّه روى أكثر الأحاديث عن مصعب، عن مالك، وهذه الأحاديث اشترك فيها عددٌ من رواة الموطأ عن مالك، إلاَّ أنَّ ثَمَّة فروقاً بين الروايات في الأسانيد والمتون، وهذه الأحاديث تُعتبر جزءاً من تلك الروايات، وهي رواية مصعب عن مالك، ومصعب الزبيري كان قد حدَّث بالموطأ عن مالك، إلاَّ أنَّ موطَّأه ليس بين أيدينا اليوم، فرواية البغوي لهذه الأحاديث عنه تعطينا تصوراً ولو قليلاً عن مضمون تلك الرواية، وأهمِّيتِها، وموافقتها أو مخالفتها للروايات الأخرى.

وقد حفظ لنا هذا الجزء أيضاً بعض الأحاديث التي ليست في رواية يحيى الليثي وغيره للموطأ، وهي من الزيادات عليها، كحديث: (رقم:١٦٠،١٨٠).

---

(١) السير (١٨/ ٣٧٧).

فلمَّا رأيتُ هذه الفوائد وغيرها عزمتُ على إخراجه إلى عالم الكتب المطبوعة؛ وذلك بكتابة ترجمة موجزة بعد المقدِّمة لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، وشيخه مصعب بن عبد الله الزبيري.

ثم دراسة الجزء من حيث فوائدُه، وعددُ أحاديثه وآثاره، ونسخُه، ورواياتُه.

ثم بعد ذلك تحقيق الجزء، وكان منهجي في التحقيق على النحو التالي:

١ ـ كتابة الجزء على الرسم الإملائيِّ الحديث، مع مراعاة الفروق بين النسختين وإثبات ذلك، إلاَّ أنَّي استغنيتُ عن بعض الفروقات لوضوحها وعدم توقُّف شيء عليها، مثل:

ـ لفظة الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، فقد وردت في الأصل كاملة إلاَّ في بعض المواضع، وفي نسخة (م) وردت بصيغة: صلى الله عليه.

ـ لفظ الرسول والنبي، فقد يأتي في نسخة بلفظ الرسول وفي الأخرى بلفظ النبي، فلم أنبِّه على الاختلاف، واكتفيتُ بما في الأصل.

ـ زيادة لفظة (قال) في نسخة وسقوطها من أخرى.

ـ الواو قبل لفظة (قال) وغيرها بدل الفاء، مثل: (وقال) في نسخة، وفي أخرى (فقال).

ـ أنَّ نسخة (م) كل الأحاديث فيها تبدأ من قوله: حدَّثنا عبيد الله، قال: حدّثنا عبد الله، قال: حدّثنا مصعب بن عبد الله.

وأما في نسخة الأصل فبداية الأحاديث من شيخ مصعب، فاكتفيتُ بذلك دون أن أشير إلى ذلك في الهامش.

فهذه الفروقات بين النسختين لَم أشر إليها؛ لعدم تأثيرها على النصِّ، ولا فائدة من تكثير الحواشي بها، والله أعلم.

٢ ـ تخريج الأحاديث والآثار الواردة في النص، وكان كالتالي:

إن كان الحديث مرويًّا عن مالك ـ وهو أكثر الجزء ـ اكتفيتُ بتخريجه من طريق البغوي، عن مصعب، ثم من طريق آخر عن مصعب إن وُجد، ثم أحيل على الموطآت الموجودة بين يديَّ المخطوط منها والمطبوع؛ ولا أخرِّج الحديث من كتب أخرى ولا من غير طريق مالك؛ إذ إنَّ ما رواه مالك صحيح في الجملة، وإن كان في الحديث شيءٌ من الكلام سواء في إسناده أو متنه أحلتُ في ذلك إلى كتاب: الإيماء إلى أطراف أحاديث الموطأ لأبي العباس الداني بتحقيقي؛ وهو تحت الطبع في مكتبة المعارف بالرياض، فإنَّ فيه ما يكفي من التخريج ودراسة الأسانيد والعلل وغيرها.

وأمَّا إن كان الحديث في غير الموطأ، فأبتدئ بإخراجه من طريق البغوي عن مصعب، أو من طريق آخر عن مصعب، أو عن شيخ مصعب.

ثم إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كان خارج الصحيحين خرَّجته باختصار غير مُخلٍّ، وذكرتُ درجَته من الصِّحة والضَّعف، وأحلتُ في ذلك إلى أقوال أهل العلم رحمهم الله جميعاً.

وفي آخر الجزء وضعتُ فهارس علمية تُيسِّر الوقوف على الأحاديث والأعلام.

والحمد لله رب العالمين

كتبه رضا بوشامة

المدينة النبوية ١ ـ ذي الحجة ـ ١٤٢١هـ

ترجمة مختصرة للإمام أبي القاسم البغوي رحمه الله[(١)].

اسمه ونسبه ونسبته: هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرزُبان بن سَابور بن شاهِنشاه، البغوي، أبو القاسم البغدادي.

ويُقال له: أبو القاسم بن منيع، نسبةً إلى جدِّه من قِبل أمِّه، أحمد بن منيع البغوي، صاحب المسند، ومِمَّن روى عنه مسلم وأبو داود.

مولده: وُلد أبو القاسم البغوي يوم الإثنين من شهر رمضان سنة (٢١٤ هـ)، وقيل: (٢١٣هـ).

طلبه للعلم: حرص جدُّه أحمد بن منيع على إسماعِه من الصِّغر، فأحضره مجالس المحدِّثين وهو ابن عشر سنين، ونقل الخطيب عن ابن خلاَّد أنَّه قال: « لا يُعرف في الإسلام محدِّث وازى عبد الله بن محمد البغوي في قِدَم السماع، فإنَّه توفي سنة ثلاثمائة وسبعة عشر، وسمعناه يقول: حدّثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني في سنة مائتين وخمس وعشرين، ولا يُعرف في الإسلام رجلٌ حدَّث بعد استيفاء مائة سنة إلاَّ أبو إسحاق الهُجَيْمِي ». أي إلى وقت ابن خلاّد كما قال الذهبي.

وقال الذهبي: « ولا نعلم أحداً في ذلك العصر طلب الحديث وكَتَبَه أصغر من أبي القاسم، فأدرك الأسانيد العالية، وحدَّثه جماعةٌ عن صغار التابعين ».

شيوخه وتلاميذه: أدرك البغوي ـ رحمه الله ـ عدداً من الشيوخ والأئمة الكبار، فسمع منهم وحدَّث عنهم، وكانت له عناية بجمع أحاديثهم وكتابتها،

---

(١) انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ١١١ ـ ١١٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٤٠ ـ ٤٥٧).

منهم شيخه الإمام أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وعلي ابن الجعد، ومصعب الزبيري، وغيرهم.

وأخذ عن البغوي خلقٌ كثيرٌ، وازدحم عليه طلبة الحديث لعلوِّ سنده وكثرة مشايخه ومسموعاته، فأخذ عنه كبار الأئمة كالدراقطني، والطبراني، ويحيى بن صاعد، وابن شاهين، وخلقٌ لا يُحصون.

ثناء العلماء عليه: أثنى عليه جمع من الأئمة، قال موسى بن هارون: « لو جاز أن يُقال لإنسان فوق الثقة لقيل لأبي القاسم بن منيع ».

وقال الدارقطني: « ثقة، جبل، إمام من الأئمة ثبت، أقل المشايخ خطأ .. ».

وقال الخطيب: « وكان ثقة ثبتاً مكثراً فهماً عارفاً ».

وقال الذهبي: « الحافظ الإمام الحُجَّة المعمَّر، مسند العصر ».

وتكلَّم فيه ابن عدي، وذكر أشياء لم يقل بها أحد.

قال الذهبي: « قد أسرف ابن عدي وبالغ، ولم يَقدر أن يُخرِّج له حديثاً غلط فيه، سوى حديثين، وهذا مِمَّا يقضي له بالحفظ؛ لأنَّه روى أزيدَ من مائة ألف حديث لم يَهم في شيء منها، ثم عطف وأنصف (أي ابن عدي) وقال: وأبو القاسم كان معه طرفٌ من معرفة الحديث، ومن معرفة التصانيف، وطال عمرُه، واحتاجوا إليه، وقبله الناس، ولولا أنِّي شرطتُ أنَّ كلَّ مَن تكلَّم فيه متكلِّم ذكرته ـ يعني في الكامل ـ وإلاَّ كنت لا أذكره ».

ونقل أيضاً عن السليماني أنَّه قال: « البغوي متَّهم بسرقة الحديث ».

قال الذهبي: « هذا القول مردود، وما يتهم أبا القاسم أحدٌ يدري ما يقول، بل هو ثقة مطلقاً ».

بعض مصنفاته: اشتهر البغوي بكثرة التصنيف، فله كتاب الجعديات، وهو جمع لأحاديث شيخه علي بن الجعد عن شيوخه، وقد طُبع باسم مسند

ابن الجعد، ولا يصح، وطبعه د. رفعت فوزي باسم الجعديات في مجلدين.

وله أيضاً معجم الصحابة، وقد وُجد بعضُه، وطُبع بتحقيق: د. محمد الأمين بن محمد محمود الجكني في خمسة مجلدات، بدولة الكويت، وله غير ذلك.

وفاته: توفي ـ رحمه الله ـ سنة سبع عشرة وثلاث مائة، وقد استكمل مائة سنة وثلاث سنين.



ترجمة مختصرة لمصعب بن عبد الله الزبيري

اسمه ونسبه ونسبته: هو مُصعب بن عبد الله بن مُصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوَّام القرشي الأسدي، أبو عبد الله الزبيري المدني البغدادي.

مولده: وُلد سنة ١٥٦هـ.

شيوخه: روى عن عدد من الشيوخ، منهم:

ـ إبراهيم بن سعد، وهو ثقة حجة، تُكلِّم فيه بلا قادح، وقد روى عنه في هذا الجزء الأحاديث: ٤ ، ٨٨ ، ١٠٢ ، ١٣١.

ـ بشر بن السري، وحماد بن عطيل بن فضالة الليثي، ولم يرو عنهما في هذا الجزء.

ـ الضحاك بن عثمان بن الضحاك بن عثمان، كان علاَّمة أخبارياً صدوقاً، روى عنه الأحاديث: ١١ ، ٨٤ ، ٨٦.

ـ عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وهو صدوق، وقد روى عنه أحاديث كثيرة في هذا الجزء، إلاَّ أنَّه اختلفت النسختان في أحاديثه وأحاديث عبد العزيز بن أبي حازم، فالنسخة المعتمدة كأصل تنصُّ في أكثر من موضع على الدراوردي، ونجد أنَّ النسخة الأخرى تنصُّ في نفس تلك المواضع على عبد العزيز بن أبي حازم، وهذا راجع إلى اختلاف الرواية عن البغوي، كما سيأتي بيانه، وأحاديث الدراوردي على ما ورد في الأصل المعتمد هي: ٢ ، ٥ ، ٩ ، ٤ ، ٨٢ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ٩٥ ، ٩٨ ، ١٠٣ إلى ١١٩ ، ١٢٤ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٣ ، ١٤٠ ، ١٥٠.

ـ عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني، وهو صدوق فقيه، والأحاديث التي رواها عنه مصعب كما في النسخة الأصل هي: ٩٢ ، ١٢٩ ، ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٤٧.

ـ عبد الله بن مصعب، والد مصعب الزبيري، وهو ليِّن الحديث، ضعفه يحيى بن معين، وليس هو من رجال الستة، وقد روى عنه ابنه عدداً من الأحاديث والآثار، وهي بالأرقام: ٣ ، ١٢ ، ٩١ ، ٩٣ ، ١٢٣ ، ١٣٠ ، ١٣٥ ، ١٣٦.

ـ مالك بن أنس الإمام، وقد كان عنده عنه الموطأ، وأحاديث هذا الجزء معظمها عن مالك، وقد بلغت مائة وواحد وأربعون حديثاً، أي يقرب عدد أحاديث مالك من ثُلُثي أحاديث الجزء، وهي بالأرقام التالية: ٧ ، ٨ ، ١٠ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ إلى ٤٣ ، ٤٥ إلى ٨١ ، ٨٣ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩٤ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٩ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٢ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥١ إلى ٢٢٧.

ـ المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وهو ثقة، وقد روى عنه في هذا الجزء الحديثين: ١٠٠ ، ١٠١.

ـ هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي، وهو ضعيف، روى عنه الحديث الأول.

تلاميذه: روى عنه جماعةٌ، منهم: ابن ماجه في السنن، ومسلم خارج الصحيح، وأبو داود، والذهلي، وابن معين، والبغوي، وعبد الله بن أحمد، وأبو يعلى الموصلي، وأبو خيثمة وابنه، وغيرهم.

ثناء العلماء عليه: أثنى عليه جمع من أهل العلم، منهم الإمام أحمد قال: « مستثبت »، وقال ابن معين، والدارقطني: « ثقة »[(١)].

وكذا وثّقه مسلمة بن قاسم، وابن مردويه[(٢)].

وأثنى عليه غيرُهم في مروءته، وقدره، وجاهه، وعلمه بالنسب[(٣)].

وقال الذهبي: « العلاَّمة الصدوق الإمام ... ومنهم مَن تكلَّم فيه لأجل وقفه في مسألة القرآن ... وقد كان علاَّمة نسَّابةً أخباريًّا، من نبلاء الرجال وأفرادهم »[(٤)].

مؤلفاته: اشتُهر مصعب بن الزبير بكتاب نسب قريش، وهو مطبوع نشره إ. ليفي بروفينسال، وطبعته دار المعارف بمصر.

وفاته: توفي ـ رحمه الله ـ في شوال سنة ٢٣٦هـ، وهو ابن ثمانين سنة.

* * *

---

(١) انظر: تاريخ بغداد (١٣/ ١١٤)، وتاريخ دمشق (٥٨/ ٢٦٤).

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٤٨).

(٣) انظر: تاريخ بغداد (١٣/ ١١٣)، وتاريخ دمشق (٥٢/ ٢٦١)، وتهذيب الكمال (٢٨/ ٣٧).

(٤) السير (١١/ ٣٠).

دراسة الجزء

تسمية الجزء:

ورد على طرة نسخة الأصل ما يلي:

من حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام.

وفي طرة نسخة (م):

الجزء الأول من حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري.

فالنسختان متَّفقتان في تسميته حديث مصعب بن عبد الله الزبيري.

وهما مقسَّمتان إلى جزأين، فالنسخة الأصلية ينتهي الجزء الأول بنهاية الحديث (رقم:١٣٦)، حيث كُتب في هامشها: «آخر الجزء الأول».

ونسخة (م) ينتهي عند الحديث (رقم:٨٢)، وقد كُتب في هامشه: «آخر الجزء الأول من أجزاء ابن المأمون».

نسبة الجزء إلى البغوي:

هناك عدَّة دلائل تُفيد صحَّة نسبة هذا الجزء إلى الإمام أبي القاسم البغوي.

١ ـ الأسانيد الموجودة على طرة النسختين، والسماعات الموجودة على طرتهما، وفي آخرهما وكذا في ثنايا الجزء.

٢ ـ رواية بعض المؤلفين لبعض أحاديث الجزء من طريق الأسانيد الموجودة على الجزء، كابن عساكر في تاريخه، حيث اعتمد هذا الجزء من الطريقين المرويِّ بهما النسختين، فهو يروي عدَّة أحاديث من طريق أبي عبد الله محمد بن عبد العزيز الفارسي، عن أبي محمد عبد الرحمن بن أبي

شريح، عن البغوي، عن مصعب، وهذا سند النسخة الأصل.

ويروي كذلك تلك الأحاديث من طريق أبي الغنائم عبد الصمد بن علي ابن المأمون، عن أبي القاسم عبد الله بن محمد بن حبابة البزاز، عن البغوي، عن مصعب، وهذا سند النسخة (م).

وقد اعتنى ابن عساكر ببيان الفروقات بين النسختين، وهي موجودة على ما ذكَر، فهذا مِمَّا يزيد الأمر توثيقاً.

وكذلك روى بعض الأحاديث من طريق إحدى النسخ: أبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات، والسِّلفي في المشيخة البغدادية، والضياءُ في المختارة.

وهذا يكفي في إثبات صحة نسبة الكتاب إلى المؤلف، ثم إنَّ البغويَّ ـ رحمه الله ـ كان معروفاً بجمع أحاديث مشايخه، كجمعه لحديث علي بن الجعد، والإمام أحمد وغيرهما.

وذكر الذهبي هذا الجزء في ترجمة أبي عبد الله الفارسي، أحد رواة نسخة الأصل، فقال: « راوي نسخة مصعب الزبيري »[1].

وذكر في ترجمته أيضاً حكاية لها علاقة بجزئنا هذا[2].

وصف النسختين:

اعتمدت في إخراج هذا الجزء على نسختين خطِّيتين، إحداهما كاملة، والأخرى ناقصة من آخرها.

وجعلت الكاملة هي الأصل؛ لكمالها وقلَّة الأخطاء فيها.

---

(١) السير (١٨/ ٣٧٦).

(٢) تقدَّم ذكرها (ص:٣).

النسخة الأولى (الأصل):

وأصلها محفوظ بمكتبة شستربيتي بإيرلندا (رقم:٣٨٤٩ ـ ٤ ضمن مجموع)، وتوجد مصوَّرتها في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (رقم:٣٨٤٩ ف).

عدد أوراقها: ٢٦ ورقة، وكذا الأصل المنقول منها هذه النسخة كان في ٢٦ ورقة، كما قاله الناسخ في آخر الجزء.

كُتبت بخطٍّ نسخي، وفي الورقة (١٧/ب) عند نهاية الحديث (رقم:١٦٥) خُرِّج لَحَق، وكُتب في الهامش: « من هنا يرجع إلى الورقة المخرجة ».

ثم خُرِّجت ورقة كُتبت فيها أربعة أحاديث، وهي برقم: (١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩) وبعدها خُرِّج لَحَقٌ آخر، وكُتب في هامشها: « من هنا يُرجع إلى موضع التخريج، وهذه الأحاديث التي في هذه الورقة ليست في رواية الهرويين ».

أي أنَّ الهرويين في روايتهم لحديث مصعب عن البغوي ـ والنسخة الأصل من روايتِهم ـ لَم يذكروا هذه الأحاديث، وذكرها غيرهم.

وعلى كلٍّ، فهذه الأحاديث التي أُلحقت بهذه النسخة بخطٍّ مغاير هي أحاديث رواها مصعب عن مالك، وهي أربعة، وقد ألحقتها بالأصل، ونبَّهتُ على ذلك في موضعه.

تراجم رواة النسخة الأصل:

يرويها عن البغوي: أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح الأنصاري.

قال الذهبي: « الإمام القدوة، المحدِّث المتَّبِع، مسندُ هراة وعالِمُها أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى بن مخلد بن عبد الرحمن ابن المغيرة بن ثابت الأنصاري الهرَوي، ابن أبي شُريح. وُلد بعد الثلاثمائة،

وسمع أبا القاسم البغوي ببغداد .... ارتحل به أبوه، وكان صدوقاً، صحيح السماع، صاحب حديثٍ وعلمٍ وجلالةٍ ... توفي في صفر سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، وله خمس وثمانون سنة »[١].

وعنه: أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن محمد الفارسي.

قال الذهبي: « الشيخ المسند الصدوق، أبو عبد الله محمد بن أبي مسعود عبد العزيز الفارسي، ثم الهروي، رواي جزء أبي الجهم، **ونسخة مصعب الزبيري** ... توفي في شوال سنة اثنتين وسبعين وأربع مائة »[٢].

وعنه: أبو الفتح عبد السلام بن أحمد بن إسماعيل المقرئ.

قال الذهبي: « بَكَبَرة، الشيخ الفاضل العابدُ الخيِّر، أبو الفتح عبد السلام ابن أحمد بن إسماعيل الهروي الإسكاف المقرئ، سمع ... محمد بن عبد العزيز الفارسي ... وطال عمرُه، وتفرَّد وبقي إلى قريب سنة خمسين وخمس مائة، وكان مولده في سنة إحدى وستين وأربع مائة »[٣].

ويُعرف بِبَكْبَرة: بفتح الباء المكرَّرة، بينهما كافٌ ساكنة، وبعد الباء الثانية راء مفتوحة[٤].

وعنه: الشيخ الإمام العالِم أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحاجبان المسعودي الفنج ديهي[٥].

---

(١) انظر: السير (١٦/ ٥٢٦ ـ ٥٢٨).

(٢) السير (١٨/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧).

(٣) السير (٢٠/ ٣٠٣).

(٤) انظر: تكلمة الإكمال لابن نقطة (١/ ٣١٢).

(٥) كذا في الأصل، وفي السير واللسان: البنجديهي، بالباء.

قال الذهبي: ((الإمام المحدِّث، الفقيه اللغوي، المتفنِّن تاج الدِّين، أبو سعيد وأبو عبد الله، محمد بن المسند عبد الرحمن بن محمد بن مسعود المسعودي البنجديهي المروزي الصوفي.

وُلد سنة اثنتين وعشرين وخمس مائة، وسمع أباه وعبد السلام بن أحمد بَكْبَرة[١] ... واقتنى كتباً كثيرة، وليَّنه المحدِّثون ... مات في ربيع الأول سنة أربع وثمانين وخمس مائة))[٢].

سماعٌ منه للعبد الفقير إلى رحمة الله تعالى: عثمان بن أبي بكر بن جلدك القلانسي الموصلي بدمشق، ولم أقف له على ترجمة.

هذه رواية الجزء، وفي الورقة الأولى إسناد آخر يصل إلى عبد السلام المعروف ببكبرة، وفيه:

قرأتُ على الشيخ الإمام العالم أبي طاهر أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الخطيب الطوسي الموصلي[٣] أبقاه الله في جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين وخمسمائة في منزله بالموصل، قلتُ له: أخبرك الشيخ الإمام أبو نصر أحمد بن عبد القاهر الطوسي جدُّك رحمه الله قراءة عليه، أخبرنا الشيخ الصائن السديد أبو الفتح عبد السلام بن أحمد بن إسماعيل بن محمد المقرئ الهروي المعروف بِبَكْبَرة بقرائتي عليه بهراة فأقرَّ به، وقال: نعم أنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي مسعود عبد العزيز بن محمد الفارسي الفقيه قراءة عليه وأنا أسمع، قال: أنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري المعروف بابن أبي شريح، قال: أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن

---

(١) تصحَّف في السير إلى: ((بكبَرِه)).

(٢) السير (٢١/ ١٧٤).

(٣) له ترجمة في السير (٢١/ ٤٢١).

عبد العزيز البغوي ببغداد سنة سبع عشرة وثلاثمائة.

تاريخ النسخ واسم الناسخ:

هذه النسخة بخط عثمان بن أبي بكر بن جلدك القلانسي الموصلي، انتهى منها في حادي عشر جمادى الآخرة من سنة تسعٍ وسبعين وخمسمائة.

النسخة الثانية:

وهي من محفوظات دار الكتب الظاهرية ـ مكتبة الأسد حالياً ـ (مجموع ١١٧)، وهي في (١٦) لوحة، ناقصة من آخرها، عند حديث (رقم:١٣٣).

وفي آخرها سماعات يأتي ذكرها في آخر الكتاب.

وتُعدُّ هذه النسخة رواية أخرى عن البغوي، يرويها عنه أبو القاسم عبيد الله ابن محمد بن إسحاق بن حَبابة.

وتختلف هذه النسخة عن النسخة الأصل في بعض المواضع، في المتون والأسانيد، وقد وقعت هاتان النسختان للحافظ ابن عساكر صاحب تاريخ دمشق، وروى عدَّة أحاديث من النسختين، وأثبت الفرق بينهما في الأسانيد والمتون في كتابه تاريخ دمشق، كما في الحديث (رقم:٨٨، ٩٨، ١١٦).

وكان ابن عساكر ـ رحمه الله ـ يمتلك نسخة ابن حبابة كما جاء في إحدى السماعات الموجودة في آخر النسخة الأصلية.

تراجم رواة النسخة:

كما أسلفت فهذه النسخة **يرويها:**

أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حَبَابة البزاز.

وحَبَابَة بالتخفيف، ، وُلد سنة ثلاث مائة.

قال الخطيب: « كان ثقة مات في ربيع الآخر سنة تسع وثمانين وثلاث مائة ».

قال الذهبي: « الشيخ المسنِد العالِم الثقة »[١].

وعنه: الشريف أبو الغنائم عبد الصمد بن علي بن محمد بن الحسن بن الفضل بن المأمون.

وقال الخطيب: «كان صدوقاً، كتبت عنه ».

قال أبو سعد السمعاني: « كان ثقة، صدوقاً، نبيلاً، مَهيباً، كثير الصمت، تعلوه سكينة ووقار، وكان رئيسَ آل المأمون وزعيمَهم، طعن في السِّن، ورحل إليه الناس، وانتشرت روايته في الآفاق ».

وقال الذهبي: « الشيخ الإمام الثقة الجليل المُعمَّر ... شيخ المحدِّثين ببغداد ... مات في سابع عشر شوال سنة خمس وستِّين وأربع مائة »[٢].

سماع أبي نصر هبة الله بن علي بن محمد بن أحمد بن المُجلي نفعه الله به في الدنيا والآخرة.

وسماع أخيه أبي السعود أحمد بن الشريف بن المأمون نفع به آمين.

وعلى ظهر ورقة العنوان عدَّة سماعات للجزء، وهي:

سمعه جميعه على الشيخ الجليل العالم الإمام الثقة أبي السعود أحمد بن علي ابن محمد بن أحمد بن المُجلي عمَّره الله، بقراءة أبي بكر المبارك بن المبارك بن أحمد بن كيلان المقرئ سبط الشيخ: أبو شجاع عيسى بنُ عبد الرحمن بن زيد ابن الفضل المدني المقرئ، والشيوخ أبو المواهب محمد بن

---

(١) انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ٣٧٧)، السير (١٦/ ٥٤٨).

(٢) انظر: تاريخ بغداد (١١/ ٤٦)، السير (١٨/ ٢٢١ ـ ٢٢٢).

محمد بن علي بن فرصية الدينوري المقرئ، وسبطه أبو القاسم المبارك وأبو البقاء المبارك بن هبة الله بن محمد العطار، وأبو الغنائم عبد الله بن أحمد بن علي بن عدس المقرئ، وأحمد بن طالب بن أحمد الحديثي المقرئ، وعمر بن المبارك بن سهلان، وصدقة بن أبي الحسن بن طالب الإسكاف، وأبو السعادات بن بقاء ابن أحمد يُعرف ببقاء المجنون، وحسين بن محمد بن أحمد العدوي، وأبو بكر أحمد بن أبي سعد بن أحمد الغراف الحرمي، وأبو سعيد المبارك بن أبي مضر بن قاسم الزجاج، ومُحرِّر الأسماء: عمر بن أحمد بن يوسف بن علي بن العقيس.

ذلك في صفر سنة ثلاث وعشرين وخمسمائة.

سمع حديث مصعب الزبيري على الشيخ أبي محمد يحيى بن علي بن محمد ابن الطراح بروايته عن ابن النقور بقراءة الشيخ أبي محمد المبارك بن علي بن محمد بن الحسين بن الطراح ولد المسموع منه: أبو الحسين علي وابنتاه وست النساء [ــــــ] بنت أبي نصر محمد بن علي الطراح، وذلك في شعبان من سنة تسع وعشرين وخمسمائة.

سمع حديث مصعب الزبيري على الشيخ أبي محمد يحيى بن علي بن محمد بن الطراح بروايته عن ابن النقور: مهدي الدين أبو المظفر عبد الملك ابن علي بن محمد الهمداني، وأبو السعادات هبة الله بن علي بن محمد بن الضرير، وأبو محمد يونس بن الغازي بن يعقوب النفجواني، وأبو بكر عتيق ابن مسلم بن حسين بن [ــــــ] الهيتي، وابن الفرج أحمد بن زكريا السصاص، وابنه أبو الحسين علي، وأبو محمد عبد الله، وأبو القاسم صدقة ابنا سعد الله بن طالب الحمامي، ويوسف بن المبارك بن هبة الله السراج، وذلك في شعبان من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة.

كتبه علي بن يحيى بن علي بن الطراح في شهر رمضان من سنة أربع وأربعين وخمسمائة.

تاريخ النسخ واسم الناسخ:

وقد نُسخت هذه النسخة سنة ٤٦٠ هـ، واسم ناسخها محمد بن حمد بن أحمد الدينوري كما جاء ذلك في آخرها، وكان نسخها في حياة ابن المأمون راويها عن ابن حبابة، عن البغوي.

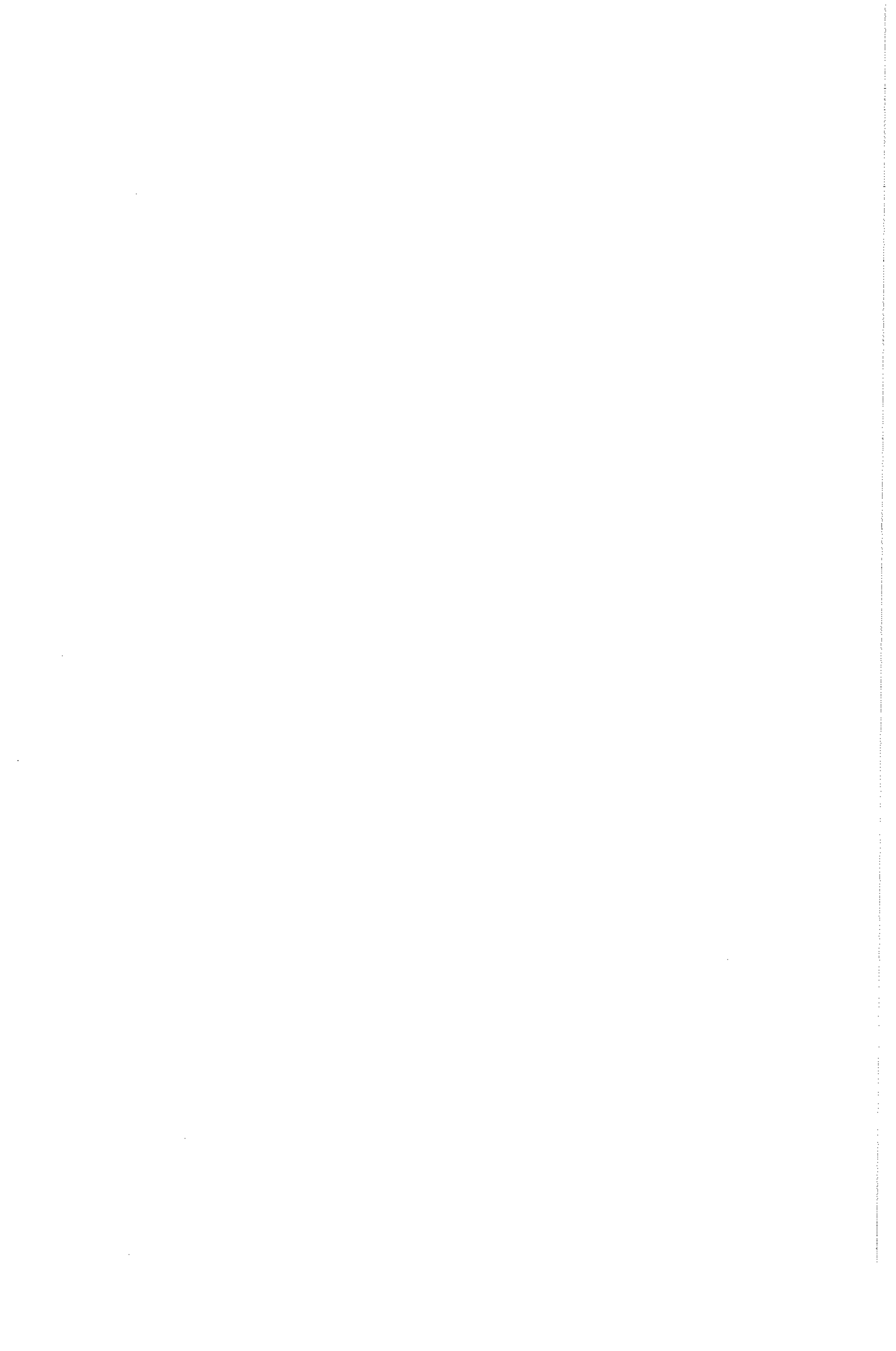
وهذه النسخة كانت كاملة، والدليل على ذلك أنَّ ابن عساكر روى أحاديث من طريقها، ولا توجد في هذه النسخة لنقصها، منها حديث (رقم: ١٣٦) مثلاً.

ورمزت لهذه النسخة برمز (م).





نماذج مصورة
من النسخ الخطية



من حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام رواية أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي

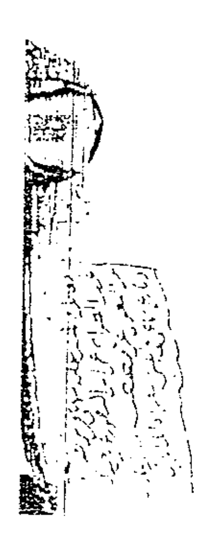
رواية أبي محمد عبد الرحمن بن أبي شريح الأنصاري عنه

رواية أبي عبد الله محمد بن عبد العزيز بن محمد الفارسي عنه

رواية أبي الفتح عبد السلام بن أحمد بن إسماعيل المقرئ عنه

رواية عنه الشيخ الإمام العالم أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحاجبان المسعودي الفنجديهي رضي الله عنه وعنهم أجمعين

سماع منه [illegible] الفقير إلى رحمة الله تعالى [illegible] الموصلي [illegible]



صورة عنوان النسخة الأصلية

صورة الورقة الثانية من النسخة الأصلية

صورة الورقة الأخيرة من النسخة الأصلية

الجزء الأول من حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري

رواية أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي عنه

رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عن البغوي

رواية الشريف أبي الغنائم عبد الصمد بن علي بن محمد بن الحسن بن الفضل بن المأمون عن ابن حبابة

سماع أبي نصر هبة الله بن علي بن محمد بن أحمد بن المجلي نفعه الله به في الدنيا والآخرة

صورة العنوان من نسخة (م)

صورة الورقة الثانية من نسخة (م)

صورة الورقة الأخيرة من نسخة (م)

النصُّ المحقق

من حديث

مُصعب بن عبد الله بن مُصعب بن ثابت بن عبد الله ابن الزبير بن العوَّام

رواية: أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي

رواية: أبي محمد عبد الرحمن بن أبي شُرَيح الأنصاري عنه

رواية: أبي عبد الله محمد بن عبد العزيز بن محمد الفارسي عنه

رواية أبي الفتح عبد السلام بن أحمد بن إسماعيل المقرئ عنه

رواه عنه الشيخ الإمام العالِم أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحاجبان المسعودي الفنج ديهي رضي الله عنه وعنهم أجمعين

سماعٌ منه للعبد الفقير إلى رحمة الله تعالى: عثمان بن أبي بكر بن جلدك القلانسي الموصلي بدمشق



رب يسّر برحمتك

قرأتُ على الشيخ الإمام العالم أبي طاهر أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الخطيب الطوسي الموصلي أبقاه الله في جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين وخمسمائة في منزله بالموصل، قلتُ له: أخبرك الشيخ الإمام أبو نصر أحمد بن عبد القاهر الطوسي جدُّك رحمه الله قراءة عليه، أخبرنا الشيخ الصائن السديد أبو الفتح عبد السلام بن أحمد بن إسماعيل بن محمد المقرئ الهروي المعروف بِبَكْبَرة بقرائتي عليه بهراة فأقرَّ به، وقال: نعم، أنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي مسعود عبد العزيز بن محمد الفارسي الفقيه قراءة عليه وأنا أسمع، قال: أنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري المعروف بابن أبي شريح، قال: أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد سنة سبع عشرة وثلاثمائة[(١)]:

---

(١) إسناد (م): قرئ على الشّريف أبي الغنائم عبد الصّمد بن علي بن محمد بن الحسن بن الفضل بن المأمون، وأنا أسمع وذلك في يوم الأربعاء الحادي عشر من ذي القعدة من سنة ثمان وخمسين وأربع مائة، قال: أخبرنا أبو القاسم عُبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزّاز قراءة عليه، وأنا أسمع فأقرّ به وذلك في سنة سبع وثمانين وثلاثمائة، قال: حدَّثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدَّثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد أملى في شعبان سنة ثمان وعشرين ومائتين.

١ ـ نا مُصعَب بن عبد الله بن مُصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزّبير بن العوّام بن خويلد بن أسد، إملاءً في شعبان سنة ثمان وعشرين ومائتين، حدَّثنا[١] هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « الْتَمِسوا الرِّزقَ في خبايا الأرض »[٢].

---

(١) في (م): « حدَّثني ».

(٢) أخرجه الشهاب في مسنده (١/ ٤٠٤)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:١)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٨٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٢٥٢) (٤٣٦٧)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على فضائل الصحابة (١/ ٣١٣) كلاهما عن مصعب به.

والطبراني في المعجم الأوسط (١/ ٢٧٤) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني.

وأخرجه أيضاً في (٨/ ١٠١)، وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣١٣) من طريق موسى بن هارون.

والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٣٢، ٤٣٣) من طريق صالح بن محمد جزرة، وأبي أمية الطرسوسي، كلُّهم عن مصعب به.

وقال الطبراني: « لَم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلاَّ هشام بن عبد الله بن عكرمة، تفرَّد به: مصعب الزبيري ».

وأخرجه أيضاً الدارقطني في الأفراد (٥/ ٤٩٩ ـ أطرافه) وقال: « غريبٌ من حديث هشام عن أبيه، عنها، تفرَّد به هشام بن عبد الله المخزومي، ولم يروه عنه غير مصعب بن عبد الله الزهري ». كذا والصواب: الزبيري.

قلت: وفي إسناده هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي، قال عنه ابن حبان: « يروي عن هشام ابن عروة ما لا أصل له من حديثه، كأنَّه هشام آخر، لا يُعجبُني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ». المجروحين (٣/ ٩١). ثم أورد له ابن حبان هذا الحديث.

ونقل ابن الجوزي عن أبي عبد الرحمن النسائي أنَّه قال: « منكر ». العلل المتناهية (٢/ ١١٣)، وكذا قال الألباني في الضعيفة (٤/ ٥١٠).

وللحديث طريقان آخران.

الأول: أخرجه الدارقطني في الأفراد (٥/ ٤٩٩ ـ أطرافه) من طريق سليمان بن الربيع، عن كادح، عن هشام بن عروة به، وأعلَّه بقوله: « وإنَّما يُعرف هذا من رواية هشام بن عبد الله، عن هشام ». =

٢ ـ حدّثني عبد العزيز بن محمد الدَّراوَرْديُّ، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن عكرمة، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن سُبَيعة الأسلميَّة أنّها سَمعت رسولَ الله ﷺ يقول: ((مَن استطاع أن يَموتَ[١] بالمدينة فلْيَمُت [بها][٢]، فإنَّه لن يَموت[٣] بها أحدٌ إلاّ كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة))[٤].

الثاني: أخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٢٤٣) عن محمد بن جعفر بن يوسف، عن محمد بن أحمد بن راشد، ثنا أبو السائب سلم بن جُنادة، ثنا أبو أسامة، عن هشام به.

وأبو أسامة هو حماد بن أسامة، وأعلَّ الألباني هذه الطريق بمحمد بن أحمد بن راشد فقال: ((لم أر مَن وثّق ابن راشد هذا، وقد أورده الخطيب (١/ ٣٠٢)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وروى عنه أبو الحسين بن المنادي)). الضعيفة (٤/ ٥١١).

قلت: محمد بن أحمد بن راشد ترجم له أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٢٤٣) وقال: ((محدِّث ابن محدِّث، كثير التصانيف والحديث)).

وقال أبو الشيخ: ((دخل مصر والعراق، وأكثرهم تصنيفاً وأكثرهم حديثاً، كتبنا عنه ما لَم نكتب عن غيره، بلغني أنّه حدَّث عنه ابن الباغندي والناس، وكان محدِّثاً وأبوه محدِّث)). طبقات المحدِّثين بأصبهان (٤/ ٢٠٦).

وقال الذهبي: ((الإمام الحافظ المصنِّف)). السير (١٤/ ٤٠٤).

فالذي يظهر أنّه ثقة صاحب تصانيف، محدِّث حافظ.

ويبقى النظر في الراوي عنه شيخ أبي نعيم، فإنِّي لَم أجد له ترجمة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): ((يَمُت)).

(٢) ليست في (م).

(٣) في (م): ((يَمُت)).

(٤) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٢) ومن طريقها الذهبي في معجم شيوخه (٢/ ٣٠٨) عن ابن أبي شريح، عن البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده كما في المطالب العالية (٢/ ٦٧) حدَّثنا مصعب به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ٦٥) (٣٢٧٥)، والفاكهي في حديثه عن ابن أبي مسرة (ص:٤٩٦)، والطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٩٤) (٧٤٧)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة =

٣ ـ حدّثني أبي، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال النَّبيُّ ﷺ: « ألاَ أُخبرُكم على مَن تَحرُمُ النارُ غداً، على كلِّ هيِّنٍ ليِّن، قريبٍ سَهل »(١).

(٦/ ٣٣٤٩)، وفي ذكر أخبار أصبهان (٢/ ١٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨/ ١١٤، ١١٥) من طرق عن الدراوردي به.

والحديث من هذا الطريق أعلَّه البيهقي وابن حجر، وذكرَا أنَّ الصوابَ في إسناده أنَّه عن صُميتة، خالف الزهريُّ في ذلك عبد الله بنَ عكرمة.

قال البيهقي: « هو خطأ، إنَّما هو عن صُميتة ».

وقال ابن حجر في المطالب: « هذا الحديث معروف من هذا الوجه، لكن عن صميتة الليثية بدل سُبيعة الأسلمية، أخرجه النسائي ».

قلت: حديث صُميتة، أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٤٨٨) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر: أنَّ الصميتة، فذكره.

زاد البيهقي في الشعب (٨/ ١١٣) عن الزهري قال: « ثمَّ لقيتُ عبد الله بن عبد الله فسألته عن حديثها، فحدَّثنيه عن الصُميتة ».

وهذا ما يبيِّن أنَّ الصواب فيه عن عبد الله بن عبد الله، عن الصُميتة، خاصة أنَّ عبد الله بن عكرمة لَم يوثِّقه إلاَّ ابن حبان في الثقات (٧/ ٢٨).

وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر. انظر تخريجها في: الأحاديث الواردة في فضائل المدينة (ص:٣٦٤) للشيخ د. صالح الرفاعي حفظه الله.

(١) أخرجه بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٣)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:١٢٢) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٢/ ٣٤٠).

والطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٦) (٨٣٧) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني، كلاهما عن مصعب به.

وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلاَّ عبد الله بن مصعب، تفرَّد به ابنه ».

وسنده ضعيف، فيه أبو مصعب عبد الله بن مصعب الزبيري، ضعيف.

والحديث أعلَّه أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني.

قال ابن أبي حاتم: « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه مصعب بن عبد الله الزبيري، عن أبيه =

٤ ـ حدّثني إبراهيم بن سَعد، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عبَّاد، عن عائشة قالت: « تهجَّد النَّبيُّ [صلى الله عليه][1] في بيتِه، وتهجَّد عبَّادٌ في بَني عبد الأَشهل إلى المسجد، قالت: فسمِع النَّبيُّ [صلى الله عليه][2] صوتَه، فقال: يا عائشة [إنَّ][3] هذا صوت عبَّاد؟ قالت: نعم، قال: اللَّهمَّ ارحَم عبَّاداً »[4].

ـ ثم ذكره ـ قالا: هذا خطأ، رواه الليث بن سعد وعبدة بن سليمان عن هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن عمرو الأودي، عن ابن مسعود، عن النَّبيِّ ﷺ، وهذا هو الصحيح. قلت لأبي زرعة: الوَهَمُ مِمَّن هو؟ قال: من عبد الله بن مصعب. قلت: ما حال عبد الله ابن مصعب؟ قال: شيخ ». علل الحديث (٢/ ١٠٨).

وذكر الدارقطني الاختلاف في الحديث ورجَّح رواية عبدة والليث على رواية مَن خالفهما فقال: « والمحفوظ حديث عبدة بن سليمان والليث عن هشام ». انظر: العلل (٥/ ١٩٨ ـ ١٩٩).

قلت: وطريق عبدة أخرجه الترمذي (رقم:٢٤٨٨)، وطريق الليث أخرجه ابن حبان (رقم:٤٦٩).

والحديث صحَّحه الألباني بمجموع طرقه. انظر: الصحيحة (٢/ ٦١١).

(١) زيادة من (م).

(٢) زيادة من (م).

(٣) ليست في (م).

(٤) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/ ١٩٢٧) من طريق أبي القاسم البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤/ ٢٥٤) (٤٣٧١) عن مصعب به.

إلاَّ أنَّ محقق المسند زاد في السند (عن أبيه) بين يحيى بن عباد وعائشة، وقال في الحاشية: « الزيادة من الفتح ».

قلت: رواه ابن حجر في تغليق التعليق (٣/ ٣٨٨) من طريق أبي يعلى، وفيه زيادة (عن أبيه)، وهذا هو الصواب، فلعل ما وقع من سقط (أبيه) هو من النساخ، فيحيى بن عباد لا يُعرف بالرواية عن عائشة، إنَّما روايته عن أبيه، عن عائشة، والله أعلم.

والحديث ذكره أيضاً البخاري في صحيحه (٣/ ٢١٠) تعليقاً.

ورواه ابن نصر المروزي في قيام الليل (ص:١٣٢ ـ المختصر) عن عبيد الله بن سعد، عن عمِّه، عن أبيه إبراهيم، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن عباد، عن عائشة.

وفي أسانيده كلِّها ابن إسحاق، وهو مدلِّس ولم يُصرِّح بالتحديث.

٥ ـ حدّثنا عبد العزيز [بن محمد][١]، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن سُعَيد بن الصَّلت[٢]، عن سُهيل بن البيضاء قال: « بينا نحن [نسيرُ][٣] مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، وسُهيل بن البيضاء رديفُ رسول الله ﷺ، فقال: يا سُهيل بن بيضاء، ورفع صوتَه مرَّتَين أو ثلاثاً، فعرف مَن خلفه ومَن قدَّامه أنَّه يريدُهم، فحبس مَن كان بين يديه، ولَحِقَه مَن كان خلفه، حتى اجتمعوا فقال رسول الله ﷺ: مَن شهد أن لا إله إلاَّ الله حرَّم الله عليه النَّارَ وأوْجَب له الجَنَّة »[٤].

---

(١) ليست في (م).

(٢) كذا في الأصل: بضمِّ السين وفتح العين، وأُهمل ضبطها في (م)، وقد اختلف العلماء في ضبطه، فذكره الدارقطني في باب: سُعيد بالضم.
وقال الحسيني: « قال ابن أبي عاصم في كتاب الأخبار والسنن: سُعيد ـ بالضم ـ وهو الصواب، والله أعلم ».
وذكره البخاري في باب: سَعيد بالفتح وكذا ابن أبي حاتم، وصوَّبه الأمير ابن ماكولا، وقال: « والذي نعرفه بفتح السين وكسر العين ».
انظر: التاريخ الكبير (٣/ ٤٨٣)، الجرح والتعديل (٤/ ٣٤)، المؤتلف والمختلف للدارقطني (٣/ ١١٩٠)، الإكمال (٤/ ٣٠٤)، تهذيب مستمر الأوهام (ص:٢٠٥) لابن ماكولا، الإكمال (ص:١٦٥) للحسيني.

(٣) ليست في (م).

(٤) أخرجه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة (٣/ ١٠٠) ومن طريقه ابن ماكولا في تهذيب مستمر الأوهام (ص:٢٥٦) عن مصعب به.
وأخرجه ابنُ قانع في معجم الصحابة (١/ ٢٧٠) من طريق أبي مروان العثماني.
وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ١٣٤) من طريق يعقوب بن حُميد.
وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٣٢٣) من طريق ضرار بن صرد، أربعتهم عن الدراوردي به.
وهذا الإسناد منقطع، سعيد بن الصلت لم يُدرك سُهيل بن البيضاء، توفي سُهيل في حياة النَّبيِّ ﷺ.
قال أبو حاتم والبخاري: « سعيد بن الصلت، مصري، روى عن سُهيل بن بيضاء، مرسل ». انظر: الجرح والتعديل (٤/ ٣٤)، والتاريخ الكبير (٣/ ٤٨٣). وانظر الحديث الآتي.

٦ ـ قال البغوي: حدَّثناه يحيى بن عبد الحميد، أنا[١] عبد العزيز بن محمد، عن يزيد ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سُعيد بن الصَّلت، عن عبد الله بن أُنيس، عن سُهيل بن البيضاء قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن مات يشهدُ أن لا إله إلاَّ الله دخل الجَنَّة». [زاد فيه ابنَ أُنيس][٢].

---

(١) في (م): «حدَّثنا».

(٢) زياد من (م).

والحديث أخرجه البغوي في معجم الصحابة (٣/ ١٠١) عن يحيى به.

وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٢٧١) من طريق يحيى الحماني به.

ووافق الحمانيَّ على هذا الإسناد ابنُ أبي السري، أخرجه من طريقه ابن قانع أيضاً.

فزاد الدراوردي ـ في رواية الحماني وابن أبي السري عنه ـ في الإسناد رجلاً وهو عبد الله بن أُنيس بين سعيد وسهيل.

وخالفهما أربعة من الرواة عن الدراوردي، فلم يذكروا في إسناده عبد الله بن أنيس، وتقدَّم تخريج طرقهم في الحديث قبله.

وهم أكثر عدداً وأوثق، فالحماني متهم بسرقة الحديث، وابن أبي السري إن كان هو الحسين فهو ضعيف، وإن كان أخاه محمد بن المتوكل فصدوق له أوهام كثيرة كما في التقريب.

ثم إنَّ الدراوردي توبع على الإسناد الناقص، تابعه جماعة:

أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٤٥١)، والبغوي في معجم الصحابة (٣/ ١٠٢) من طريق بَكر بن مُضَر.

وأخرجه أحمد أيضاً في المسند (٣/ ٤٥١، ٤٦٧)، وابن حبان في صحيحه (رقم:١٩٩)، والطبراني في الكبير (٦/ ٢١٠) من طريق حيوة بن شُريح.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ١٣٤) من طريق ابن أبي حازم.

وابنُ قانع في معجم الصحابة (١/ ٢٧٠)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٦٣٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ١٣٢٢)، والطبراني في الكبير (٦/ ٢١٠) من طريق الليث بن سعد.

والطبراني في الكبير (٦/ ٢١٠) من طريق يحيى بن أيوب، وابن لهيعة.

والبغوي في معجم الصحابة (٣/ ١٠٣)، وابن ماكولا في تهذيب مستمر الأوهام (ص:٢٥٧) من =

٧ ـ حدَّثني[١] مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الولاءُ لِمَن أعتق»[٢].

٨ ـ حدَّثني مالك[٣]، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس ابن مالك: «أنَّ جدَّته مُليكة دعتْ رسولَ الله ﷺ لِطعامٍ صنعته له، فأكل

طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام (إلاَّ أنَّه أخطأ في تسمية الصحابي فقال: سهيل بن السمط قال البغوي: وأحسب أنَّ الوهم من سعيد بن سلمة، وقال الخطيب: وقول ابن أبي الحُسام وَهَم كما في تالي التلخيص ٢/ ٣٢٣).

كلُّ هؤلاء رووه عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعيد بن الصلت، عن سُهيل.

وهذا الصواب في هذا الإسناد، وهو منقطع.

تنبيهان:

الأول: تقدَّمت الإشارة إلى أنَّ ابن أبي عاصم أخرجه من طريق ابن أبي حازم متابِعاً الجماعة في إسناده، وذكر البغويُّ في معجم الصحابة والخطيب في تالي التلخيص (١/ ٣٢٢)، وابن ماكولا في تهذيب مستمر الأوهام (ص:٢٥٧) أنَّ ابنَ أبي حازم رواه عن ابن الهاد، عن سعيد بن الصلت، ولم يذكر في إسناده محمد بن إبراهيم التيمي، لكن الذي وقفتُ عليه في الآحاد أنَّه ذكره، إلاَّ أنَّ ابنَ أبي عاصم قرنه في الإسناد مع يعقوب بن حُميد، فلعلَّه حُملت روايتُه على رواية يعقوب، والله أعلم.

الثاني: روى الإمام أحمد هذا الحديث في المسند (٣/ ٤٦٦) وعبد بن حميد في مسنده (رقم:٤٧١) من طريق يعقوب بن إبراهيم الزهري، عن أبيه، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سهيل، ولم يذكر سعيد بن الصلت، وهذا لون آخر من الاختلاف والاضطراب في هذا الحديث، لذا قال ابن حجر: «وفي سند هذا الحديث اختلاف كثير». الإصابة (٢/ ٩٣).

ولمتن الحديث شواهد كثيرة في الصحيحين وغيرهما.

(١) في (م): «حدَّثنا».

(٢) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٤)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم: ٨٩)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٢٦٤)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١١١) من طريق البغوي، عن مصعب به.

هكذا رواه مصعب في هذا الموضع عن مالك مختصراً، وقد تابعه على اختصاره إسماعيل بن أبي أويس، وحماد بن خالد، وسائر الرواة يذكرون معه قصة بريرة وسيأتي (برقم:٥٢).

(٣) في (م): «مالك بن أنس».

منه ثمَّ قال: قوموا فلأُصَلِّي بكم[١]، قال أنسٌ: فقُمتُ إلى حَصير لنا قد اسْوَدَّ من طول ما لُبس، فنَضحتُه بماءٍ، فقام [عليه][٢] رسول الله ﷺ، وقمتُ[٣] أنا واليتيمُ[٤] وراءَه، والعجوزُ من وراءِنا، فصلَّى بنا ركعتين ثمَّ انصرف »[٥].

٩ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٦]، عن عُبيد الله بن عمر، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سَمُرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « [يا عبد الرحمن][٧]، لا تسأل[٨] الإمارةَ، فإنَّك إن سألتَها لَم تُعَن عليها، وإنْ أخذتَها بغير مسألةٍ أُعِنتَ عليها، وإذا حلفتَ على يَمين فرأيتَ خيراً منها، فكفِّر عن يَمينِك وأْتِ الذي هو خير »[٩].

---

(١) في (م): « فلأصلِّ لكم ».

(٢) ليست في (م).

(٣) في (م): « وَصُفْتُ »، وكتب في الهامش: « ووقفت ».

(٤) في عوالي مالك لأبي أحمد: « ووالدتي »، وفي سائر الموطآت « اليتيم »، وهو الصواب.

(٥) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٥)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٤١٩)، وأبي مصعب (رقم:٤٠٦)، وسويد (رقم:١٢٧)، والقعنبي (رقم:٢٢١)، والشيباني (رقم:١٧٨).

(٦) في (م): « عبد العزيز بن محمد ».

(٧) ليست في (م).

(٨) في (م): « لا تسألنَّ ».

(٩) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٥) من طريق البغوي عن مصعب به.
وفي سنده الدراوردي عن عبيد الله، وروايته عنه ضعيفة.
قال أحمد: « أحاديثه عن عبيد الله بن عمر تشبه أحاديث عبد الله بن عمر ».
وقال النسائي: « الدراوردي ليس به بأس، حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر ».
انظر: شرح العلل لابن رجب (٢/ ٨١٠، ٨١١)، تهذيب الكمال (١٨/ ١٩٤).
والحديث أخرجه البخاري (رقم:٧١٤٧)، ومسلم (رقم:١٦٥٢) من طرق عن يونس بن عُبيد، عن الحسن به.

١٠ ـ حدَّثنا مالك بن أنس، عن سُهيل بن أبي صالِح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَن حلف على يَمينٍ فرأى خيراً منها، فلْيُكفِّر عن يَمينِه ولْيَفعل الذي هو خير »[١].

١١ ـ حدّثني[٢] الضَّحاك بن عثمان [بن الضَّحاك بن عثمان][٣]، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد قال: قال هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بَكر قالت: قال زَيد بن عَمرو [بن نُفَيل][٤]:

عزلتُ الجِنَّ والجِنَّان عنِّي ... كذلك يفعل الجَلْدُ الصَّبورُ
فلا العُزَّى أَدينُ ولا ابنتيها ... ولا صَنَمي بني طسم أُديرُ
ولا غنماً أدين وكان ربا ... لنا في الدَّهر إذ حلمي حقيرُ[٥]
أَرَبًّا واحداً أم ألفَ ربٍّ ... أدين إذ[٦] تقسَّمت الأمورُ
أَلَم تعلم بأنَّ الله أفنى ... رجالاً كان شأنُهم الفُجورُ
وأبقى آخرين ببرِّ قوم ... فيربو[٧] منهم الطِّفل الصغيرُ

(١) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٤٧)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٦)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩٠)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٥)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٧٣)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٠١)، وسويد (رقم:٢٦٢)، وابن القاسم (رقم:٤٤٠ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧٥٣)، وابن بكير (ل:١٧٤/ أ)، والقعنبي (ل:١١٤/ أ).
(٢) في (م): « حدّثنا ».
(٣) ليست في (م).
(٤) ليست في (م).
(٥) في (م): « صغير »، وكذا في معجم الصحابة.
(٦) في (م): « إذا ».
(٧) في معجم الصحابة: « فيربى ».

وبينا المرءُ يعثر ثاب يوماً ... كما يتروَّح الغصن المطيرُ

قال: فقال ورقةُ بن نوفل:

رَشدتَ وأنعمتَ ابن عمرو ... إنّما[١] تَجنَّبتَ تنُّوراً[٢] من النَّار حاميَا

لدِينِك[٣] ربًّا[٤] ليس ربٌّ كمثلِه ... وتركِك جنان الجبال كما هيَا

أقول إذا أهبطتَّ أرضاً مَخوفة ... حنانيك لا تُظهر عليَّ الأعاديَا

حَنانيك إنَّ الجِنَّ كانت رجاءَهم ... وأنت إلَهي ربنا ورجائيَا

لتُدركنَّ المرءَ رحمةُ ربِّه وإن ... كانت تحت الأرض سبعين واديَا

أَدينُ لربٍّ يستجيب ولا أرى ... أدينُ لِما لا يسمع الدهر واعيَا[٥]

أقول إذا صلَّيتُ في كلِّ بيعة ... تباركت قد أكثرت باسمك داعيَا[٦]

١٢ ـ حدّثني أبي، عن موسى بن عُقبة، عن أبي حبيبة مولى الزبير ـ وهو جدُّ موسى بن عقبة مِن قِبَل أمِّه، وهو موسى بن عُقبة بن أبي عيَّاش ـ قال أبو حبيبة: « أتانا ابنُ عبَّاس بالبصرة في يومٍ شديد الحرِّ، فلمَّا رآه الزبير قال: مرحباً[٧] بابن لبابة، أزائراً أم سفيراً، قال: كلُّ ذلك

---

(١) في (م): « وإنّما ».

(٢) في تاريخ دمشق: « أموراً » وهو تصحيف.

(٣) في معجم الصحابة: « بدينك ».

(٤) في (م): « ربٌّ ».

(٥) في تاريخ دمشق: « داعيا ».

(٦) رواه البغوي في معجم الصحابة (٢/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩ / ٥١٤) عن مصعب به.

وأورد أبيات زيد بن عمرو: مصعب الزبيري في كتابه نسب قريش (ص:٣٦٤ ـ ٣٦٥)، وفيها بعض الاختلاف عمَّا هنا. والأثر ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ٢٤٢) عن مصعب.

(٧) في (م): « مرحباً بك ».

أرسلنِي[١] إليك ابن خالك، يقول لك: ما عدا مِمَّا بدا، عرفتَنِي بالمدينة وأنكرتَنِي بالبصرة، قال: فجعل الزبير يَنقُرُ بالمِروحة في الأرض، ثمَّ رفع إليه رأسَه، فقال: تُرفع لكم المصاحف غداً، فما حلَّلت أحلَلْنا[٢]، وما حرَّمت[٣] حرَّمنا، قال: فانصرفتُ[٤] فناداني ابنُ الزبير وهو في جانب البيت: يا ابنَ عباس أقبِل عليَّ، [قال ابنُ عباس][٥]: فأقبلتُ عليه وأنا أكره كلاَمَه ـ قال مصعب: أَشُكُّ في قول ابن عباس في حديث مَن هو ـ فقال عبد الله بن الزبير: بيننا دمُ خليفة، وعهدُ خليفة، وانفرادُ واحد، واجتماعُ ثلاثة، وأم مبرورة، ومشاورة العامَّة أو قال الجماعة))[٦].

١٣ ـ حدَّثني مالك[٧]، عن نافع[٨]، عن ابن عمر: ((أنَّ رسولَ الله ﷺ

(١) في (م): ((بعثَنِي)).

(٢) في (م): ((حلَّلنا)).

(٣) في (م): ((حرَّمته)).

(٤) في (م): ((فانصرف)).

(٥) ليست في (م).

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٤/ ١٨٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨/ ٤٠٥) من طريق البغوي، عن مصعب به.
ووقع في طبعة الأسامي: ((أخبرنا أبو العباس البغوي))، والصواب أبو القاسم البغوي. ووقع في آخره: ((واجتماع ثلاثة وأمر)) والصواب: ((وأم مبرورة))، والمراد بها عائشة رضي الله عنها.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨/ ١٨٧) من طريق المفضل الغلابي، عن مصعب به.
وفي إسناده والد مصعب، وهو لين الحديث.
وأبو حبيبة وثقه ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٩١)، والعجلي كما في تعجيل المنفعة نقلاً عن ابن خلفون (ص:٣١٢).

(٧) في (م): ((مالك بن أنس)).

(٨) في (م): ((نافع مولى عبد الله بن عمر)).

قَطَع في مِجَنٍّ ثَمنُه ثلاثة دراهم ›› [١].

١٤ ـ حدَّثني مالك، عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله أنَّه قال: ‹‹ نَحَرنا مع رسول الله ﷺ عام الحُدَيْبِيَة البَدَنة عن سبعة والبقرة عن سبعة ›› [٢].

١٥ ـ حدَّثني [٣] مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن حفصة زوج النَّبيِّ ﷺ أنَّها قالت للنَّبيِّ ﷺ: ‹‹ ما شأنُ الناس حلُّوا ولَم تَحلَّ [٤] من عُمرتِك؟ فقال: إنِّي لبَّدتُ رأسي وقلَّدتُ هديي، فلا أَحِلُّ حتى أَنْحرَ ›› [٥].

---

(١) أخرجته بيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٧)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٦)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:٩٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٠٦)، وأبي مصعب (رقم:١٧٨٨)، وابن القاسم (رقم:٢٤٦ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٦٨٦)، وابن بكير (ل:١٦٠/ ب)، والقعنبي (ل:١١٧/ أ).

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٨٤)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٨)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٣)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٦)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٠) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٩٥)، وعلي بن زياد (رقم:٩)، وأبي مصعب (رقم: ١٣٧٣، ٢١٢٩)، وسويد (رقم:٥٨٤)، وابن القاسم (ل:٦٤/ أ)، والشيباني (رقم:٦٣٩)، والقعنبي (رقم:٦٨٦)، وابن بكير (ل:١٦٧/ ب).

(٣) في (م): ‹‹ حدّثنا ››.

(٤) في (م): ‹‹ لم تحل أنت ››.

(٥) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٠٩)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٩)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٦)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١١٠) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٦٨)، وأبي مصعب (رقم:١٤٠٢)، وسويد (رقم:٦٠٥)، وابن القاسم (ل:٦٥/ أ)، وابن بكير (ل:٣٦/ أ ـ ب).

١٦ ـ حدَّثني مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر[(١)]: « أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَحر هديَه بيدِه، [ونَحر بعضَه غيرُه][(٢)] »[(٣)].

١٧ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر[(٤)]: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « اللَّهمَّ ارحَم المُحلِّقين، قالوا: والمُقصِّرين يا رسول الله؟ قال: [اللَّهمَّ][(٥)] ارحَم المُحلِّقين، قالوا: والمُقصِّرين يا رسول الله؟ قال: والمُقصِّرين »[(٦)].

١٨ ـ [وبإسناده عن ابنِ عمر][(٧)]: « أنَّ رسول الله ﷺ دخل الكعبةَ هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحَجَبي، فأغلقوا عليهم[(٨)]، ومكث

---

(١) في (م): « جابر بن عبد الله ».

(٢) في (م): « ولم يُعطِه غيرَه »أ وكذا جاء في هامش الأصل.

(٣) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٢٦)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:١٠)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٦)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: أبي مصعب (رقم:١٣٨١)، وابن القاسم (ل:٦٤/ أ)، وابن بكير (ل:٣٤/ أ).

وهو في رواية يحيى الليثي (رقم:١١٦٩) من مسند علي بن أبي طالب لا جابر، وتابعه على ذلك القعنبي، والصواب أنَّه عن جابر. انظر تفصيل ذلك في: أطراف الموطأ للداني (٢/ ٣٢٦).

(٤) في (م): « عبد الله بن عمر ».

(٥) ليست في (م)، ووُضع فوقها ضبَّة.

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٢٩)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:١١)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:١٠٥)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٦)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٠٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٧٣)، وأبي مصعب (رقم:١٣٩٠)، وسويد (رقم:٦٠٣)، وابن القاسم (ل:٦٤/ ب)، والشيباني (رقم:٤٦٢)، وابن بكير (ل:٣٥/ ب).

(٧) في (م): « حدّثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر ».

(٨) في هاش الأصل: ((فأغلقها عليه))، وفي (م): « فأغلقوا عليه ».

فيها، قال ابنُ عمر[١]: فسألتُ بلالاً حين خرج ماذا صنَع رسول الله ﷺ؟ فقال: جعل عَموداً عن يساره، وعَمودَين[٢] عن يَمينِه، وثلاثةَ أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذٍ على ستَّة أعمدة، ثمَّ صلَّى »[٣].

١٩ ـ حدَّثني[٤] مالك، عن ابن شهاب، عن سالِم[٥]، عن عبد الله بنِ عمر: « أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بالمزدلفة جَميعاً »[٦].

---

(١) في (م): « عبد الله ».

(٢) في (م): « عموداً ».

(٣) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٣٤)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:١٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/ ٣٨٦)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٩)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٧)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٠١) من طريق البغوي، عن مصعب به.
إلاَّ أنَّ عند أبي أحمد: « عموداً عن يساره، وعموداً عن يمينه »، كما في (م).
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٨٦)، وفيه: « وجعل عموداً عن يمينه، وعمودين عن يساره ».
وأبي مصعب (رقم:١٣٢٨)، وابن القاسم (ل:٦٦/أ)، والشيباني (رقم:٤٨٠) وابن بكير (ل:٤٢/أ ـ ب) كرواية مصعب سواء.
وسويد (رقم:٦١١)، وفيه: « عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه ».
وانظر: التمهيد (١٥/ ٣١٣).

(٤) في (م): « حدّثنا ».

(٥) في (م): « سالم بن عبد الله ».

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٣٦)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٥٤)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٣)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٧)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٢٠) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٩١)، وأبي مصعب (رقم:٣٧٢، ١٣٤٧)، وسويد (رقم:٥٥٦)، وابن القاسم (ل:٦٥/ ب)، والشيباني (رقم:٤٨٩)، وابن بكير (ل:٦٩/ ب).

٢٠ ـ حدَّثني مالك، عن موسى بن عُقبة، عن كُريب مولى ابن عباس، [أُراه][(١)] عن أسامة بن زيد أنَّه سَمعه يقول: « دفع رسول الله ﷺ حتى كان بالشِّعب فنزل فبال، ثمَّ توضَّأ ولَم يُسبغ الوضوء، فقلت له: الصلاة يا رسول الله، فقال: الصلاة أمامك، فركب فلَمَّا جاء المزدلفةَ نزل فتوضَّأ[(٢)] فأسبغ الوضوءَ، ثمَّ أُقيمت الصلاةُ[(٣)]، فصلَّى المغربَ، ثمَّ أناخَ كلُّ إنسانٍ بعيرَه في منزله، ثمَّ أُقيمت العشاء[(٤)]، فصلاَّها، ولَم يُصلِّ بينهما شيئاً »[(٥)].

٢١ ـ حدَّثني مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النَّبيِّ صلى الله عليه: « [أنَّ النَّبيّ صلى الله عليه][(٦)] ذكر صفيَّة بنت حُيَيّ، فقيل: إنَّها قد حاضت، قالت: فقال رسول الله ﷺ: لعلَّها حابِسَتنا؟ فقيل: يا رسول الله، إنَّها قد أَفاضَت، قال: فلا إذاً »[(٧)].

---

(١) ليست في (م).

(٢) في (م): « نزل فبال فتوضَّأ ».

(٣) في (م): « صلاة العشاء » وكُتب في هامشها: خ: الصلاة، أي في نسخة، وهو الصواب.

(٤) في (م): « وأُقيمت الصلاة العشاء »، وهو خطأ.

(٥) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٤٠) عن البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٩٢)، وأبي مصعب (رقم:٣٧٣، ١٣٤٧)، وسويد (رقم:٥٥٧)، وابن القاسم (ل:٦٥/ ب)، وابن بكير (ل:٦٩/ ب)، وفي إسناده: عن كريب، عن أسامة، وليس عندهم: « أُراه عن أسامة ».

(٦) زيادة من (م).

(٧) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٤٦)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٥٥)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٧)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣١) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٣٤)، وأبي مصعب (رقم:١٤٣٦)، وسويد (رقم:٥١٦)، وابن القاسم (ل:٦٨/ أ)، وابن بكير (ل:٧٩/ أ).

٢٢ ـ حدَّثنا مالك، عن عبد الكريم بن مالك الجَزَري، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة: « أنَّه كان مع النَّبيِّ ﷺ فآذاه القمل في رأسه، فقال له رسول الله ﷺ: احْلِق رأسَك، وصُم ثلاثةَ أيَّام، أو أَطعِم ستَّة مساكين مُدَّين مُدَّين لكلِّ إنسانٍ، أو انسُك بشاةٍ، أيَّ ذلك فعلتَ أجزأَ عنك »[1].

٢٣ ـ حدَّثنا مالك، عن حُميد بن قيس المكيِّ، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال له: « لعلَّك آذاك هوامُّك؟ فقلتُ: نعم يا رسول الله، فقال له رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه بيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٥٦)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩١)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٨)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٥) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٥١) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦/ ٤٥٢) عن البغوي، عن مصعب، إلاَّ أنَّ فيه ذكر مجاهد بين الجزري وابن أبي ليلى، وهو خطأ؛ والخطأ فيه من أبي أحمد الحاكم، قال ابن عساكر: « كذا رواه أبو أحمد عن البغوي، ووهم في قوله عن مجاهد؛ فإنَّ مصعباً لم يذكره في روايته عن مالك ».

قلت: وهو كذلك في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٥٠)، وأبي مصعب (رقم:١٢٥٨)، وسويد (رقم:٥٩٣)، وابن بكير (ل:٣٢/ أ).

ورواه آخرون عن مالك، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى به، منهم ابن القاسم (ل:٦١/ ب)، والشيباني (رقم:٥٠٤).

والصواب قول من جعل في إسناده مجاهداً، انظر تفصيل ذلك في: أطراف الموطأ للداني (٢/ ١٩٣ ـ ١٩٥).

تنبيه: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ١١٠) هذا الحديث عن عبد الله بن أحمد عن مصعب بن عبد الله الزبيري، وفيه ذكر مجاهد في إسناده. ولعله خطأ من نساخ المعجم، أو من المحقق، والله أعلم.

احلِق رأسَك، وصُم ثلاثةَ أيَّام، أو أَطعِم ستَّة مساكين، أو انسُك شاةً »[١].

٢٤ ـ حدَّثني مالك، عن عطاء الخراساني أنَّه قال: حدّثني شيخٌ بالكوفة، عن كعب بن عُجرة أنَّه قال: « جاءني رسول الله صلَّى الله عليه وأنا أنفُخُ تَحت قِدرٍ لأصحابي، وقد أحسبه قال: قمِلتُ[٢]، فأخذ بِجُمَّتِي ثمَّ قال: احلِق هذا، وصُم ثلاثةَ أيَّام، أو أَطعِم ستَّة مساكين، وقد كان رسول الله ﷺ قد علِمَ أن ليس عندي ما أنسُكُ[٣] »[٤].

٢٥ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنَّه قال: « وقف رسول الله ﷺ في حجَّة الوداع للناس يسألونه، فجاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، لَم أشعُر حلقتُ قَبل أن أذبح؟ قال: اذبَح ولا حرج، فقال رجلٌ[٥] آخَر: يا رسول الله، لَم أشعُر نَحرت قبل أن أرمي؟ قال ارمِ ولا حرج، فما سُئل رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٥٧)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٥٧)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٨)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٢) من طريق البغوي، عن مصعب به.
والطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٩) عن عبد الله بن أحمد، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٥١)، وأبي مصعب (رقم:١٢٥٩)، وسويد (ص:٤٤)، وابن القاسم (ل:٦١/ ب)، وابن بكير (ل:٣٢/ ب).

(٢) في (م): « قد قملتُ ».

(٣) في (م): « ما أنسك به ».

(٤) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٦١) عن البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢٠) عن عبد الله بن أحمد، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٥٢)، وأبي مصعب (رقم:١٢٦٠)، وسويد (رقم:٥٩٤)، وابن القاسم (ل:٦٢/ أ)، وابن بكير (ل:٣٢/ أ).

(٥) في (م): « فقال له رجل ».

[يعني][(١)] عن شيءٍ قُدِّم ولا أُخِّر إلاَّ قال: افعل ولا حرج »[(٢)].

٢٦ ـ حدَّثني مالك، عن نافع: أنَّ عبد الله بن عمر قال: « نَهى رسول الله ﷺ أن يُسافَر بالقرآن إلى أرض العَدُوِّ »[(٣)].

٢٧ ـ وبإسنادِه[(٤)]: « أنَّ رسول الله ﷺ بعثَ سريَّةً فيها عبد الله بن عمر قِبَل نَجد فغَنِموا إبلاً كثيرةً، فكانت سُهمانُهم اثنَي[(٥)] عشر بعيراً أو أحد عشر بعيراً، ونُفِّلوا بعيراً بعيراً »[(٦)].

٢٨ ـ حدَّثني[(٧)] مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح،

---

(١) ليست في (م).

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٦٣ ـ ١٦٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/ ٣١٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٦٦)، وأبي مصعب (رقم:١٤٥٠)، وسويد (رقم:٦٢٢)، وابن القاسم (ل:٦٨/ ب)، والشيباني (رقم:٥٠١)، وابن بكير (ل:٤١/ أ).

(٣) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٦٧)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٥٨)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩٢)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٨)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٠٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٨٩)، وأبي مصعب (رقم:٩٦١)، وابن القاسم (رقم: ٢١٢ ـ تلخيص القابسي).

(٤) في (م): « حدّثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر ».

(٥) في (م): « اثنا ».

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٧٢)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٥٩)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٨)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٠٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٩٩)، وأبي مصعب (رقم:٩٥٣)، وابن القاسم (رقم: ٢١٣ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٠/ أ)، والقعنبي (ل:٩٢/ أ).

(٧) في (م): « حدّثنا ».

عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة أنَّه قال: « خَرجْنَا مع رسول الله ﷺ عامَ حُنين[1]، قال: فلمَّا التَقينا كانت للمسلمين جولَةٌ، قال: فرأيتُ رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين بسيفِه، فاستدرتُ له حتى أَتيتُه من ورائه، فضربتُه بالسَّيف على حبل عاتقه، وأقبلَ عليَّ فضمَّنِي ضمَّةً وجدتُ منها ريحَ الموتِ، ثمَّ أدركه الموتُ فأرسَلَنِي، فلَحقتُ عمر بنَ الخطاب [رضي الله عنه][2] ، فقلتُ: ما بال الناس؟ قال: أمر الله [عزَّ وجلَّ][3]، ثمَّ إنَّ الناسَ رجعوا فقال رسول الله ﷺ[4]: مَن قتل قتيلاً له عليه بيِّنةٌ فله سَلَبُه، قال: فقمتُ ثمَّ قلتُ: مَن يشهدُ لِي، ثمَّ جلستُ، ثمَّ قال: مَن قتل قتيلاً له عليه بيِّنةٌ فله سَلَبُه، قال: فقمتُ، ثمَّ قلتُ: مَن يشهدُ لِي، ثمَّ جلستُ، ثمَّ قال ذلك الثالثة فقمتُ، فقال رسول الله ﷺ: مالك يا أبا قتادة؟ قال: فاقتصصتُ عليه القِصَّةَ، فقال رجلٌ من القوم: صدق يا رسول الله، وسَلَبُ ذلك القتيل عندي فأرضِه منه، فقال أبو بكر [الصديق رحمه الله][5]: لا ها الله، إذاً لا نَعمِدُ إلى أَسْدٍ من أُسد الله يُقاتِل عن الله [عزَّ وجلَّ][6] وعن رسوله فنُعطيك سلبَه، فقال رسول الله ﷺ: صدق فأعطِه إيَّاه، قال أبو قتادة: فأعطانيه، فبِعتُ الدِّرع، وابْتَعتُ مَخْرَفاً[7] في بَنِي سَلِمة، فإنَّه لأوَّلُ

---

(١) كتب في هامش (م): « خ: خيبر »، أي: في نسخة.

(٢) زيادة من (م).

(٣) زيادة من (م).

(٤) في (م): « فقال رسول الله ﷺ قال »، وهو خطأ.

(٥) زيادة من (م).

(٦) ليست في (م).

(٧) المَخرَف بفتح الميم والراء، وقيل: بفتح الميم وكسر الراء: وهو حائط النخل والبستان فيه الفاكهة. انظر: التعليق على الموطأ (١/ ٣٤١)، ومشارق الأنوار (١/ ٢٣٣).

مالي تأثّلته[١] في الإسلام »[٢].

٢٩ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن أبي عَمرة: أنَّ زَيد بنَ خالد الجُهني قال: « توفي رجلٌ يوم خيبر، وإنَّهم ذكروه لرسول الله ﷺ، فزعم أنَّه قال لَهم: صلُّوا على صاحبِكم، فتغيَّرت وجوهُ الناس لذلك، فزعم أنَّ رسول الله ﷺ قال: إنَّ صاحبَكم قد غلَّ في سبيل الله، قال: ففتحنا متاعَه فوَجدنا فيه خَرَزاً من خَرَز يهود ما يُساوي درهَمَين »[٣].

٣٠ ـ حدَّثني مالك، عن ثور بن زيد الدِّيلي، عن أبي الغَيث مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة قال: « خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر، فلَم نَغنَم ذهباً ولا ورِقاً إلاَّ الثّياب والمتاع والأموال، قال: فوجَّه رسول الله ﷺ نحو

---

(١) أي: اتَّخذته أصلَ مال، والأَثْلَة والأُثْلة أصل كلِّ شيء. التعليق على الموطأ (١/ ٣٤٢).

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١١٧٣ ـ ١٧٥) عن البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣١١)، وأبي مصعب (رقم:٩٤٠)، وابن القاسم (رقم: ٥٠٨ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧١/ ب)، والقعنبي (ل:٩٢/ ب).

وقال يحيى في إسناده: « عمرو بن كثير » مخففاً، وتابعه بعضهم، والصواب عُمر.

انظر تفصيل ذلك في: أطراف الموطأ (٣/ ٢٠٨) بتحقيقي.

(٣) أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٧٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٢٨٢) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: أبي مصعب (رقم:٩٢٤)، وابن القاسم (رقم:٥٠٤ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٣/ أ)، والقعنبي (ل:٩٣/ ب)، إلاَّ أنَّ الرواة عن مالك اختلفوا، فبعضهم قال: عن ابن أبي عمرة، وقال آخرون: عن أبي عمرة، وأما يحيى الليثي (رقم:١٣٢٠) فلم يذكر في إسناده لا أبا عمرة، ولا ابن أبي عمرة، وقال في متنه: « يوم حنين » بدل « خيبر »، وكذا وقع في نسخة القعنبي، وسائر الرواة يقولون « خيبر »، وهو الصواب. انظر تفصيل ذلك في: أطراف الموطأ للداني (٢/ ١٦٨).

وادي القُرَى، وقد أُهدي لرسول الله ﷺ عبدٌ[١] أسود يُقال له مِدعم، حتّى إذا كنَّا بوادي القُرى بينما مِدْعم يَحُطُّ رَحْلَ رسول الله ﷺ إذ جاءه سَهمٌ عائِر فقتله، فقال له النَّاس: هنِيئاً له الجنَّة، فقال رسول الله ﷺ: كلاً والذي نفسي بيده، إنَّ الشَّملةَ التي أخذَها يوم خيبَر من المغانِم[٢] لَم تُصبها المقاسِم لتشتَعِلُ عليه ناراً، فلمَّا سَمِعوا ذلك [من رسول الله ﷺ][٣] جاء رجلٌ بشِرَاك أو شراكَيْن إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: شِراكٌ من نار، أو شِراكان من نار »[٤].

٣١ ـ حدَّثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « والذي نفسي بيدِه لَوَدِدْتُ أنّي أُقاتِل في سبيل الله وأُقتَل[٥]، ثمَّ أُحيا فأُقتل، قال: فكان أبو هريرة يقول ثلاثاً: أشهد لله »[٦].

---

(١) في (م): « عبداً ».

(٢) في (م): « الغنائم ».

(٣) ليست في (م).

(٤) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٨٢) عن البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٢٢)، وأبي مصعب (رقم:٩٢٧)، وابن القاسم (رقم: ١٤١ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٣٧/ أ)، والقعنبي (ل:٩٣/ ب).
وقال فيه يحيى: « حنين » بدل « خيبر »، وأصلحه ابنُ وضاح في روايته عن يحيى، ولم يُنبّه المحقق للفرق بين رواية ابن وضاح عن يحيى، ورواية عبيد الله عن أبيه، وكذا وقع في نسخة القعنبي حنين في الموضع الأول، وخيبر في الثاني.
انظر تفصيل ذلك في: أطراف الموطأ (٣/ ٥٢٨).

(٥) في (م): « فأُقتل ».

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٨٦)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٢٤)، وأبي مصعب (رقم:٩٢٨)، وابن القاسم (رقم: ٣٧٤ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٣/ أ)، والقعنبي (ل:٩٤/ أ).

٣٢ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن الصَّعب بن جَثَّامة اللَّيثي: « أنَّه أهدى لرسول الله ﷺ حِماراً وَحشيًّا وهو بالأبواء، فردَّه عليه رسول الله ﷺ، فلمَّا رأى[1] رسول الله ﷺ ما في وجهه قال: إنَّا لَم نردَّه عليك إلاَّ أنَّا حُرُم »[2].

٣٣ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر[3]: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « خَمسٌ من الدَواب ليس على المُحرم في قتلِهنَّ جُناحٌ: الغُرابُ، والحِدَأَةُ، والعقربُ، والفأرةُ، والكلبُ العَقور »[4].

٣٤ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عُمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « خَمسٌ من الدَّوابِّ مَن قتَلهنَّ وهو مُحرمٌ فلا جُناح عليه: العقربُ، والفأرةُ، والكلبُ العَقور، والغرابُ، والحِدَأةُ »[5].

---

(١) في (م): « قال: فلمَّا رأى ».

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٨٨)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (٤/ ٧١) عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠١٥)، وأبي مصعب (رقم:١١٤٦)، وسويد (رقم:٥٧٦)، وابن القاسم (ل:٥٢/ ب)، والشيباني (رقم:٤٤١)، والقعنبي (رقم:٦٤١)، وابن بكير (ل:٧٣/ ب).

(٣) في (م): « عبد الله بن عمر ».

(٤) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ١٩٥)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٦٠)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٨، ٣٦٩)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٠٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٢٦)، وأبي مصعب (رقم:١١٨٣)، وسويد (رقم:٦٢٩)، وابن القاسم (ل:٥٤/ ب)، والشيباني (رقم:٤٢٧)، وابن بكير (ل:٧٤/ أ).

(٥) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٠٠)، وبيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٦١)، وأبو =

٣٥ ـ حدَّثني[١] مالك، عن ابن شهاب، عن سُليمان بن يسار، عن ابن عباس[٢] أنّه قال: « كان الفضل رديفَ رسول الله ﷺ، فجاءت امرأةٌ مِن خَثْعَم تَستفتيه، فجعل الفضلُ يَنظرُ إليها وتنظر إليه، فجعل النَّبيُّ [صلى الله عليه][٣] يَصرِفُ وَجهَ الفضلِ إلى الشّقِّ الآخر، فقالت: يا رسول الله، إنَّ فريضةَ الله على عباده في الحجِّ أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يَثْبُتَ على الرَّاحلة أَفَأَحُجُّ عنه؟ قال: نعم، وذلك في حجَّةِ الوداع »[٤].

٣٦ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن سالِم بن عبد الله: أنَّ عبد الله ابنَ محمد بن أبي بكر الصِّدِّيق، أخبر عبد الله بنَ عمر، عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « أَلَم تَري إلى قومِك حين بَنَوا الكعبةَ اقتصرُوا على قواعدِ إبراهيم، فقالت: فقلتُ: يا رسول الله، أفلاَ[٥] تَردُّها على قواعد إبراهيم؟ فقال رسول الله ﷺ: لولا حِدثانُ قومك بالكفر، فقال عبد الله ابن عمر[٦]: لئن كانت عائشة سَمعت هذا من رسول الله ﷺ فما أُرى

بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩٣)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٦)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٩)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١١٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٢٧)، وأبي مصعب (رقم:١١٨٤)، وسويد (رقم:٤٦١)، وابن القاسم (ل:٥٥/ أ)، والشيباني (رقم:٤٢٨)، وابن بكير (ل:٧٤/ أ).

(١) في (م): « حدّثنا ».

(٢) في (م): « عبد الله بن عباس ».

(٣) زيادة من (م).

(٤) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٠١) عن البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٣٩)، وأبي مصعب (رقم:١١٨٢)، وسويد (رقم:٥٨٠)، وابن القاسم (ل:٥٤/ ب)، والشيباني (رقم:٤٨١)، وابن بكير (ل:٧٢/ أ ـ ب).

(٥) في (م): « ألا ».

(٦) في (م): « عبد الله بن الزبير »، وهو خطأ.

رسول الله ﷺ ترك استلامَ الرُّكنَين اللَّذين يَليان الحَجَرَ إلاَّ أنَّ البيتَ لَم يُتَمَّ على قواعد إبراهيم [صلى الله عليه][١] »[٢].

٣٧ ـ حدَّثني مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله: « أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا وقف على الصَّفا يُكبِّرُ ثلاثاً، ويقول: لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك [له][٣]، له الملكُ وله الحَمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، يصنع ذلك ثلاث مرَّات ويدعو ويَصنَعُ على المَروةِ مثلَ ذلك »[٤].

٣٨ ـ وبإسنادِه[٥]: « أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نزلَ من الصَّفا مشى، حتى إذا انصَبَّت قدماه في بَطن الوادي سعى حتى يَخرجَ منه »[٦].

---

(١) زيادة من (م).

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٠٦) عن البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٥٤)، وأبي مصعب (رقم:١٢٧٨)، وابن القاسم (ل:٥٥/ ب)، والشيباني (رقم:٤٧٩)، والقعنبي (رقم:٦٦٣)، وابن بكير (ل:٨٠/ ب).

(٣) زيادة من (م).

(٤) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٠٨)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٦٢)، وأبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٦٩)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٩)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٩٠)، وأبي مصعب (رقم:١٣١٢)، وسويد (رقم:٤١٦)، وابن القاسم (ل:٥٧/ ب)، وابن بكير (ل:٦٨/ ب).

(٥) في (م): « حدَّثني مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله ».

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢١١)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٦٣)، وعمر ابن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٦٩)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٩٧)، وفي المطبوع: « نزل من الصفا والمروة مشى »، وليست رواية يحيى كذلك، فهي موافقة لسائر الروايات. انظر: أطراف الموطأ (٢/ ١١٩).

وبرواية أبي مصعب (رقم:١٣١٤)، وسويد (رقم:٥٤٤)، وابن القاسم (ل:٥٧/ ب)، والشيباني (رقم:٤٧٥)، وابن بكير (ل:٦٨/ ب).

٣٩ ـ حدَّثني مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قلت لعائشة [رضي الله عنها][(١)] وأنا يومئذٍ حدِثُ السنِّ: « أرأيتِ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا** ۚ ﴾، فما أرى على أحدٍ شيئاً أن لا يطَّوَف بهما. فقالت عائشة: كلاَّ، لو كانت[(٢)] كما تقول كان لا جُناح عليه أن لا يَطَّوَفَ بهما، إنَّما أُنزلَت هذه الآيةُ في الأنصار[(٣)] كانوا يَحجُّون لِمَناةَ، وكانت مناةُ حَذوَ قُديد، وكانوا يَتحرَّجون أن يطوفوا بين الصَّفا والمروة، فلمَّا جاء الإسلامُ سألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله: ﴿ **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ** ...﴾ [إلى آخر الآية][(٤)] »[(٥)].

٤٠ ـ حدَّثني مالك، عن أبي النَّضر مولى عمر بن عُبيد الله، عن عُمير مولى ابن عباس[(٦)]، عن أمِّ الفضل بنتِ الحارث: « أنَّ ناساً تَمارَوا عندها يوم عرفة في رسول الله ﷺ، فقال بعضُهم: هو صائمٌ، وقال بعضُهم: ليس بصائم، فأرسَلت إليه بقَدَح لبَن وهو واقفٌ على بعيره بعرفة فشرِب »[(٧)].

---

(١) ليست في (م).

(٢) في (م): « كان ».

(٣) كذا في الأصل، وكتب في الهامش في الكفار، وهي في (م): الأنصار، وكذا هي في الموطآت.

(٤) في (م): « ﴿ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ ﴾ ».

(٥) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢١١) عن البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٩٢)، وأبي مصعب (رقم:١٣١٦)، وسويد (رقم:٥٤٥)، وابن القاسم (ل:٥٨/ أ)، وابن بكير (ل:٦٨/ ب).

(٦) في (م): « عبد الله بن عباس ».

(٧) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢١٥) عن البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٩٩)، وأبي مصعب (رقم:٨٩١، ١٣٦٥)، وسويد (رقم:٤٧٦، ٥٦٢)، وابن القاسم (رقم:٤٢٥ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٣٦٩)، والقعنبي (رقم:٥٣٠)، وابن بكير (ل:٧٠/ ب).

٤١ ـ حدَّثني مالك[١]، عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني محمد بن إبراهيم ابن الحارث التَّيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن الأسوَد بن عبدِ يغوث قال: « وكان جليساً لَهم، وكان أبيضَ اللِّحية والرأس، فغدَا عليهم ذات يومٍ وقد حَمَّرَها، فقال له القومُ: هذا أحسن، فقال: إنَّ أمِّي عائشة أرسلت إليَّ البارحةَ جاريتَها، فأقسَمت عليَّ لأصبُغَنَّ، وأخبَرتني أنَّ أبا بكر ﷺ كان يخضِب »[٢].

٤٢ ـ حدّثني مالك[٣]، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: « خَرجنا مع رسول الله ﷺ في بعضِ أسفاره حتى إذا كنَّا بالبَيْدَاء أو بذاتِ الجَيشِ انقَطَع عِقدي، فأقام رسولُ الله ﷺ [على الْتِماسِه][٤]، وأقام النَّاسُ معه، وليسوا على ماءٍ، فأتى النَّاسُ أبا بكر، فقالوا: ألاَ ترَى ما صنعت عائشةُ، أقامت برسول الله ﷺ وبالنَّاسِ وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر [ﷺ][٥] ورسولُ الله ﷺ واضعٌ رأسَه على فخِذِي قد نام، فقال: حَبَسْتِ رسولَ الله صلَّى الله عليه والنَّاسَ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء. قالت عائشةُ: فعاتَبَنِي أبو بكر [ﷺ][٦] وقال ما شاء الله أن يقول، قالت: وجَعَلَ يَطعنُ بيدِه في خاصِرَتي ولاَ يَمْنَعُنِي مِن

---

(١) في (م): « مالك بن أنس ».

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢١٦)، والشحامي في زياداته على العوالي (١/ ٢٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤/ ٢٢٥) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٧٣٣)، وأبي مصعب (رقم:١٩٩٦)، وسويد (رقم:٦٦٢)، وابن بكير (ل:٢٤١/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٥/ أ).

(٣) في (م): « مالك بن أنس ».

(٤) ليست في (م).

(٥) زيادة من (م).

(٦) زيادة من (م).

التَّحرُّكِ إلاَّ مكانُ رسولِ الله ﷺ على فخذي، فنام رسولُ الله ﷺ حتَّى أصبحَ على غيرِ ماء، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ آيةَ التيمم [﴿ **فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا** ﴾][(١)]، فقال أُسَيد بنُ حُضَير ـ وهو أحدُ النُّقباء ـ: ما هذا بأوَّلِ بركَتِكم يا آلَ أبي بكر. قالت: فَبعثنا البعيرَ الذي كنتُ عليه فوَجَدنا[(٢)] العِقدَ تَحتَه ». هذا معنى لفظ الحديث[(٣)].

٤٣ ـ حدَّثني[(٤)] مالك، عن الزهري، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة ـ رجلٌ من بَنِي عامر بن لُؤي ـ عن قَبيصة بن ذُؤَيب قال: « أَتَتِ الجَدَّةُ إلى أبي بكر [رضي الله عنه][(٥)] تسألُه ميراثها، فقال أبو بكر: ما لَكِ في كتاب الله شيءٌ، وما أعلمُ لكِ في سُنَّةِ رسول الله ﷺ شيئاً، فارجِعي حتى أسألَ الناسَ، فسأل النَّاسَ، فقال المغيرةُ بنُ شعبة: حضرتُ رسولَ الله ﷺ أعطاها السُّدُسَ، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مَسْلَمَة فقال مثلَ ما قال المغيرةُ، فأنفذه لَها أبو بكر رضي الله عنه »[(٦)].

---

(١) زيادة من (م)، وهي الآية (٦) من سورة المائدة.

(٢) في (م): « فإذا إنَّ ».

(٣) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢١٧)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٧)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٥)، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص:١٠١) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٤)، وأبي مصعب (رقم:١٤٧)، وسويد (رقم:٥٩)، وابن القاسم (رقم:٣٨٤ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧٢)، والقعنبي (رقم:٨٠)، وابن بكير (ل:١٠/ أ).

(٤) في (م): « حدّثنا ».

(٥) زيادة من (م).

(٦) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، والشحامي في زياداته على العوالي (١/ ٢٥٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.

=

٤٤ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ عبد العزيز[١]، عن عُبيد الله[٢]، عن نافع، عن ابن عمر: « أنَّ عمر [ﷺ][٣] فرض لأسامة بنَ زيد أكثرَ مِمَّا فرض لي ـ يعنِي ابنُ عمر لنفسه ـ قال: فقلتُ له في ذلك، فقال: إنَّه كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ منك، وإنَّ أباه كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ مِن أبيك »[٤].

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (٤/ ٢٢٥)، وابن عبد البر في التمهيد (١١/ ٩١) من طريق مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٤٦١)، وأبي مصعب (رقم:٣٠٣٨)، وسويد (رقم:٢١٢)، والشيباني (رقم:٧٢٣)، وابن بكير (ل:٨٠/ ب)، والقعنبي (ل:٨٩/ ب).

(١) في (م): « عبد العزيز بن الدراوردي ».

(٢) في (م): « عبيد الله بن عمر ».

(٣) زيادة من (م).

(٤) رواه البغوي في مسند أسامة بن زيد (ص:٤٧)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ٧٠)، (١٩/ ٣٦٧).

ورواه أبو يعلى في مسنده (رقم:١٥٧)، وفي المعجم (رقم:٢٨٨) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (رقم:٧٠٤٣ ـ الإحسان) عن مصعب به.

وأبو بكر النجاد في مسند عمر (رقم:٢٨) من طريق الحسن بن علي، عن مصعب.

وأخرجه النجاد أيضاً (رقم:٢٨)، والبزار في مسنده (١/ ٢٥٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ٧٠) من طريق الدراوردي به.

قال البزار: « وهذا الحديث رواه عبيد الله، ولا نعلم رواه عن عبيد الله إلاَّ الدراوردي، ورواه غير عبيد الله أيضاً عن نافع ».

قلت: والدراوردي ضعفه في روايته عن عبيد الله أحمدُ والنسائي.

قال أحمد: « أحاديثه عن عبيد الله بن عمر تشبه أحاديث عبد الله بن عمر ».

وقال النسائي: « الدراوردي ليس به بأس، حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر » كما تقدَّم تحت حديث (رقم:٩).

ومِمَّا يدل على صحة كلام الإمام أحمد أنَّ ابن سعد أخرج في الطبقات (٤/ ٥٢) هذا الحديث من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن نافع به.

=

٤٥ ـ حدَّثني[١] مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريِّ قال: سَمعتُ عمر يقول: « سَمعتُ هشام بن حكيم يقرأ سورةَ الفرقان على غير ما أقرأ، قال: وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها، وكدتُّ أن أَعْجلَ عليه، ثمَّ أمهلتُه حتى انصرف، ثمَّ [أظنُّه قال][٢]: لبَّبتُه بردائه، فجئتُ به إلى رسول الله ﷺ، فذكرتُ له ذلك[٣]، فقال رسول الله ﷺ: إنَّ القرآن أنزل على سبعة أحرف »[٤].

٤٦ ـ حدَّثني مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر[٥]: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَن أعتَق شِركاً له في عبدٍ وكان له مالٌ يبلُغ ثَمنِ العبد قُوِّم عليه قيمة

وللحديث طريق آخر أخرجه الترمذي (رقم:٣٨١٣) عن سفيان بن وكيع، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بنحوه، وقال الترمذي: « حديث حسن غريب ».

قلت: وفي إسناده سفيان بن وكيع بن الجراح، وهو ضعيف.

وأخرجه البزار في مسنده (رقم:٢٨٦) من طريق أبي معشر السندي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وعن عمر بن عبد الله ضمن حديث طويل، وفيه أبو معشر وهو ضعيف.

وأخرج البخاري في صحيحه (رقم:٣٩١٢) قصَّةً عن عمر شبيهة بهذه القصة، وفيها أنَّه فضَّل المهاجرين الأولين على ابنه عبد الله في العَطاء.

(١) في (م): « حدّثنا ».

(٢) ليست في (م).

(٣) في (م): « ذلك له ».

(٤) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٢٣)، والشحامي في زياداته على العوالي (١/ ٢٥١) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٥٤٠)، وأبي مصعب (رقم:٢٤٢)، وسويد (رقم:٩٢)، والقعنبي (رقم:١٢٨)، وابن بكير (ل:١٥/ أ).

(٥) في (م): « عبد الله بن عمر ».

العدل، فأعطى شركاءه حِصَصَهم، وعَتَق عليه العبد، وإلاَّ فقد عَتَقَ منه[١] ما عَتَق »[٢].

٤٧ ـ حدَّثني مالك[٣]، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية[٤] بن الحكم قال: « أتيتُ رسول الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ جاريةً لي كانت تَرعى غنماً، فجئتُها فقدت[٥] شاةً من الغنم، فسألتُها عنها، فقالت: أكلها الذئبُ، فأَسِفتُ عليها، وكنتُ من بَنِي آدم فلطمتُ وجهَها، وعليَّ رقبة؟ فقال لَها رسول الله ﷺ: أين الله؟ قالت: في السماء، قال: فَمَن أنا؟ قالت: أنتَ رسول الله، فقال: اعتقها »[٦].

---

(١) في (م): « عليه ».

(٢) أخرجه بيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٨٩)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٠)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٠٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٤٠)، وأبي مصعب (رقم:٢٧١٥)، وسويد (رقم:٤٢٠)، وابن القاسم (رقم:٢٤٤ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٨٤٠)، وابن بكير (ل:٢٠٨/ ب).

(٣) في (م): « حدّثنا مالك بن أنس ».

(٤) كذا في الأصل، وكتبت في الهامش: عمر، ووقع في عوالي مالك: معاوية، والصواب في رواية مالك خاصة: عمر، وكذا وقع في (م)، وما وقع في الأصل والعوالي يُحتمل أنّه من تصرُّف النساخ؛ إذ إنَّ الصوابَ في اسمه معاوية بن الحكم، ومَن سَمَّاه عمر فقد أخطأ، ويظهر أنَّ الخطأ في رواية مالك إنَّما هو من شيخه هلال بن أسامة. انظر تفصيل ذلك في: الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص:٩٩ ـ ١٠٠)، أطراف الموطأ (٢/ ٣٠٦).

(٥) في (م): « ففقدت ».

(٦) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٤١) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٥١)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٣٠)، وسويد (رقم:٤٢٥)، وابن القاسم (رقم:٤٨٥ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢١٠/ أ).

٤٨ ـ حدَّثني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري أنَّه قال: ((سُئل أبو هريرة عن الرَّجل تكون عليه رقبة، أَيعتِق ابنَ زنا؟ فقال أبو هريرة: نعم يُجزيه ذلك))[1].

٤٩ ـ حدَّثني مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنَّها قالت: ((جاءتنِي بَرِيرَةُ فقالت لِي: إنِّي كاتَبتُ أهلِي على تِسْع[2] أواقٍ في كلِّ عامٍ أوقيَّة، فأعَينِينِي، فقالت عائشةُ: إنْ أَحَبَّ أهلُكِ أنْ أعُدّ[3] لَهم عددتُها ويكون ولاؤُكِ لِي، فذهبت بَريرةُ إلى أهلها، فقالت ذلك لَهم، فأَبَوا إلاَّ أن يكون لَهم الولاءُ، فجاءت منِ عند أهلِها ورسول الله ﷺ جالِسٌ، [فقالت: إنِّي قد عرَضتُ ذلك عليهم فأَبَوا إلاَّ أن يكون لَهم الولاء، فسَمع ذلك رسول الله ﷺ][4]، فسألَها، فأخبَرته عائشة [رضي الله عنها][5]، فقال رسول الله ﷺ: خُذيها واشتَرطي لَهم الولاء))[6].

---

(١) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١/ ٢٢٥)، والشحامي في زياداته على العوالي (١/ ٢٥١) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٥٣)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٣٢)، وسويد (رقم:٣٤٠)، وابن بكير (ل:٢١٠/ أ)، وعندهم عن مالك أنَّه بلغه عن المقبري.

(٢) في الأصل: ((سَبع))، والمثبت من (م)، وهو المشهور كما في الموطآت وغيرها.

(٣) في (م): ((أعدّها)).

(٤) ليست في (م).

(٥) ليست في (م).

(٦) أخرجه أبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وجاء هذا الحديث والحديثان الآتيان بعده في رواية يحيى وغيره بإسناد واحد من غير فصل.

انظر: الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٦٥)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٤٤)، وسويد (رقم:٤٣٠)، وابن القاسم (رقم:٤٧٠ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢١١/ أ).

٥٠ ـ وبإسنادِه[١] عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « الولاءُ لِمَن أعتَق »[٢].

٥١ ـ وبإسنادِه[٣] عن عائشة قالت: « قام رسول الله ﷺ في النَّاس، فحَمِد الله وأثنَى عليه، ثمَّ قال: أمَّا بعدُ، فما بال رجال[٤] يشتَرِطون شروطاً ليس في كتاب الله، ما كان مِن شرطٍ ليس في كتاب الله فهو باطلٌ، قضاءُ الله أحقُّ، وشرطُ الله أَوثَق، وإنَّما الولاءُ لِمَن أعتق »[٥].

٥٢ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر[٦]، عن عائشة: « أنَّها أرادت أن تشتَريَ جاريةً فتُعتِقها، فقال أهلُها: نبيعُكِها[٧] وولاؤها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال[٨]: لا يَمْنَعك ذلك، فإنَّما[٩] الولاء لِمَن أعتق »[١٠].

---

(١) في (م): « حدّثنا مالك، عن هشام، عن أبيه ».

(٢) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩١)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧١)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١١١)، من طريق البغوي، عن مصعب به.
وانظر موضعه في الموطآت في الحديث السابق.

(٣) في (م): « حدّثني مالك، عن هشام، عن أبيه ».

(٤) في (م): « قوم ».

(٥) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩٠)، والشحامي في زياداته على عوالي مالك للحاكم (١/ ٢٦١)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧١)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣١) من طريق البغوي، عن مصعب به. وانظر الحديث (رقم:٤٩).

(٦) في (م): « عبد الله بن عمر ».

(٧) في (م): « نبيعها ».

(٨) ليست في (م).

(٩) في (م): « فإنَّ ».

(١٠) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩٢)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧١)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١١١) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٦٦)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٤٥)، وسويد (رقم:٤٣١)، وابن بكير (ل:٢١١/ أ).

٥٣ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرَة بنت عبد الرحمن: « أنَّ بَريرة جاءت تَستعينُ عائشةَ زوج النَّبيِّ ﷺ، فقالت عائشةُ: إن أحبَّ أهلُكِ أنْ أَصُبَّ لَهم ثَمنَك صَبَّةً واحدةً وأعتقتك، ويكون لي ولاؤُك فذكرت ذلك بَريرةُ لأهلها، فقالوا: لا، إلاَّ أن يكون ولاؤُك لنا ».

قال مالك: وقال يحيى بن سعيد: « فزعمت عمرةُ أنَّ عائشة ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: اشتريها وأَعتقيها، فإنَّ الوَلاءَ لِمَن أعتق »[١].

٥٤ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: « أنَّ رسول الله ﷺ نَهى عن بَيع الولاء وعن هِبَته »[٢].

٥٥ ـ حدَّثني مالك[٣]، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مثلُ المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الدائمِ الذي لا يَفتُر من صيامٍ ولا صلاةٍ[٤] حتى يرجع »[٥].

---

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٣١) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٦٧)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٤٦)، وسويد (رقم:٣٤٣)، وابن بكير (ل:٢١١/ أ ـ ب).

(٢) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥/ ١٧)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧١)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١١٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢٦٨)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٤٧)، وسويد (رقم:٤٣٣)، وابن القاسم (رقم:٣٨٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢١١/ ب).

(٣) في (م): « مالك بن أنس ».

(٤) في (م): « صلاة ولا صيام ».

(٥) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩٤)، والشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٤)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧١)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٣٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.

=

٥٦ ـ حدَّثني مالك[١]، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه قال: سمعتُ أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: « ليس فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقة »[٢].

٥٧ ـ حدَّثني مالك[٣]، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « في الرِّكاز الخُمس »[٤].

٥٨ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة[٥]، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « في الرِّكاز الخُمس »[٦].

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٨٣)، وأبي مصعب (رقم:٩٠٥)، وابن القاسم (رقم: ٣٤٥ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٦٨/ أ)، والقعنبي (ل:٩١/ ب).

(١) في (م): « مالك بن أنس ».

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٦٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٦٥٢)، وأبي مصعب (رقم:٦٣٤)، وسويد (رقم:٢٠٨)، وابن القاسم (رقم:٤٠٢ ـ تلخيص القابسي)، والقعنبي (رقم:٣٦٩)، وابن بكير (ل:١/ ب).

(٣) في (م): « مالك بن أنس ».

(٤) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩٥)، والشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٥)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٢)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٢٠) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهذا الحديث والذي بعده عند يحيى الليثي (رقم:٦٧١)، وأبي مصعب (رقم:٦٥٤)، وابن القاسم (رقم:١٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٣/ أ) بإسناد واحد، جمعاً بين ابن المسيب وأبي سلمة.

(٥) في (م): « أبي سلمة بن عبد الرحمن ».

(٦) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٩٦)، والشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٥)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٢٠) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وانظر موضعه من الموطآت في الحديث قبله.

٥٩ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمَّان، عن أبي هريرة أنَّه كان يقول: « مَن كان له مال لاَ يؤدِّي زكاتَه، مُثِّل له يوم القيامة شجاعٌ أقرع له زبيبتان، يطلبه حتى يُمكِنه منه، يقول له: أنا كنزك »[١].

٦٠ ـ حدَّثني مالك[٢]، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: « أنَّ عمر بن الخطاب رأى في الظَّهر[٣] ناقةً عمياء، فقال عُمر: ادفعها إلى أهل بيتٍ ينتفعون بها، قال: قلتُ: هي عمياء، قال: يَقطُرونها بالإبل[٤]، قال: قلتُ: كيف تأكلُ من الأرض؟ فقال عمر: أَمِن نَعَم الجزيةِ[٥] أم نَعَم الصَّدقة؟ فقلت: بل مِن نَعَم الجِزية، فقال عمر: أردتُم والله أكلَها، فقلتُ: إنَّ عليها وَسمَ الجِزية، فأمَر بها عمر فأُتِي بها فنُحرت، قال: وكان[٦] عنده صحافٌ تسع، فلا تكون فاكهة ولا طُرَيْفَة إلاَّ جعل في تلك الصِّحاف منها وبعث بها[٧] إلى أزواج النَّبيِّ ﷺ، ويكون الذي يبعث به إلى ابنتِه حفصة من آخِرِ ذلك، فإن كان فيه نقصٌ[٨] كان في حظِّ حفصة، قال: فجعل في تلك

---

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٦٥) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٦٩٦)، وأبي مصعب (رقم:٦٧٩)، وسويد (رقم:١٧٩)، والشيباني (رقم:٣٤٢)، والقعنبي (رقم:٤٠٠)، وابن بكير (ل:٥/ أ).

والحديث موقوف في الموطأ، وله حكم الرفع، وقد روي مرفوعاً. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٤٦٣).

(٢) في (م): « حدّثنا مالك بن أنس ».

(٣) هي دواب السفر التي يُحمل عليها الأثقال من الإبل وغيرها. مشارق الأنوار (١/ ٣٣٠).

(٤) أي: يشُدُّونها مع الإبل. مشارق الأنوار (٢/ ١٨٣).

(٥) في (م): « الجزية هي ».

(٦) في (م): « فكان ».

(٧) في (م): « ويبعث به ».

(٨) في (م): « نقصان ».

الصِّحاف مِن لَحم تلك الجَزورِ، فبعث بها[١] إلى أزواج النَّبيِّ، وأَمر بِما بقيَ من اللَّحمِ فصُنع، ودعا عليه المهاجرين والأنصار »[٢].

٦١ ـ حدَّثني[٣] مالك، عن نافع، عن ابن عمر: « أنَّ رسول الله ﷺ فرَضَ زكاة الفِطر من رمضان على الناسِ صاعاً من تَمرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، على كلِّ حُرٍّ أو عَبدٍ، ذكَرٍ وأنثى[٤] من المسلمين »[٥].

٦٢ ـ حدَّثني مالك[٦]، عن عبد الله بن دينار، عن سُليمان بن يسار، عن عِراك بن مالك، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « ليس على المُسلمِ في عبده صدقة »[٧].

٦٣ ـ حدَّثني[٨] مالك، عن نافع، عن ابن عمر[٩] أنَّه قال: « إنَّ اليَهودَ

---

(١) في (م): « به ».

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٦٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٧٥٨)، وأبي مصعب (رقم:٧٤٨)، وسويد (رقم:٢١٠)، وابن القاسم (ل:٥/ أ)، والقعنبي (رقم:٤٥٧)، وابن بكير (ل:١٣/ أ).

(٣) في (م): « حدّثنا ».

(٤) في (م): « من ذكر أو أنثى ».

(٥) أخرجه أبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:١٠٧) من طريق البغوي به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٧٧٣)، وأبي مصعب (رقم:٧٥٥)، وابن القاسم (ل:٥/ ب)، والقعنبي (رقم:٤٦٥)، وابن بكير (ل:١٢/ أ).

(٦) في (م): « مالك بن أنس ».

(٧) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٧٥١)، وأبي مصعب (رقم:٧٣٤)، وسويد (رقم:)، وابن القاسم (ل:٤/ أ)، والشيباني (رقم:١١٨)، والقعنبي (رقم:٤٥٠)، وابن بكير (ل:١٢/ أ).

وفي كلّها زيادة « وفرسه ».

وقال يحيى في إسناده: « عن سليمان وعن عراك »، وهو خطأ. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٥٢٥).

(٨) في (م): « حدّثنا ».

(٩) في (م): « عبد الله بن عمر ».

جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أنَّ رجلاً وامرأةً منهم[١] زَنَيا، فقال لَهم رسول الله ﷺ: ما تَجدُون [في التوراة][٢] في شأن الرَّجم؟ قالوا: نَفضَحُهم ويُجلَدون، فقال عبد الله بن سلاَم: كذَبوا إنَّ فيها الرَّجم، فأَتوا بالتوراة، فنشَروها، فوَضع أحدهم يدَه على آيةِ الرَّجم، وجعلوا يقرؤون ما قبلَها وما بعدها، فقال له عبد الله [بن سَلاَم][٣]: ارفَع يدَكَ، فرفع يده، فإذا فيها آية الرَّجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرَّجم، فأمَر بهما رسول الله ﷺ فرُجِما، قال عبد الله: فرأيتُ الرَّجلَ يَجْنأ[٤] على المرأة يقيها الحِجارةَ »[٥].

٦٤ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب: أنَّ رسول الله ﷺ قال لرَجلٍ من أَسلَم يُقال لها هزَّال: « يا هزَّال، لو سَتَرتَه بردائك كان خيراً لك ».

قال يحيى: فذكرتُ هذا الحديث في مجلِسٍ فيه يزيد بن نُعيم بن هزَّال الأسلمي، فقال يزيد: هزَّال جدِّي، وهذا الحديث حقٌّ[٦].

---

(١) في (م): « رجلاً منهم وامرأة ».

(٢) ليست في (م).

(٣) ليست في (م).

(٤) كذا في الأصل، بالجيم وفتح النون والهمز، وفي (م): « يَحْنِي »، وهي رواية يحيى الليثي وغيره، وقد اختلف رواة الموطأ في ضبطِها، فالأكثر يقولون بالجيم وكسر النون من غير همز، وقال يحيى وطائفة: يَحنِي، بالحاء المهملة مع كسر النون وعدم الهمز، وقال آخرون يجنَأ كالرواية التي معنا، والمعنى يقيها الحجارة وينحني عليها. انظر: أطراف الموطأ (٢/ ٤٣٦).

(٥) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٣٧٤)، وأبي مصعب (رقم:١٧٥٥)، وابن القاسم (رقم: ٢٤٥ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٦٩٤)، وابن بكير (ل:١٥٦/ ب)، والقعنبي (ل:١١٤/ ب).

(٦) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٣٧٦)، وأبي مصعب (رقم:١٧٥٧)، والشيباني (رقم: ٧٠١)، وابن بكير (ل:١٥٧/ أ)، وعند القعنبي (ل:١١٤/ ب) عن يحيى أنّه بلغه.
وهذا مرسل في الموطأ، وروي من طرق موصولاً. وانظر: أطراف الموطأ (٥/ ١٩٧ ـ ٢٠٠).

٦٥ ـ حدَّثني مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان، عن ابن مُحَيْرِيز قال: « دخلت المسجدَ فإذا أنا بأبي سَعيد الخُدري، فجلستُ إليه، فسألتُه[١] عن العزل، فقال أبو سعيد الخدري: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المُصطلق، فأصَبنا سَبْياً مِن سَبْيِ العرب، فهِبْنا النساءَ واشتدَّت علينا العُزبة، فأردنا[٢] أن نَعزل، فقلنا: نعزلُ ورسول الله ﷺ بين أظهُرنا قبل أن نسأله عن ذلك! فسألناه عن ذلك، فقال: ما عليكم أن لا تفعلوا ذلك، ما مِن نَسَمَةٍ كائنَةٍ إلى يوم القيامةِ إلاَّ هي كائنةٌ »[٣].

٦٦ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ أخبرتها: « أنَّ رسول الله ﷺ كان عندها، وأنَّها سَمعت صوتَ رجلٍ يستأذِن في بيتِ حفصة، قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسول الله، هذا صوتُ رجلٍ يستأذن في بيتِك[٤]، فقال رسول الله ﷺ: أُراه فلاناً ـ لعمِّ حفصة من الرَّضاعة ـ قالت: فقلتُ: يا رسول الله، لو كان فلانٌ حيًّا ـ لِعمِّها من الرضاعة ـ دخل عليَّ؟ قال: نعم، إنَّ الرَّضاعةَ تُحرِّم ما تُحرِّمُ الولادةَ »[٥].

---

(١) في (م): « وسألته ».

(٢) في (م): « وأردنا ».

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٤٠)، وأبي مصعب (رقم:١٧٢٩)، وسويد (رقم:٣٧٧)، وابن القاسم (ل:٣٧/ أ)، وابن بكير (ل:١٥٢/ ب)، والقعنبي (ل:٨١/ ب).

(٤) في (م): « بيت حفصة ».

(٥) أخرجه أبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩٥) من طريق البغوي به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٦٢)، وأبي مصعب (رقم:١٧٣٥)، وسويد (رقم:٣٨١)، وابن القاسم (رقم:٣١٠ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٥٣/ ب)، والقعنبي (ل:٨٢/ أ).

٦٧ ـ حدَّثني[(١)] مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة[(٢)] قالت: « جاء عمِّي من الرَّضاعة فاستأذنَ عليَّ فأبَيتُ أن آذن له حتى أسأل رسول الله ﷺ، [فجاء رسول الله ﷺ][(٣)] فسألتُه عن ذلك، فقال: إنَّه عمُّكِ، فأْذَنِي له، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّما أَرضَعتنِي المرأةُ ولَم يُرضِعنِي الرَّجلُ، فقال: إنَّه عمُّك فلْيَلِج عليكِ، قالت عائشة: وذلك بعد أن ضُرِب علينا الحجاب »[(٤)].

٦٨ ـ حدَّثني[(٥)] مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عُبيد بن جُريج: أنَّه قال لعبد الله بن عُمر: « يا أبا عبد الرحمن، أَرَاكَ تصنَع أربعاً لَم أرَ أحداً مِن أصحابِك يصنَعُها؟ قال: وما هي يا ابن جُرَيج؟ قال: [إنِّي][(٦)] رأيتُكَ لا تَمسُّ من الأركان إلاَّ اليمانيَيْن، ورأيتُك تَلبَسُ النِّعالَ السِّبتيَّة، ورأيتُك تَصبغُ بالصُّفرة، ورأيتُك إذا كنتَ بِمكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إذا رأوا الهلالَ، ولَم تُهلِل[(٧)] أنتَ حتى تُهلَّ[(٨)] يومَ التَّروية؟ قال: فقال [عبد الله][(٩)] بن عمر: أمَّا الأركان، فإنِّي لَم أرَ رسول الله ﷺ يَمسُّ إلاَّ اليمانيَين، وأمَّا النِّعالُ السِّبتيَّة، فإنِّي رأيتُ رسول الله ﷺ يلبَسُ النِّعالَ التي ليس فيها شَعر، ويتوضَّأ فيها، [فأنا

---

(١) في (م): « حدّثنا ».

(٢) في (م): « عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ ».

(٣) ليست في (م).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٦٣)، وأبي مصعب (رقم:١٧٣٦)، وسويد (رقم:٣٨٢)، وابن القاسم (رقم:٣٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٥٣/ ب)، والقعنبي (ل:٨٢/ أ).

(٥) في (م): « حدّثنا ».

(٦) ليست في (م).

(٧) في (م): « تُهلَّ ».

(٨) في (م): « كان ».

(٩) ليست في (م).

أُحبُّ أن ألبسَها][١]، وأمَّا الصُّفرةُ فإنِّي أُحبُّ أن أَصبغَ بها، وأمَّا الإهلالُ، فإنِّي لَم أرَ رسول الله ﷺ يُهلُّ حتى تَنبَعثَ به راحِلتُه »[٢].

٦٩ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بَكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلَّاد بن السائب الأنصاريِّ، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « أتانِي جِبريلُ [عليه السلام][٣] فأمرنِي أن آمُرَ أصحابِي أو مَن معي أن يَرفعوا أصواتَهم بالتَّلبية أو بالإهلالِ »، يريد أحدَهما[٤].

٧٠ ـ حدَّثني مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نَوفَل، عن عروة، عن عائشة أنَّها قالت: « خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجَّةِ الوداع، فمِنَّا مَن أَهلَّ بالحجِّ، ومِنَّا مَن أَهلَّ بعمرة، ومِنَّا مَن جَمع الحجَّ والعُمرةَ، وأهلَّ رسولُ الله ﷺ بالحجِّ، فأمَّا مَن أهلَّ بعُمرةٍ فحلُّوا، وأمَّا مَن أهلَّ بحجٍّ أو جَمع الحجَّ والعُمرة، فلَم يَحلُّوا[٥] حتى كان يوم النَّحر »[٦].

٧١ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر [ابن محمد][٧] بن عمرو بن

---

(١) ليست في (م).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ١٦٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٣٥)، وأبي مصعب (رقم:١٠٦٨)، وسويد (رقم:٤٩٩)، وابن القاسم (ل:٤٨/ ب)، والقعنبي (رقم:٥٨٧)، وابن بكير (ل:٦١/ ب).

(٣) ليست في (م).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٣٨)، وأبي مصعب (رقم:١٠٧١)، وسويد (رقم:٣٨٩)، وابن القاسم (ل:٤٨/ ب)، والشيباني (رقم:٣٩٢)، والقعنبي (رقم:٥٩٠)، وابن بكير (ل:٦٢/ أ).

(٥) في (م): « يحل ».

(٦) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٤٢)، وأبي مصعب (رقم:١٠٧٥)، وسويد (رقم:٥٠٥)، وابن القاسم (ل:٤٩/ أ)، والقعنبي (رقم:٥٩٢)، وابن بكير (ل:٦٢/ ب).

(٧) زيادة من (م).

حزم، عن حُميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة أنَّها أخبرته: « أنَّها دخلت على زينب بنت جَحش حين توفي أخوها، فدَعت بطِيبٍ فمسَّت منه، ثمَّ قالت: والله ما لِي بالطِّيب مِن حاجة، غير أنِّي سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول على المِنبَر[1]: لا يَحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميتٍ فوق ثلاث ليالٍ إلاَّ على زوج أربعة أشهرٍ وعشراً »[2].

٧٢ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حُميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة أنَّها أخبَرته قالت: سَمعتُ أُمِّي أمَّ سلمة تقول: « جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنَّ ابنَتِي توفي عنها زَوجُها[3] وقد اشتكت عينَها، فنُكحِلُها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، مرَّتَين أو ثلاثاً، كلُّ ذلك يقول: لا، ثمَّ قال: إنَّما هي أربعة أَشهر وعشراً، وقد كانت إحداكنَّ في الجاهليَّة ترمي بالبَعرةِ على رأسِ الحَوْلِ، [قال حُميد: قلت لزينب: ما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟][4] فقالت زينبُ: كانت المرأةُ إذا توفي عنها زوجُها لبِست شرَّ ثيابِها ولَم تَمسَّ طيباً ولا شيئاً، حتى تَمُرَّ بها سنة، ثمَّ تُؤتى بدابَّةٍ أو شاةٍ[5] أو طَيرٍ فتفتَضُّ بها[6]، فقلَّ ما تفتَضُّ بشيءٍ إلاَّ مات، ثمَّ تخرج فتُعطى بعرة فترمي بها، ثمَّ

---

(١) في (م): « على المنبر يقول ».

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٤٨)، وأبي مصعب (رقم:١٧١٩)، وسويد (رقم:٣٧٥)، وابن القاسم (ل:٣٨/ أ)، وابن بكير (ل:١٥٢/ ب)، والقعنبي (ل:٨١/ أ).

(٣) في (م): « زوجها عنها ».

(٤) زيادة من (م).

(٥) في (م): « بدابةٍ حمارٍ أو شاة ».

(٦) في (م): « به ».

تُراجِع بعدُ ما شاءت من طيبٍ أو غيره))[(١)].

٧٣ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: ((أنَّ أَفلحَ أخا أبي قُعَيس جاء يستأذِنُ عليها وهو عمُّها من الرَّضاعة، بعد ما نَزل الحجابُ، قالت: فأَبَيتُ أن آذَنَ له، فلمَّا جاء رسول الله ﷺ أخبرتُه بالذي صنعتُ، فأمرني أن آذَن له عليَّ))[(٢)].

٧٤ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عمرو بن الشَّريد: ((أنَّ ابنَ عباس سُئل عن رجلٍ له امرأتان، فأرضعت إحداهما غلاماً والأخرى جاريةً، فقيل له: أَيَتَزوَّجُ الغلامُ الجاريةَ؟ قال: لا، اللِّقاحُ واحدٌ))[(٣)].

٧٥ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سُليمان[(٤)]، عن عروة [ابن الزبير][(٥)]، عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((يَحرُم من الرَّضاعة ما يَحرُم من الوِلادَةِ))[(٦)].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٤٩)، وأبي مصعب (رقم:١٧١٩)، وسويد (رقم:٣٧٥)، وابن القاسم (ل:٣٨/ أ)، وابن بكير (ل:١٥٣/ أ)، والقعنبي (ل:٨١/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٦٤)، وأبي مصعب (رقم:١٧٣٧)، وسويد (رقم:٣٨٣)، وابن القاسم (رقم: ٣٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٥٣/ ب)، والقعنبي (ل:٨٢/ أ).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٦٦)، وأبي مصعب (رقم:١٧٣٩)، وسويد (رقم:٣٨٤)، والشيباني (رقم:٦١٩)، والقعنبي (ل:٨٢/ أ).

(٤) في (م): ((سليمان بن يسار)).

(٥) ليست في (م).

(٦) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٧٨)، وفيه: ((عن سليمان وعروة))، وأبي مصعب (رقم:١٧٥٢)، وسويد (رقم:٣٨٩)، موقوفاً على عائشة، وابن القاسم (رقم:٩٠ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٦١٧)، وليس في إسناده عروة، وابن بكير (ل:١٥٤/ ب)، والقعنبي (ل:٨٢/ ب)، والصواب في إسناده ما رواه مصعب ومن تابعه.انظر: أطراف الموطأ (٤/ ٧٤).

٧٦ ـ حدَّثني مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفَل، أخبرني عروة ابن الزبير، عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ، عن جذامة[١] الأسدية، أنَّها سَمعت رسول الله ﷺ يقول: « لقد هَممْتُ أن أنهى عن الغِيلة، حتى ذكرتُ أنَّ الرُّومَ وفارسَ يفعلون ذلك فلا يَضُرُّ أولادَهم »[٢].

٧٧ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر[٣]، عن عَمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة أنَّها قالت: « كان فيما نَزَل[٤] من القرآن عشرُ رضعات معلوماتٍ، ثمَّ نُسِخنَ بخمسٍ معلوماتٍ يُحرِّمن، فتوفي رسول الله ﷺ وهنَّ[٥] مِمَّا تُقرأُ، أو نقرأ من القرآن ». الشكُّ من ابن مَنيع[٦].

٧٨ ـ وحدَّثنا مالك[٧]، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنَّها قالت: « كنتُ أُطَيِّبُ رسول الله ﷺ لإحرامِه قبل أن يُحرِم، ولِحِلِّه قبل أن يطوفَ بالبيتِ »[٨].

---

(١) في النسختين: جذامة، بالذال، والصواب أنَّها جُدَامة بالدال، ومَن رواها بالذال فقد صحَّف، كما قال الدارقطني وغيره. انظر: صحيح مسلم (٢/ ١٠٦٦)، والمؤتلف والمختلف للدارقطني (٢/ ٨٩٩).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٧٩)، وأبي مصعب (رقم:١٧٥٣)، وسويد (رقم:٣٩٠)، وابن القاسم (رقم:٩٠ ـ التلخيص)، وابن بكير (ل:١٥٤/ أ)، والقعنبي (ل:٨٢/ ب).

(٣) في (م): « أبي بكر بن حزم ».

(٤) في (م): « أنزل الله ».

(٥) في (م): « وهو ».

(٦) في (م): « ابن منيع يشك ». وهو البغوي.

والحديث في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٨٠)، وأبي مصعب (رقم:١٧٥٤)، وسويد (رقم: ٣٩١)، وابن القاسم (رقم:٣١١ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٦٢٥)، وابن بكير (ل:١٥٤/ أ)، والقعنبي (ل:٨٢/ ب).

(٧) في (م): « حدّثني ».

(٨) أخرجه عمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٢٠)، وأبي مصعب (رقم:١٠٥٣)، وسويد (رقم:٤٩١)، وابن القاسم (ل:٤٧/ ب)، والقعنبي (رقم:٥٧٦)، وابن بكير (ل:٦٠/ ب).

٧٩ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر[١]: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « يُهلُّ أهلُ المدينة مِن ذي الحُلَيفَة، وأهلُ الشامِ من الجُحفة، وأهلُ[٢] نَجدٍ من قَرْن، قال ابنُ عمر[٣]: وبلغنِي أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ويُهِلُّ أهلُ اليَمَن من يَلَمْلَم »[٤].

٨٠ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: « أنَّ رسول الله ﷺ أَفردَ الحَجَّ »[٥].

٨١ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر: « أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عن النَّجْشِ »[٦].

٨٢ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٧]، عن شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن

---

(١) في (م): « عبد الله بن عمر ».

(٢) في (م): « ويُهلُّ أهلُ ».

(٣) في (م): « عبد الله بن عمر ».

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٢٧)، وأبي مصعب (رقم:١٠٦٠)، وسويد (رقم:٤٩٦)، وابن القاسم (ل:٤٨/ أ)، والشيباني (رقم:٣٨٠)، والقعنبي (رقم:٥٨٢)، وابن بكير (ل:٦١/ أ).

(٥) أخرجه أبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٢٢٨)، وأبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٥٨)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٤٣)، وأبي مصعب (رقم:١٠٧٦)، وسويد (رقم:٥٠٦)، وابن القاسم (ل:٤٩/ أ)، والقعنبي (رقم:٥٩٣)، وابن بكير (ل:٦٢/ ب).

(٦) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٨/ ٢٥٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٢١٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٥/ ٣٠٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (٢/ ١٠٨)، وعنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٨/ ٢٥٣) عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٩٩٨)، وأبي مصعب (رقم:٢٧١٣)، وسويد (رقم:٢١١)، وابن القاسم (ل:٢١/ ب)، والشيباني (رقم:٧٧٢)، وابن بكير (ل:١١٣/ أ)، والقعنبي (ل:٧١/ أ).

(٧) في (م): « عبد العزيز بن محمد ».

عطاء بن يسار، عن أُبَيِّ بن كعب: « أنَّ رسول الله ﷺ قرأ يومَ الجمعةِ قراءةً وهو قائمٌ، يُذكِّرُ بأيَّامِ الله، وأُبَيٌّ وُجاهَ النَّبيِّ ﷺ وأبو الدرداء وأبو ذرٍّ، قال: فغمزَ أُبَيًّا أحدُهما[١]، فقال: متى أُنزلت هذه السورةُ يا أُبَي، فإنِّي لَم أسْمَعها إلاَّ الآن، فأشار أُبَيٌّ[٢] أنِ اسكُت، فلمَّا انصَرفوا قال: سألتُكَ متى أُنزلَت هذه السورة، فلَم تُخبِرني، فقال له أُبَيٌّ: ليس لكَ من صلاتِك اليوم إلاَّ ما لَغَوْتَ، فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ فذكرتُ ذلك له، وأخبَرتُه بالذي قال أُبَيٌّ، قال: صدق أُبَيٌّ »[٣].

٨٣ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عامر بن سَعد، عن أبيه سَعد قال: « جاءني رسول الله ﷺ يَعودُني [في][٤] عام حجَّة الوداع مِن وَجَعٍ

(١) في الأصل: « أُبَيٌّ أحدهما »، والتصحيح من مصادر التخريج، وكلمة « أُبي » في (م) بياض.

(٢) في (م): « إليه ».

(٣) كتب في هامش (م): « أخر الجزء الأول من أجزاء ابن المأمون ».

والحديث أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (٥/ ١٤٣)، ومن طريقه الضياءُ في المختارة (٣/ ٣٤٤) عن مصعب به. وتصحَّف في المسند: شريك بن عبد الله إلى: شريك، عن عبد الله.

وأخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:١١١١) من طريق مُحرز بن سلمة.

والشاشي في مسنده (رقم:١٤٩٠) من طريق ضرار بن صُرد، كلاهما عن الدراوردي به.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ١٥٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ٢٨٧)، (٢/ ٢٩٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٩)، والضياء في المختارة (٣/ ٣٤٣) من طريق محمد بن جعفر ابن أبي كثير، عن شريك، عن عطاء، عن أبي ذر قال: « دخلت المسجد ... »، وساقه من مسند أبي ذر.

قال ابن حجر: « أظنُّ فيه انقطاعاً ». إتحاف المهرة (١٤/ ١٧٣).

والحديث حسَّنه الشيخ الألباني، وذكر له شاهداً من حديث أبي هريرة.

انظر: الإرواء (٣/ ٨٠)، وانظر أيضاً: السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٢٠).

(٤) ليست في (م).

اشتدَّ بِي، فقلتُ: يا رسول الله، قد بلغ بِي من الوَجَع ما ترى، وأنا ذو مال ولا يَرِثُنِي إلاَّ ابنةٌ، أَفَأَتَصدَّقُ بِثُلُثي مالِي؟ قال: لا، قلتُ: فالشَّطر؟ قال: لا، [قلتُ: الثُّلُث؟][1] ثمَّ قال: الثُّلُث كثيرٌ، أو كبير، إنَّك أنْ تَذَرَ وَرَثَتَك أغنياءَ خيرٌ مِن أن تَذَرَهم عالةً يتكفَّفون النَّاس، وإنَّك لن تُنفِقَ نفقةً تَبتَغي بها وجهَ الله إلاَّ أُجِرتَ فيها، حتى ما تَجعلُ في فِيِّ امرأتِك، قال: فقلتُ: يا رسول الله، أُخَلَّفُ بعد أصحابي؟ فقال: إنَّك لَن تُخلَّف فتعملَ عملاً صالِحاً إلاَّ ازددتَ به درجة ورفعة، ولعلَّك أن تُخلَّف حتى ينتفِع بك أقوامٌ، ويُضَرَّ بك آخرون، اللَّهمَّ أَمْضِ لأصحابِي هجرَتَهم، ولا تردَّهم على أعقابِهم، لكن البائس سَعدُ بن خولة »، يَرثِي له رسول الله [ﷺ][2] أنْ مات بِمكَّة[3].

٨٤ ـ حدَّثنا الضَّحاك بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن إبراهيم بن عُقبة، عن عامر بن سَعد بن أبي وقَّاص قال: « كنتُ مع أبي في المسجد فطلع رجلٌ أعجَبَنِي هيئتُه، فقلتُ لأبِي: مَن هذا الرَّجل فقال: أمَا تَعرفُ هذا، ما تطيب نفسِي أن أقول لأحدٍ من الناس هو مِن أهل الجَنَّة غير هذا، [قال: وذلك أنِّي][4]: سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول ونَحن معه يوماً: أوَّلُ مَن

---

(١) ليست في (م).

(٢) ليست في (م).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠/ ٣٣٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه الشاشي في مسنده (١/ ١٥٠) من طريق مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٢١٩)، وأبي مصعب (رقم:٢٩٩٥)، وسويد (رقم:٣٠٧)، وابن القاسم (رقم:٦٨ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧٣٦)، وابن بكير (ل:١٣٣/ ب)، والقعنبي (ل:١٠٨/ أ).

(٤) في (م): « وأبي إنِّي »، وهو خطأ، ورواية ابن أبي شريح: « قال إنِّي » كما عند ابن عساكر.

يدخل[١] عليكم من هذا الفجِّ رجلٌ من أهل الجَنَّة، فكلُّنا تَمَنَّى أن يكون حَميماً[٢] له، فطلع هذا، وهو عبد الله بن سَلاَم [ﷺ][٣] »[٤].

٨٥ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[٥]، عن سُهيل بن أبي صالح، عن ابن عائذ، عن عامر بن سَعد، عن سَعد[٦] قال: « انتهى رجلٌ إلى الصَّفِّ ورسول الله ﷺ يُصلِّي بنا، فقال: اللَّهمَّ آتِنِي خيرَ ما تُؤتِي [عبادَك][٧] الصالِحين، فلمَّا انصرف رسول الله ﷺ قال: مَن المُتكلِّمُ آنفاً؟ قال الرَّجلُ: أنا يا رسول الله، قال: إذاً يُعقَرُ جَوادُك، وتُقتَلُ في سَبيل الله »[٨].

---

(١) كتب فوقها: « يطلع »، وكذا هي في (م).

(٢) في (م): « حميمٌ ».

(٣) ليست في (م).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩/ ١٢١) من طريق البغوي، عن مصعب به.
والحديث أصله في الصحيحين، أخرج البخاري في صحيحه (رقم:٣٨١٢)، ومسلم في صحيحه (رقم:٢٤٨٣) من طريق مالك، عن أبي النضر، عن عامر بن سعد قال: سمعتُ أبي يقول: ما سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول لأحدٍ يَمشي على الأرض: إنَّه من أهل الجَنَّة، إلاَّ لعبد الله بن سلاَم. قال: وفيه نزلت: ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ ﴾ ». قال: لا أدري قال مالكٌ الآية أو في الحديث. لفظ البخاري.

(٥) في (م): « عبد العزيز ».

(٦) في (م): « سعد بن أبي وقاص ».

(٧) ليست في (م).

(٨) أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:٧٦٥) ومن طريقه الضياء في المختارة (٣/ ١٨٧) عن مصعب به.
وقد اختلف على الدراوردي في تسمية ابن عائذ، فرواه عنه مصعبٌ منسوباً إلى جدِّه، ولم يذكر اسمَه ولا اسمَ أبيه، ورواه بعضُهم عن الدراوردي فقال: عن محمد بن مسلم بن عائذ، منهم:
إبراهيم بن حمزة عند النسائي في الكبرى (رقم:٩٩٢١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٢٠٧) إلاَّ أنَّه سقط عند الحاكم ذكر ابن عائذ.
وعبد العزيز بن عبد الله عند البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٢٢).
ومحمد بن الحسن المدني عند أبي يعلى في مسنده (رقم:٦٩٣).
وأحمد بن عبدة عند ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٣١)، وابن حبان في صحيحه (رقم:٤٦٤٠)، =

٨٦ ـ حدّثنا الضَّحاك بن عثمان، عن ابن أبي الزناد[1]، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد قال: سألتُ أنا وعمرُ بنُ الخطاب رسول الله ﷺ عن زَيد بن عمرو بن نُفَيل، فقال رسول الله ﷺ: « يأتِي يوم القيامة أمَّةً وحده »[2].

٨٧ ـ حدَّثني مالك، عن عمِّه أبي سُهيل بن مالك، عن أبيه أنَّه سمع طلحة ابن عُبيد الله يقول: « جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ من أهل نَجْدٍ ثائرَ الرأس، نَسمعُ[3] دَوِيَّ صوتِه ولا نَفقه[4] ما يقول، حتى دنا[5]، فإذا هو يسأل

والبزار في مسنده (رقم:١١١٣).

وقتيبة بن سعيد عند الحاكم في المستدرك (٢/ ٧٤).

ويعقوب بن حميد بن كاسب، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وزهير بن عباد، عند الضياء في المختارة (٣/ ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧).

وخالفهم آخرون فقالوا عن الدراوردي، عن سهيل، عن مسلم بن عائذ، منهم:

أحمد بن أبان القرشي عند البزار في مسنده (رقم:١١١٢).

وضرار بن صرد، والحماني، ذكرهما الدارقطني في العلل (٤/ ٣٤٣).

والأصح ما رواه الأكثر، وهو الذي رجَّحه الدارقطني في العلل.

والحديث إسناده ضعيف، فمحمد بن مسلم بن عائذ لا يُعرف كما قال الذهبي في الميزان (٥/ ١٦٦).

(١) في (م): « عبد الرحمن بن أبي الزناد ».

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:٩٦٩)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٣/ ٣١٠) عن مصعب به.

وأخرجه الشاشي في مسنده (رقم:٢٢٧) من طريق صالح بن محمد، عن مصعب به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (رقم:٧٧٥) من طريق ابن أبي أويس، عن ابن أبي الزناد به.

وللحديث طرق أخرى، وحسَّنه ابن كثير.

انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (١٩/ ٥٠٦ ـ ٥١٢)، والبداية والنهاية (٢/ ٢٤١).

(٣) في (م): « يُسمع ».

(٤) في (م): « يُفقه ».

(٥) في (م): « دنا من رسول الله ».

عن الإسلام، قال: فقال رسول الله ﷺ: خمسُ صلواتٍ في اليوم والليلة، فقال: هل عليَّ غيرُها[١]؟ قال: لا، إلاَّ أن تطوَّع، [قال: فقال رسول الله ﷺ: وصيامَ شهر رمضان][٢]، فقال: هل عليَّ غيره؟ قال: لا، إلاَّ أن تطوَّع، وذكر[٣] رسول الله ﷺ الصدقةَ، فقال: هل عليَّ غيرها؟ قال: لا، إلاَّ أن تطَوَّع، قال: فأدبر الرَّجلُ وهو يقول: والله لا أزيدُ على هذا ولا أنقصُ منه، فقال رسول الله صلَّى الله عليه: أفلَح إن صدق ›› [٤].

٨٨ ـ حدّثني إبراهيم بن سَعد، عن صالِح بن كَيسان، عن ابن شهاب: أنَّ محمد بن النعمان بن بَشير أخبره: أنَّ عمر[٥] قال في مجلِسٍ وحوله المهاجرون والأنصار: ‹‹ أَرَأَيتم لو تَرخَّصتُ في بعض الأمورِ ما كنتم فاعلِين؟ [قال: فسكتوا، قال: فقال ذلك مرَّتَين أو ثلاثاً، أَرَأَيتم لو تَرخَّصتُ في بعض الأمورِ ما كنتم فاعلِين؟][٦] فقال بَشيرُ بنُ سَعد: لو فعلتَ ذلك قوَّمناك

(١) في الأصل: ‹‹ غير هذا ››، وصُحِّحت في الهامش، وكذا هي في (م).

(٢) في (م): ‹‹ وذكر له رسول الله ﷺ صيام شهر رمضان ››.

(٣) في (م): ‹‹ وذكر له ››.

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥/ ٥٥)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٣)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٢٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٤٨٥)، وأبي مصعب (رقم:٥٣١)، وسويد (رقم:١٧٢)، وابن القاسم (رقم:٢٦٧ ـ تلخيص القابسي)، والقعنبي (رقم:٣٠٠)، وابن بكير (ل:٣٤/ ب).

(٥) كذا في الأصل: ‹‹ محمد بن النعمان بن بشير: أنَّ عمر ››، وهو منقطع، وهي رواية ابن أبي شريح، عن أبي القاسم البغوي، عن مصعب.
ورواه أبو القاسم بن حبابة، عن البغوي، عن مصعب، وزاد فيه: ‹‹ أنَّ النعمان بن بشير أخبره أنَّ عمر بن الخطاب ›› هكذا في نسخة (م) من حديث مصعب.

(٦) ليست في (م).

تقويمَ القدْحِ، فقال عمر: أنتم إذاً أنتم »[١].

٨٩ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٢]، عن عبد الله بن عامر، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن زيد بن ثابت قال: « لا يزال اللهُ [عزَّ وجلَّ][٣] في حاجةِ العبدِ ما دام [العبدُ][٤] في حاجةِ أخيه »، يُحدِّثُ بذلك زيدٌ عن رسول الله ﷺ[٥].

٩٠ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: « أنَّ صفيَّة بنت حُيَي حاضت، [فذُكر ذلك للنَّبيِّ ﷺ][٦]، فقال: أحابِسَتُنا

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠/ ٢٩٢) من الطريقين عن البغوي، وذكر أنَّ ابن أبي شريح لم يذكر النعمان بن بشير، وأن ابن حبابة ذكره في روايته.

ولعل الصواب رواية ابن حبابة؛ فقد أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٢/ ٩٨) عن عبد العزيز ابن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد به، وذكر فيه النعمان بن بشير، والله أعلم.

(٢) في (م): « ابن أبي حازم ».

(٣) زيادة من (م).

(٤) ليست في (م).

(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده كما في إتحاف الخيرة (٧/ ٣٣٨)، والمطالب العالية (١/ ٣٨٦) عن مصعب به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٥/ ١١٨) من طريق محمد بن الحسين الأنماطي، عن مصعب به، إلاَّ أنَّ فيه ابن أبي حازم بدل الدراوردي.

وفي إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف.

وقد روي عنه الحديث من وجه آخر، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٠٥) فقال: « وروى محمد بن الحسن الواسطي، عن عبد الله بن عامر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ في العون، ولا يصح ».

قلت: ومتن الحديث ورد من طرق أخرى، منها ما عند مسلم في صحيحه (رقم:٢٥٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه: « مَن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ».

(٦) في (م): « فذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه ».

هي؟ فقيل: إنَّها قد أفاضت، قال: فلا إذاً))[(١)].

٩١ ـ حدَّثني أبي[(٢)]، عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه قال: ((رأيتُ [النَّبيَّ ﷺ عليه ثوبان مصبوغان][(٣)] بالزَّعفران، رداء وعمامة))[(٤)].

٩٢ ـ حدّثني عبد العزيز بن أبي حازم، عن يزيد بن عبد الله يعني ابنَ الهاد، عن معاوية بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه قال: ((مَرَّ النَّبيُّ ﷺ بأُناسٍ يَرمون كبشاً بالنَّبل، فكره ذلك، وقال: لا تُمثِّلوا بالبهائم))[(٥)].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٣١)، وأبي مصعب (رقم:١٤٣٤)، وسويد (رقم:٥١٥)، وابن القاسم (ل:٦٧/ ب)، وابن بكير (ل:٧٩/ أ).

(٢) في (م): ((أبي، عبد الله بن مصعب)).

(٣) في (م): ((على النَّبيّ ثوبين مصبوغين)).

(٤) أخرجه البغوي في معجم الصحابة (٣/ ٥١١) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٢٠٢).
وأبو يعلى في مسنده (رقم:٦٥٥٧)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٩/ ١٤٨) عن مصعب به.
وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٦٣)، والبزار في مسنده (٦/ ٢١١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٦٠٦)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٥٦٧)، (٤/ ١٨٩)، والطبراني في الكبير قطعة من الجزء ١٣ (ص:٧٥) وفي الصغير (رقم:٦٥٢)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٩/ ١٤٧، ١٤٨) من طرق عن مصعب به.
وقال البزار: ((هذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله بن جعفر إلاَّ بهذا الإسناد)).
وقال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)).
وتعقَّبه الذهبي بقوله: ((ولا واحد منهما)).
قلت: وفي إسناده عبد الله بن مصعب أبو مصعب، وهو ضعيف.
والحديث ذكره الحافظ في الفتح (١٠/ ٣١٨) وقال: ((في سنده عبد الله بن مصعب وفيه ضعف)).

(٥) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ٢٤٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:٦٧٥٧)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ٢٤٤)، والضياء في المختارة (٩/ ١٩٩) عن مصعب به.
وأخرجه النسائي في المجتبى (٧/ ٢٣٨)، وفي الكبرى (رقم:٤٥٢٩)، والبغوي في معجم الصحابة =

٩٣ ـ حدّثني أبي، عن مُصعب بن ثابت، عن حنظلةَ بنِ قيسٍ، عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر[1] قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَن قُتِل دون مالِه فهو شهيدٌ».

قال ابنُ مَنيع[2]: ولَم أجِد على هذا الحديث في كتابي علامةَ السَّماع، فأخبَرني موسى بن هارون أنّا سَمعناه أنا وهو مِن مُصعب في موضع واحد[3].

(٣/ ٥١١) ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٢٨/ ١٩٨) من طريق محمد بن زنبور، عن ابن أبي حازم به.

وسنده حسن، عبد العزيز بن أبي حازم صدوق فقيه، ومعاوية بن عبد الله بن جعفر قال عنه قال الذهبي في الكاشف: «ثقة».

وأخرجه السمرقندي في الفوائد المنتقاة ـ من رواية ابن الأنباري عنه ـ (رقم:٨٠) عن يعقوب الزهري، عن عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد به.

لكن يعقوب الزهري له أوهام كثيرة، فلعل الأصح فيه أنّه عن عبد العزيز بن أبي حازم لا الدراودري.

وأخرجه الطبراني في الكبير قطعة من الجزء ١٣ (ص:٧٦) من طريق أبي صالح كاتب الليث، عن الليث، عن يزيد بن عبد الله به.

وأبو صالح فيه كلام من قبل حفظه.

والحديث ذكره الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (رقم:٢٤٣١) من رواية ابن زنبور فقط، وقال: «هذا إسناد حسن رجاله ثقات، وفي ابن زنبور كلام يسير».

قلت: ابن زنبور توبع، تابعه مصعب بن عبد الله، وابن أبي حازم تابعه الليث، والدراوردي (إن صحَّت الرواية عنه) فالحديث صحيح، وذكر له الألباني شاهداً من حديث ابن عمر.

(١) في الأصل: «عباس»، والتصويب من (م) ومصادر التخريج.

(٢) في (م): «أبو القاسم».

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩/ ٢٤٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ٩٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٧٣٢) من طريق موسى بن هارون.

=

٩٤ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها][(١)] قالت: « قدمتُ مكَّةَ وأنا حائضٌ، ولَم أَطُف بالبيتِ ولا بين الصَّفا والمروة، قالت: فشكوتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: اصنَعِي ما يَصنعُ الحاجُّ[(٢)] غير أن لا تَطوفي بالبيت حتى تَطهُري »[(٣)].

٩٥ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير: « أنَّ سعد بنَ أبي وقَّاص جاء يتقاضَى دَيْناً له [كان][(٤)] على رَجلٍ، فقالوا: خرج [ـ يعنِي إلى الغزو ـ][(٥)] فقال سعْدٌ: فاشهدوا[(٦)] أنِّي سَمعتُ رسول الله

والبزار في مسنده (٦/ ١٧٨) من طريق أحمد بن منصور (إلاَّ أنَّه ذكره عن ابن الزبير فقط).

وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١٢٥) من طريق محمد بن بشر.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (رقم:١/ ٤٠٨) من طريق الحسن البزار.

والحاكم في المستدرك (٣/ ٦٣٩) من طريق إبراهيم بن إسحاق، كلهم عن مصعب به.

وقال البزار: « وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن ابن الزبير، عن النَّبِيِّ ﷺ إلاَّ من هذا الوجه ».

وقال الطبراني: « لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن عامر إلاَّ بهذا الإسناد، تفرَّد به عبد الله ابن مصعب بن ثابت ».

قلت: وعبد الله بن مصعب ضعيف.

ومصعب بن ثابت ليِّن الحديث كما في التقريب.

ومتن الحديث ثابتٌ من طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما.

(١) زيادة من (م).

(٢) في (م): « الحُجَّاج ».

(٣) أخرجه عمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٢٩)، وأبي مصعب (رقم:١٣٢٥)، وسويد (رقم:٥١٤) وابن القاسم (ل:٦٧/ ب)، والشيباني (رقم:٤٦٥)، وابن بكير (ل:٦٣/ ب).

(٤) ليست في (م).

(٥) ليست في (م).

(٦) في (م): « فأشهد ».

ﷺ يقول: لو أنَّ رجلاً قُتِل في سبيل الله ثمَّ أُحييَ، ثمَّ قُتل، ثمَّ أُحييَ، ثمَّ قُتِل لَم يدخل الجَنَّةَ حتى يُقضى دَيْنُه »[1].

٩٦ ـ حدَّثنا مالك[2]، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نَوفَل، عن ابن عباس[3]: « أنَّ عمر خرج إلى الشام، فأخبَروه[4] أنَّ الوَباءَ قد وقع بالشام، فقال ابنُ عباس[5]: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان مُتغيِّباً في بعضِ حاجتِه، فقال: إنَّ عندي مِن هذا علماً، سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إذا سَمعتُم به في أرضٍ فلا تقدُموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرُجوا فراراً منه، قال: فحَمِدَ اللهَ [عزَّ وجلَّ][6] عمرُ، ثمَّ انصرف »[7].

٩٧ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة: « أنَّ عمرَ [رضي الله عنه][8] خرج إلى الشام، فلمَّا جاء سَرْغَ بلغه أنَّ الوباءَ قد وقع

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (١/ ١٨٣ ـ المنتخب)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٣/ ٢٧٦) عن القعنبي، عن الدراوردي به.
وسنده حسن من أجل الدراوردي، وأبو كثير هو مولى آل جحش، ثقة، كما في التقريب.

(٢) في (م): « حدَّثني ».

(٣) في (م): « عبد الله بن عباس ».

(٤) في (م): « فأُخبر ».

(٥) في (م): « قال: فقال عبد الله بن عباس ».

(٦) ليست في (م).

(٧) أخرجه الشاشي في مسنده (١/ ٢٦٧) عن عيسى بن أحمد العسقلاني، عن مصعب مطوَّلاً.
وهو كذلك في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٦١١)، وأبي مصعب (رقم:١٨٦٧)، وسويد (رقم:٦٣٧، ٦٣٨)، وابن القاسم (رقم:٦٣ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٣٥/ أ).

(٨) زيادة من (م).

بالشام، فأخبره عبد الرحمن[١] أنَّ رسول الله ﷺ قال ... ››، فذكر نحوَه[٢]، ‹‹ فرجع عمرُ من سرْغ ››[٣].

٩٨ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٤]، عن الضَّحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ‹‹ إنَّ اللهَ جعل الحقَّ على لسان عمر وقلبه ››[٥].

---

(١) في (م): ‹‹ عبد الرحمن بن عوف ››.

(٢) في (م) ذكر الحديثَ كاملاً، وفيه: ‹‹ إذا سمعتُم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه ››.

(٣) أخرجه الشاشي في مسنده (١/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩) عن عيسى بن أحمد، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٦١٣)، وأبي مصعب (رقم:١٨٦٩)، وسويد (رقم:٦٣٩)، وابن بكير (ل:٢٣٥/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٢/ ب).

(٤) كذا في الأصل، وهي رواية ابن أبي شريح عن البغوي.
ورواه ابن حبابة عن البغوي فقال: ‹‹ حدَّثني ابن أبي حازم ››، كما في (م).
وأشار ابن عساكر إلى هذا الاختلاف بين الروايتين فقال بعد أن أخرجهما من الطريقين: ‹‹ نا ابن أبي حازم، وقال ابن أبي شريح: نا الدراوردي ››.
ولعل الراجح رواية ابن حبابة، فقد أخرجه عبد الله بن أحمد عن مصعب، عن ابن أبي حازم، ويُؤيِّده قولُ الطبراني كما سيأتي.

(٥) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ١٠٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على فضائل الصحابة (١/ ٢٩٩) عن مصعب، عن ابن أبي حازم به.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٩٥)، والقطيعي في زياداته على فضائل الصحابة (١/ ٣٥٩) من طريق ابن أبي حازم به.
وقال الطبراني: ‹‹ لم يرو هذا الحديث عن الضحاك بن عثمان إلاَّ ابن أبي حازم ››.
والحديث أخرجه الترمذي (رقم:٣٦٨٢)، وأحمد في المسند (٢/ ٩٥،٥٣)، وفي فضائل الصحابة (١/ ٢٥٠)، وابن سعد في الطبقات (٢/ ٢٥٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٤٦٧)، وابن حبّان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٦٨٩٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٣٨)، وابن عساكر =

٩٩ ـ حدَّثني[١] مالك، عن إسحاق [هو ابنُ عبد الله][٢] بن أبي طلحة، عن أنس[٣]: « رأيتُ عمر [رضي الله عنه][٤] وهو يومئذٍ أميرُ المؤمنين، وقد رَقَع بين كتفيه برِقاعٍ[٥] ثلاثٍ لبَّد بعضَها فوق بعض »[٦].

١٠٠ ـ حدّثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله المخزومي، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن نافع، عن ابن عمر قال: « أمَّر رسولُ الله ﷺ في غزوة مُؤْتة زيدَ بنَ حارثة، فقال رسول الله ﷺ: إنْ قُتل زيدٌ فجعفر، فإنْ قُتل جعفر فعبد الله بن رواحة، قال عبد الله: كنتُ معهم في تلك الغزوة، فالتمَسنا جعفراً فوجدناه في القتلى، ووجدنا فيما أقبلَ من جسدِه بضعاً وتسعين بين طَعْنَةٍ ورَمْيَة »[٧].

١٠١ ـ حدّثنا المغيرةُ بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن محمد بن جعفر، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: « أنَّ أمدادَ العرب كثُروا على رسول الله ﷺ

في تاريخ دمشق (٤٤/ ١٠٢ ـ ١٠٥) من طرق عن نافع عن ابن عمر به.
وقال الترمذي: « حسن غريب »، وفي التحفة (٦/ ٩٤): « حسن صحيح غريب ».
والحديث صحيح بمجموع طرقه.

(١) في (م): « حدّثنا ».
(٢) ليست في (م).
(٣) في (م): « قال: قال أنس ».
(٤) زيادة من (م).
(٥) في (م): « رقاع ».
(٦) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٦٦٤)، وأبي مصعب (رقم:١٩٢٤)، وسويد (رقم:٦٩٤)، وابن بكير (ل:٢٤١/ أ)، والقعنبي (ل:١٢٥/ ب).
(٧) أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٤٧٤١) عن أبي يعلى، عن مصعب به، ووقع فيه: « بضعاً وسبعين » بدل « تسعين ».
وأخرجه البخاريُّ في صحيحه (٤٢٦١) عن أحمد بن أبي بكر الزهري، عن المغيرة به.

حتَّى غمُّوه وتقصَّفوا عليه[١]، فلمَّا رأى ذلك المهاجرون[٢] قاموا ففرَّجوا عنه، فوَلَّى رسول الله ﷺ نحوَ[٣] بيت عائشة، حتى لَمَّا كان على الباب[٤] أسلَم رداءَه ثمَّ وثب، فوقع في الحُجرة، فقال: اللَّهمَّ العَنهم، فقالت عائشةُ: هلك القومُ، فقال رسول الله ﷺ: كلاَّ والله يا ابنة أبي بكر، لقد اشترطتُ على الله عزَّ وجلَّ شرطاً لا خلف له، قلتُ: اللَّهمَّ إنَّما أنا بشَرٌ أَضيقُ بِما يضيقُ به البشرُ، وأَعجلُ بِما يَعجلُ به البشر، فأَيُّما امرئٍ بَدرَت إليه منِّي بادرةٌ فاجعلها له كفَّارةً »[٥].

١٠٢ ـ حدّثني إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عبد الله بن مسلم بن أخي الزهري، عن ابن شهاب، عن سالِم[٦]، عن أبيه قال: « رأيتُ رسول الله ﷺ وأبا بَكر وعمر [رضي الله عنهم][٧] يَمشون أمامَ الجنازة »[٨].

---

(١) في (م): « وشقُّوا عليه ».

وتقصَّف القوم على الشيء: اجتمعوا وازدحموا عليه. انظر: المعجم الوسيط (٢/ ٧٤٠).

(٢) في (م): « المهاجرون ذلك ».

(٣) في (م): « إلى ».

(٤) في (م): « البيت ».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/ ١٠٧) من طريق ابن أبي الزناد.

وأبو يعلى في مسنده (رقم:٤٤٩٠) من طريق مسلم بن خالد، كلاهما عن عبد الرحمن بن الحارث أبي المغيرة، به.

وسنده حسن، وللحديث طريق آخر عن عائشة وغيرها بنحوه، عند الإمام مسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٠٧).

(٦) في (م): « سالم بن عبد الله »، وكذا ذكر ابن عساكر.

(٧) زيادة من (م)، وزاد معهم: « عثمان ».

(٨) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٩) من طريقين عن مصعب به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:٥٤٤١)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٩) عن مصعب به.

=

١٠٣ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[(١)]، عن هشام بن سعد، عن زيد [بن أَسلم][(٢)]، عن عُبيد الله[(٣)] بن مِقسَم قال: « كنتُ مع حسن بن محمد بن عليّ، فسأل جابرَ بنَ عبد الله عن غسل الجنابة، فقال: تَبُلُّ الشَّعرَ وتغسِل البشر، فقال: شعري كثير؟ قال: كان رسول الله ﷺ يَحفِنُ على رأسِه ثلاث حفنات، فقال حسن: رأسي كثير؟ فقال: كان رأسُ رسول الله ﷺ أكثرَ وأَطيَبَ »[(٤)].

وأخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٢٢)، وابن أبي خيثمة في التاريخ (رقم:١٠٠٩ ـ رسالة كمال)، وتمام في الفوائد (١/ ١٠٣ ـ الروض البسام)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٩) من طرق عن إبراهيم بن سعد به.

وقد اختلف أصحاب الزهري في وصل هذا الحديث وإرساله، فوصله ابن أخي الزهري وابن عيينة، وأرسله مالك ومعمر وغيرهما.

ورجَّح الحفاظ كالترمذي، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم الإرسال على الوصل.

انظر: سنن الترمذي (رقم:١٠٠٨)، وسنن النسائي (٤/ ٥٦)، والكبرى (رقم:٢٠٧٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٢٤)، والتمهيد (١٢/ ٨٣)، وأطراف الموطأ للداني (٥/ ٣٢١).

(١) كذا في الأصل، وفي (م): « ابن أبي حازم ».

(٢) ليست في (م).

(٣) كذا في الأصل، ووضع الناسخُ فوقها ضبَّة، وقال في الهامش: « عبد صح » أي: أنَّه عبد الله بن مقسم، والصواب أنَّه عُبيد الله بن مقسم مصغَّراً، وكذا جاء على الصواب في (م)، وهو عبيد الله ابن مقسَم المدني، ثقة مشهور.

(٤) سنده حسن، وهشام بن سعد وإن كان في حفظه شيء إلاَّ أنَّه أثبت الناس في زيد بن أسلم كما قال أبو داود. انظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٠٨).

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (رقم:٢٥٦) من طريق معمر بن يحيى عن أبي جعفر قال: قال لي جابر: « أتاني ابنُ عمِّك ـ يُعرِّضُ بالحسن بن محمد بن الحنفية ـ قال: كيف الغسل من الجنابة؟ فقلت: كان النَّبيُّ ﷺ يأخذ ثلاثةَ أكُفٍّ ويُفيضُها على رأسه، ثم يُفيض على سائر جسده. فقال لي الحسن: إنِّي رجلٌ كثيرُ الشعر، فقلت: كان النَّبيُّ ﷺ أكثرَ منك شعراً ».

=

١٠٤ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[١]، عن هشام يعني ابنَ سعد[٢]، عن زَيد [هو ابنُ أَسلم][٣]، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: «أَرسَلَنِي أهلِي إلى النَّبيِّ ﷺ أسألُه طعاماً لَهم، قال: فجئتُ والنَّبيُّ ﷺ يَخطبُ الناسَ، فسَمعتُه يقول في خُطبتِه: مَن تصبَّر[٤] يُصبِّره الله، ومَن يستعفُّ يُعفَّه الله، ومَن يستغنِ يُغنِه الله، وما رُزق عبدٌ رزقاً أوسَع له من الصَّبر»[٥].

١٠٥ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ، عن مُصعب بن ثابت، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ[٦]: «خيرُ المَجالِسِ أوسَعُها»[٧].

وأخرجه مسلم في صحيحه (رقم:٣٢٩) من طريق جعفر عن أبيه، عن جابر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من جنابة صبَّ على رأسه ثلاث حفنات من ماءٍ، فقال له الحسن بن محمد: إنَّ شعري كثير، فقال جابر: فقلتُ له: يا ابن أخي! كان شعرُ رسول الله ﷺ أكثرَ من شعرك وأطيبَ».

(١) في (م): «حدّثني ابن أبي حازم».

(٢) في (م): «عن هشام بن سعد».

(٣) ليست في (م).

(٤) في (م): «يَصبَّر».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٢، ٤٧)، وأبو يعلى في مسنده (رقم:١٠٣٨)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٧٠) من طرق عن هشام بن سعد به، وبعضهم اختصره. وسنده حسن.
وللحديث طرق أخرى عن أبي سعيد الخدري، انظر تخريجها في: أطراف الموطأ (٣/ ٥٧٥).

(٦) في (م): «عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ قال».

(٧) أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه (رقم:٦٨٩ ـ رسالة كمال)، والحارث بن أبي أسامة كما في إتحاف الخيرة (٧/ ٤٩١).
والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٦٤) من طريق عبد الله بن أحمد، ثلاثتهم عن مصعب به.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٦٩)، وأبو محمد المخلدي في فوائده كما في السلسلة الصحيحة (٢/ ٤٨٦) من طريق الدراوردي به. وسنده ضعيف، مصعب بن ثابت لين الحديث.
والحديث ذكره الألباني شاهداً لحديث يرويه أبو سعيد الخدري بلفظه، وأخرجه أبو داود والبخاري في الأدب المفرد وغيرهما، وصححه. انظر: السلسلة الصحيحة (رقم:٨٣٢).

١٠٦ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[١]، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حَكيم، عن أبي صالِح السمَّان، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « إنَّما بُعثتُ لأُتَمِّم صالِحَ الأخلاق »[٢].

١٠٧ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[٣]، عن عبد المَجيد بن سُهيل بن عبد الرحمن ابن عَوف، عن سعيد بن المسيب: أنَّ أبا سعيد [الخدري][٤] وأبا هريرة حدَّثا[٥]: « أنَّ رسول الله ﷺ بعث سواد بن غزيَّة أخا بَنِي عديٍّ من الأنصار، وأَمَّره على خيبَر، فقَدِم عليهم[٦] بتَمرٍ جَنيبٍ ـ يعنِي الطيِّبَ ـ فقال رسول الله ﷺ: أَكُلُّ تَمرِ خيبرَ هكذا؟ قال: لاً والله يا رسول الله، إنا نشتَري الصَّاعَ بالصاعَين، والصَّاعَين بثلاثة[٧] آصُعٍ من الجَمْعِ[٨]، فقال رسول الله

(١) في (م): « حدّثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ».

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٣٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٨١)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم:٢٧٣)، وفي التاريخ الكبير (٧/ ١٨٨)، وابن سعد في الطبقات (١/ ١٥١)، والبزار في مسنده (٣/ ١٧٥ ـ كشف الأستار)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٦١٣)، والفاكهي في حديثه عن ابن أبي مسرة (رقم:٢٧٧)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (١/ ١)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (رقم:١٣)، والطحاوي في شرح المشكل (١١/ ٢٦٢)، وابن بشران في الأمالي (رقم:٧٥٥، ١٤٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١٩١)، وفي الشعب (١٤/ ١٣٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٣٣) من طرق عن الدراوردي به. وسنده حسن.
والحديث رواه مالك في الموطأ ـ رواية يحيى ـ (رقم:٢٦٣٣) بلاغاً، وله طرق أخرى، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (رقم:٤٥).

(٣) في (م): « عبد العزيز بن محمد ».

(٤) ليست في (م).

(٥) في (م): « حدَّثاه ».

(٦) في (م): « عليه ».

(٧) في (م): « بثلاث ».

(٨) قيل: هو كلُّ ما لا يُعرف له اسم من التمر، وقيل: تمر مختلط من أنواع متفرِّقة، وليس مرغوباً فيه، وما يختلط إلاَّ لرداءته. انظر: مشارق الأنوار (١/ ١٥٣)، النهاية (١/ ٢٩٦).

ﷺ: لا تفعل، ولكن بِعْ هذا واشتَر بثَمنه من هذا، وكذلك الميزان »[١].

١٠٨ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٢]، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن عبد الله بن سُراقة، عن عبد الله بن عمر: « أنَّ رسول الله ﷺ نَهى عن بَيع الثِّمار حتى تذهبَ العاهَةُ، فسألتُ عبد الله: ما ذلك؟ فقال: طلوعُ الثُّرَيَّا »[٣].

١٠٩ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٤]، عن ثور بن زيد[٥] الدِّيليِّ، عن أبي الغَيث مولَى ابن مُطيع، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَن أَخذ مِن أموالِ النَّاسِ يريدُ أداءَها أدَّى الله عزَّ وجلَّ عنه[٦]، ومَن أخذها يريدُ إتلافَها أتلفه الله عزَّ وجلَّ »[٧].

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦/ ٤٧٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ١٧)، ومن طريقه ابن حجر في تغليق التعليق (٤/ ١٣٧) من طريقين عن الدراوردي به.
وذكره البخاري معلقاً (رقم:٤٢٤٦) قال: قال عبد العزيز بن محمد، وهو الدراوردي.
والحديث رواه مالك في الموطأ (رقم:١٨٢٥ ـ رواية يحيى)، وأخرجه البخاري (رقم:٢٢٠١، ٢٣٠٢، ٤٢٤٤)، ومسلم (رقم:١٥٩٣) من طريق مالك، عن عبد المجيد، إلاَّ أنَّه اختلف عليه في تسمية شيخه، فبعضهم قال: عبد المجيد، وقال آخرون: عبد الحميد. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٢٦٠).

(٢) في (م): « عبد العزيز ».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٤٢، ٥٠)، والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٣)، وفي شرح المشكل (٦/ ٥٤، ٥٥، ٥٦)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٣٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٣٠٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٢/ ١٩٢)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٢٦٩) من طرق عن ابن أبي ذئب به، وهو صحيح.

(٤) في (م): « عبد العزيز ».

(٥) في الأصل: يزيد، وهو سبق قلم، وجاء على الصواب في (م).

(٦) في (م): « أدَّها الله عنه ».

(٧) أخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٢٤١١)، وأحمد في المسند (٢/ ٣٦١، ٤١٧) من طريق الدراوردي به.
وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم:٢٣٨٧) من طريق سليمان بن بلال، عن ثور به.

١١٠ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ(١)، عن داود بن صالِح التَّمار، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري أنَّه حدَّثه(٢): « أنَّ يهوديًّا قدِم زمان رسول الله ﷺ بثلاثين حِمل شعيرٍ [وتَمر](٣)، فسعَّر منه مُدًّا بِمُدٍّ رسول الله ﷺ بدرهم، وليس في الناسِ طعامٌ يومئذٍ غيره، وقد أصابَ الناسَ جوعٌ لا يَجدون فيه طعاماً، فأتى النَّاسُ النَّبِيَّ ﷺ يشكون إليه ذلك، فقال رسول الله ﷺ: لا أَلْقَيَنَّ(٤) الله [عزَّ وجلَّ](٥) مِن قَبْل أن أُعْطِيَ أحداً مِن مال أحد [شيئاً](٦) بغير طِيب نفسِه(٧)، إنَّما البيعُ عن تراضٍ، ولكن عليكم في بيعكم خصالٌ أذكرها لكم: لا تَناجشوا، ولا تَحاسدوا، ولا تطاعنوا(٨)، ولا يَسومُ المرءُ [الرَّجلَ](٩) على سوم أخيه، ولا يَخطبُ الرَّجلُ على خِطبةِ أخيه، ولا تلقوا شيئاً من بيعِكم حتى يقدم سوقَكم، ولا يبيع حاضرٌ لبادٍ، والبيعُ عن تراضٍ، وكونوا عبادَ الله إخواناً »(١٠).

---

(١) في (م): « عبد العزيز ».

(٢) في (م): « حدَّث ».

(٣) ليست في (م).

(٤) في (م): « أَلقانَّ ».

(٥) زيادة من (م).

(٦) ليست في (م).

(٧) في (م): « نفسٍ ».

(٨) كذا في الأصل، وفي (م): « تظاغنوا » وعند ابن حبان: « تضاغنوا »، والضَّغن: الحقد.

(٩) ليست في (م).

(١٠) أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٤٩٦٧) من طريق سعيد بن عبد الجبار، عن الدراوردي به بطوله.

وأخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٢١٨٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٧) من طريق الدراوردي مقتصراً على قوله: « إنَّما البيع عن تراض ».

=

١١١ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[١]، عن يزيد [بن عبد الله][٢] بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: « سألتُ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ: في كم كُفِّن رسول الله ﷺ؟ قالت: في ثلاثة أثوابٍ سُحوليَّة »[٣].

١١٢ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[٤]، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أنَّ عائشةَ قالت: « إنَّ رسول الله ﷺ كُفِّن في ثلاثة أثوابٍ سُحوليَّة بِيضٍ ليس فيها قميصٌ ولا عمامةٌ »[٥].

١١٣ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[٦]، عن محمد بن زيد بن قُنفذ التَّيمي، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه قال: « مرَّ رسول الله ﷺ بقبرٍ حديثٍ[٧]، فقال: ما هذا القبر؟ قالوا: قبر فلانة، قال: أفلاَ آذنْتُمونِي[٨]؟ قالوا: كنتَ نائماً،

والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٨، ١٠) مقتصراً على قوله: « لا تلقوا شيئاً من البيع حتى يقدم سوقكم »، وعلى قوله: « لا يبع حاضر لباد ».

وسنده حسن، الدراوردي وشيخه صدوقان، وألفاظ الحديث لها شواهد في الصحيحين وغيرهما.

(١) في (م): « حدّثنا عبد العزيز ».

(٢) ليست في (م).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٦٥٠) حدَّثني ابن أبي عمر، حدَّثنا عبد العزيز بن محمد، وهو الدراوردي به.

(٤) في (م): « عبد العزيز ».

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٦٥٠) عن يحيى بن يحيى، عن الدراوردي به.

وهو في الموطأ (رقم:٥٩٦ ـ رواية يحيى)، عن هشام به، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه (رقم:١٢٧٣). وأخرجه مسلم أيضاً من طرق كثيرة عن هشام.

(٦) في (م): « عبد العزيز ».

(٧) في (م): « جديد ».

(٨) في (م): « آذنتموني به ».

فكرهنا أن نوقِظَك، فقال رسول الله ﷺ: ادعُونِي لِجنائزِكم[١]، فصفَّ عليها فصلَّى »[٢].

١١٤ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[٣]، عن أَسيد بن أبي أَسيد البرَّاد، عن موسى ابن أبي موسى الأشعري، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « يُعذَّبُ الميِّتُ ببكاءِ الحيِّ، إذا قالوا: واعَضُداه، واناصراه، وا كَسِيَاه، واجَبَلاه ونَحوَه، يُتعتَعُ[٤] فيُقالُ: أنت[٥] كذا، أنتَ كذا »[٦].

١١٥ ـ حدّثني الدَّراوَرْديُّ[٧]، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن

---

(١) في (م): « بجنائزكم ».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:١٥٢٩)، وأحمد في المسند (٣/ ٤٤٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٤٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٦٧، ٢٦٨) من طرق عن الدراوردي به.
وسنده حسن.

(٣) في (م): « عبد العزيز ».

(٤) في (م): « فيُقمَع »، يُقال: تَعْتعتَ الرَّجلَ: وهو أن تُقبل به وتُدبر، وتُعنِّف عليه في ذلك.

(٥) في الأصل: « كنت »، ووُضعت فوقها كلمة: « أنت »، وهي كذلك في (م).

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:١٥٩٤) عن يعقوب بن حميد بن كاسب.
وابن أبي خيثمة في التاريخ (رقم:٨٤٤ ـ رسالة كمال) من طريق خالد بن خداش، كلاهما عن الدراوردي به، وابن أبي خيثمة اختصره.
وأخرجه الترمذي في السنن (رقم:١٠٠٣)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٩/ ١٥٥) من طريق محمد ابن عمار.
وأحمد في المسند (٤/ ٤١٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٧١) من طريق زهير بن محمد، كلاهما عن أسيد بن أسيد به.
وسنده حسن، أسيد بن أبي أسيد صدوق، وموسى بن أبي موسى قال عنه ابن معين في رواية الدوري (٣/ ١٩٤): « ثقة ».
والحديث حسنه الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (رقم:١٣٠٥).

(٧) في (م): « عبد العزيز ».

عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَن أحرم بالحجِّ والعُمرةِ كفاه لهما طوافٌ واحدٌ[(١)]، ولا يَحلُّ حتى يقضي حجَّه، ويَحِلُّ منهما جَميعاً »[(٢)].

١١٦ ـ حدّثنا الدَّاروَرْديُّ[(٣)]، عن عبد الرحمن بن حَرمَلة، عن أبي عليٍّ

---

(١) في (م): « طوافاً واحداً ».

(٢) أخرجه الترمذي في السنن (رقم:٩٤٨)، وابن ماجه في السنن (رقم:٢٩٧٥)، وأحمد في المسند (٢/ ٦٧)، والدرامي في السنن (٢/ ٦٥)، وابن الجارود في المنتقى (رقم:٤٦٠)، وابن خزيمة في صحيحه (رقم:٢٧٤٥)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٣٩١٥، ٣٩١٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٩٧)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٥٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٠٧) من طرق عن الدراوردي به.

وقال الترمذي: « هذا حديث حسن صحيح غريب، وقد رواه غير واحد عن عُبيد الله بن عمر ولم يرفعوه، وهو أصح ».

وكذا رجّح الطحاوي في شرح المعاني الموقوف على المرفوع.

وقال ابن عبد البر: « وهذا الحديث لم يرفعه أحدٌ عن عُبيد الله غير الدراوردي عن عبد الله، وغيرُه أوقفه على ابن عمر ». الاستذكار (٤/ ٣٦٨).

قلت: وتقدّم أنَّ الدراوردي ضعيف في روايته عن عُبيد الله، وقد خالفه ابن نُمير عند مسلم (٢/ ٩٠٤)، وهُشيم عند الطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٩٧) فروياه عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

لذا رجَّح الترمذي والطحاوي الموقوفَ، لكن الدراوردي لم ينفرد بهذا الإسناد عن عُبيد الله، فقد تابعه ابن عيينة وعبد الرزاق، أخرجه من طريقهما الدارقطني في السنن (٢/ ٢٥٧).

ويؤيِّد صحةَ المرفوع كذلك ما رواه مالك (رقم:١٠٤٢ ـ رواية يحيى) وتقدَّم (برقم:٩٤) وفيه أنّه كان قارناً، وطاف طوافاً واحداً، وقال: أفعل كما فعل رسول الله ﷺ.

ويؤيِّده أيضاً حديث عائشة وسيأتي (برقم:١٥٧) وفيه: « وأمَّا الذين جَمعوا الحجَّ والعمرةَ فإنَّما طافوا طوافاً واحداً ». وانظر: فتح الباري (٣/ ٥٧٨).

(٣) كذا في الأصل، وهي رواية ابن أبي شريح عن البغوي، وقال ابن حبابة عن البغوي: ابن أبي حازم، كذا ورد في (م)، وبيَّن أيضاً الفرقَ بين الروايتين ابن عساكر في تاريخ دمشق، إلاَّ أنَّ محقِّقه لم يستطع قراءة الدرارودي فتركها بياضاً، وقال في الحاشية: رسمها في الأصل وم: الدراددركني!

قلت: هي الدرارودي. ولعل الصواب في هذه رواية ابن حبابة، فقد أخرجه ابن ماجه عن ابن أبي حازم، ولم أقف عليه من رواية الدراوردي.

الهمداني رجلٌ من أهل مصر: ((أنَّه خرج في سَفر فيه عُقبة بن عامر الجُهنيِّ، قال: فحانت صلاةٌ من الصلوات، فأمرناه[١] أن يَؤُمَّنا، وقلنا له: أنتَ أحقُّنا بذلك، أنتَ صاحبُ رسول الله ﷺ، قال: فأبى، فقال: [إنِّي][٢] سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول: مَن أمَّ النَّاسَ فأصابَ فله ولَهم، ومَن انتقصَ من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم))[٣].

١١٧ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٤]، عن محمد بن أبي حرملة، عن مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: ((لا تصوموا حتى ترَوه، ولا تُفطِروا حتى ترَوه، فإنْ غُمَّ عليكم فأَتِمُّوا ثلاثين))[٥].

---

(١) في (م): ((فأمَّرناه)).

(٢) ليست في (م).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠/ ٤٩٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٩٨٣) عن محرز بن سلمة، عن ابن أبي حازم به.
وأخرجه أبو داود في السنن (رقم:٥٨٠)، وأحمد في المسند (٤/ ١٤٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٠١)، وابن خزيمة في صحيحه (رقم:١٥١٣)، وأبو يعلى في مسنده (رقم:١٧٥٥)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٢٢٢١)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٣٢٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٥/ ٤٣٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٢١٠، ٢١٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٢٧) من طرق عن عبد الرحمن بن حرملة به.
وقال الحاكم: ((صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه))، ووافقه الذهبي.
قلت: وسنده حسن، عبد الرحمن بن حرملة صدوق ربما أخطأ.
وأبو علي الهمداني اسمه ثُمامة بن شُفي.

(٤) في (م): ((ابن أبي حازم)).

(٥) لم أقف عليه من هذا الطريق، وفيه مولى ابن عباس، وهو مبهم.
والحديث رواه مالك في الموطأ (رقم:٧٨٣) عن ثور بن زيد، عن ابن عباس، وهو منقطع.
وروي من طريقين عن عكرمة، عن ابن عباس، وهو محفوظ له. انظر تخريجها في: أطراف الموطأ للداني (٢/ ٥٥٧، ٥٥٨).

١١٨ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[١]، عن محمد بن [أبي][٢] حَرملة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة: « أنَّ رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيل ثلاث عشرةَ ركعة إلى أن يَطلُعَ الفجر »[٣].

١١٩ ـ حدّثنا الدَّراوَرْديُّ[٤]، عن ثور بن زيد[٥]، عن أبي الغَيث[٦]، عن أبي هريرة قال: « كنَّا جُلوساً عند رسول الله ﷺ، فقرأ سورةَ الجمعة، فلمَّا قرأ: ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾[٧]، وفينا سَلمان، قال: فوضَع رسول الله ﷺ يَده على سَلمان، ثمَّ قال: لو كان الإيمان عند الثُّرَيَّا لَناله رجالٌ من هؤلاء »[٨].

١٢٠ ـ حدَّثني مالك، عن خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: « سبعةٌ يُظلُّهم الله [عزَّ وجلَّ][٩] في ظلِّه يومَ لا ظلَّ إلاَّ ظِلُّه؛ إمامٌ عادِلٌ، وشابٌّ نشأ بعبادة[١٠] الله، ورجلٌ قلبُه معلَّقٌ بالمسجد إذا خرج منه حتى

---

(١) في (م): « عبد العزيز بن محمد ».

(٢) ليست في (م).

(٣) لم أقف عليه من طريق ابن أبي حرملة، عن أبي سلمة.
وأخرج مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٩) من طرق عن أبي سلمة، عن عائشة نحوَه.

(٤) في (م): « عبد العزيز بن محمد ».

(٥) في (م): « زيد الديلي ».

(٦) في (م): « أبي الغيث مولى ابن مطيع ».

(٧) سورة الجمعة، الآية: (٣).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم:٤٨٩٨) عن عبد الله بن عبد الوهاب.
ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٧٢) عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن الدراوردي به.
في (م) أُعيد بعد هذا الحديث الحديث المتقدِّم (برقم:١٠١).

(٩) زيادة من (م).

(١٠) كذا في الأصل و(م)، ووضع ناسخ الأصل فوقها حرف « في ».

يَعودَ إليه، ورجلان تَحابَّا في الله فاجتَمعا على ذلك وتفرَّقَا[١]، ورجلٌ ذكَر اللهَ خالياً ففاضَت عيناهُ، ورجلٌ دَعته [امرأةٌ][٢] ذاتُ حسَبٍ وجَمالٍ فقال: إنِّي أخاف اللهَ عزَّ وجلَّ، ورجلٌ تصدَّق بصدقةٍ فأخفاها حتى لا تعلمَ شِمالُه ما يُنفِقُ بيَمينِه[٣] »[٤].

١٢١ ـ حدَّثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أنَّ رافعَ بنَ إسحاق مولى الشِّفاء أخبَره قال: « دخلتُ أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نَعودُه، فقال لنا أبو سعيد: إنَّ[٥] رسول الله ﷺ قال: إنَّ الملائكةَ لا تدخلُ بيتاً فيه تَماثيلُ أو صورة » شكَّ فيه إسحاق، لا يَدري أيَّهما قال أبو سعيد[٦].

---

(١) في (م): « وتفرَّقا على ذلك ».

(٢) ليست في (م).

(٣) في (م): « تنفق يمينُه ».

(٤) أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (رقم:٢٢٥)، وعمر بن الحاجب في عوالي مالك (١/ ٣٧٢)، والعلائي في بغية الملتمس (ص:١٢٨)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (ص:٩٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٢٨٠) من طريق أبي بكر الشافعي عن إبراهيم الحربي عن مصعب عن مالك، وفيه: « عن أبي هريرة وأبي سعيد »، بصيغة الجمع.

وأشار ابن حجر في (ص:١٠٠) إلى الاختلاف على مصعب الزبيري.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٧٤٢)، وأبي مصعب (رقم:٢٠٠٥)، وسويد (رقم:٦٥٣)، وابن القاسم (رقم:١٥٥ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٣٨/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٩/ ب) بالشك.

ورواه بعض الرواة عن مالك بصيغة الجمع، والمحفوظ عن مالك بالشك. انظر: أطراف الموطأ للداني (٣/ ٢٦٦).

(٥) في (م): « أخبرنا ».

(٦) في (م): « أبو سعيد الخدري ».

والحديث في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٧٧١)، وأبي مصعب (رقم:٢٠٣٣)، وسويد (رقم: ٦٧٠)، وابن القاسم (رقم:١٢٨ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٦٠/ أ)، والقعنبي (ل:١٣٣/ أ).

١٢٢ ـ [حدَّثني مالك][١]، عن صَيْفِيٍّ مولَى ابن أَفلح، عن أبي السَّائب مولى هشام بن زهرة أنَّه قال: « دخلتُ على أبي سعيد الخدري في بيتِه، قال: فوَجدتُه يُصلِّي، فجلستُ أنتظِرُه حتى قضى صلاتَه، قال: فسَمعتُ تَحريكاً تحت سريرٍ في بيتِه، فإذا حيَّةٌ، فقمتُ لأقْتُلَها، فأشار إليَّ أنِ اجلِس، فلمَّا انصرف أشار إلى بيتٍ في الدَّار، فقال: ترى هذا البيتَ؟ قال: فقلتُ: نعم، فقال: إنَّه كان فيه فتًى [مِنَّا][٢] حديثُ عهدٍ بعُرسٍ، فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه إلى الخَندق، قال: فكان ذلك الفتَى يستأذِنُه بأنصاف النهار ليَرجِعَ إلى أهلِه، فاستأذن النَّبيَّ ﷺ يوماً، فقال له النَّبيُّ صلَّى الله عليه: خُذ سلاحَك، فإنِّي أخشَى عليك قُرَيظة، فأخذَ الرَّجلُ سلاحَه، ثمَّ ذهب فإذا هو بامرأتِه بين البابَين، فهيَّأ لها الرُّمحَ لِيَطعَنَها به، وأصابَته الغَيْرَةُ، فقالت: اكفُف عليك رُمْحَك حتى ترى ما في بيتِك، فدخل فإذا حيَّةٌ عظيمةٌ مُنطَوِيَةٌ على فراشِه، فأهوَى إليها بالرُّمحِ فانتظَمَها فيه، ثمَّ خرج به فركَزَه في الدَّار، فاضطربتِ الحَيَّةُ في رأس الرُّمحِ فخرَّ الفتى صريعاً فما ندري[٣] أيُّهما كان أسرعَ موتاً الفتى أو الحيَّة، قال: فجِئنا رسولَ الله صلى الله عليه فذكرنا ذلك له، وقلنا: ادعُ اللهَ أن يُحييَه، فقال: استغفروا [اللهَ][٤] لصاحِبِكم، [ثمَّ][٥] قلنا: ادعُ اللهَ أن يُحييَه، فقال: استغفروا [اللهَ][٦] لصاحِبِكم، ثمَّ قلنا: ادعُ اللهَ أن يُحييَه، فقال: استغفروا [اللهَ][٧] لصاحِبِكم، ثمَّ قال: إنَّ بالمدينة جِنًّا قد

---

(١) ليست في (م).

(٢) ليست في (م).

(٣) في (م): « أدري ».

(٤) ليست في (م).

(٥) ليست في (م).

(٦) ليست في (م).

(٧) زيادة من (م).

أَسلَموا، فإذا رأيتُم منهم[١] شيئاً فآذِنوه ثلاثةَ أيَّام[٢]، فإن بدا لكم فاقتلوه، فإنَّما هو شيطانٌ »[٣].

١٢٣ ـ حدّثني أبي، [عبد الله بن مصعب][٤]، عن موسى بن عُقبة، عن أبي حبيبة ـ وهو جدُّ موسى أبو أمِّه ـ قال: « بَعثَني الزبير إلى عثمان ﷺ وهو محصُورٌ، فدخلتُ عليه في يومٍ صائفٍ، وهو على كُرسيٍّ، وعنده الحسنُ ابن عليٍّ وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير، وبين يديه مراكنُ مَملوءة ماء، ورياط مضرَّجة، فقلتُ: بعثَني إليك الزبير بن العوَّام وهو يُقرئكَ السَّلامَ ويقول لك: إنِّي على طاعتِي لَم أُبدِّل ولَم أنكُث، فإن شئتَ دخلتُ الدَّارَ وكنتُ معك رجلاً[٥] من القوم، وإن شئتَ أقمتُ، فإنَّ بَنِي عمرو بن عَوف وَعدونِي أن يُصبِحوا على بابي ثمَّ يَمضون على ما آمُرُهم به، فلمَّا سَمع الرسالةَ قال: الله أكبر، الحمدُ لله الذي عَصَم أخي، أَقرِئه السَّلامَ، وقُل له: إن تدخلِ الدَّارَ لا تكُن إلاَّ رجلاً[٦] من القوم، ومكانك أحبّ إليَّ، وعسى الله عزَّ وجلَّ أن يدفَع بك عنِّي، فلمَّا سَمِع الرسالةَ أبو هريرة قام، فقال: ألاَ أُخبِرُكم ما سَمعتْ أُذناي من رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلَى يا أبا هِرٍّ[٧]، قال: أَشهدُ لَسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: يكون بعدي فِتَنٌ

(١) في (م): « منهنَّ ».
(٢) في (م): « ثلاثاً ».
(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٧٩٨)، وأبي مصعب (رقم:٢٠٥٦)، وسويد (رقم:٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩)، وابن القاسم (رقم:٢٧٥ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٦٣/أ ـ ب).
ولم يَرد عند يحيى وابن القاسم طلب الدعاء بالإحياء، والأمر بالاستغفار له.
(٤) ليست في (م).
(٥) في (م): « دخلت الدار معك وكنت رجلاً ».
(٦) في (م): « لأن يدخل الدار فلا يكن إلاَّ رجل ».
(٧) في (م): « يا أبا هريرة ».

وأمورٌ، قلنا: فأين[١] المنجا منها يا رسول الله، قال: إلى الأمينِ[٢] وحِزِبِه، وأشار إلى عثمان بن عفان، قال: فقام الناسُ فقالوا: قد أمكنتنا البصائر، فَأْذَن لنا في الجهاد؟ فقال عثمان: أَعزِم ـ أو كلمة نحوها ـ على مَن كانت لِي عليه طاعة أن لا يُقاتِل »[٣].

١٢٤ ـ حدّثنا عبد العزيز بن محمد[٤]، عن عُبيد الله بن عمر، عن ثابت البُناني، عن أنس: « أنَّ رجلاً كان يَلزَمُ قراءةَ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ في الصلاة مع كلِّ سورةٍ [ويَؤمُّ أصحابَه][٥]، فقال له رسول الله صلَّى الله عليه: ما يُلزِمُك هذه السورةَ؟ قال: إنِّي أُحبُّها، قال: حبُّها أدخلك الجَنَّة »[٦].

---

(١) في (م): « فقلت: أين ».

(٢) تصحَّفت في المصنف إلى: « الأمير ».

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٣٧٢) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه القطيعي في زياداته على فضائل الصحابة (١/ ٥١١) عن أحمد بن عبد الجبار الصوفي، عن مصعب به.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٣٧٣) من طريق الزبير بن بكار، عن عمِّه مصعب بأتمَّ منه. وسنده ضعيف، والد مصعب عبد الله ليِّن الحديث.
وأخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٤٥)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٩٩)، (٤/ ٤٣٣)، من طريق وُهيب ابن خالد.
وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٦٣) من طريق إبراهيم بن طهمان.
وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ٧٠) من طريق ابن أبي الزناد، ثلاثتهم عن موسى بن عقبة بنحوه مختصراً، وفيه القدر المرفوع منه.
وسنده حسن، وأبو حبيبة (وتصحف في المصنف إلى أبي حسنة) وثَّقه ابن حبان والعجلي كما تقدَّم في الحديث (رقم:١٢).

(٤) في (م) زيادة: « الدراوردي ».

(٥) في (م): « هو وناسٌ من أصحابه »، وكذا جاء في هامش الأصل.

(٦) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٢٦٣)، وبيبي الهرثمية في جزئها (رقم:٨٣)، والسِّلفي في المشيخة البغدادية (ل:١٦٩/ ب)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٤٢٨)، وابن حجر في تغليق =

التعليق (٢/ ٣١٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.
ورواه محمد بن داود البغدادي عن مصعب، عن الدراوردي، عن عبيد الله، عن يونس بن عُبيد، عن ثابت، عن أنس. فزاد في إسناده يونس بنَ عُبيد، أخرجه من طريقه الخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٢٦٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٤٢٨).
والصواب رواية البغوي عن مصعب، قاله الخطيب وابن عساكر.
ويؤيِّده أنَّ البغويَّ توبع على روايته، أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:٣٣٢٢)، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٧٩٤)، والضياء في المختارة (٥/ ١٢٧).
والطبراني في الأوسط (١/ ٢٧٥) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني، كلاهما عن مصعب به مثل رواية البغوي.
والحديث علقه البخاري في صحيحه (رقم:٧٧٤م) فقال: قال: عُبيد الله، عن ثابت، فذكره.
ووصله الترمذي في السنن (رقم:٢٩٠١) عن البخاري، عن إسماعيل بن أبي أويس.
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم:٥٣٧)، الحاكم في المستدرك (١/ ٢٤٠)، والجوزقي في المستخرج كما في تغليق التعليق (٢/ ٣١٧)، والضياء في المختارة (٥/ ١٢٨) من طريق إبراهيم بن حمزة.
وأبو نعيم في المستخرج كما في تغليق التعليق (٢/ ٣١٧) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي.
والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٦٠) من طريق محرز بن سلمة، أربعتهم عن الدراوردي به.
وقال الترمذي: « وهذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه من حديث عبيد الله، عن ثابت ».
وصححه الحاكم على شرط مسلم.
وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن عُبيد الله إلاَّ عبد العزيز ».
والحديث استغربه ابن خزيمة فقال: حدَّثنا محمد بن يحيى بخبر غريب غريب، حدَّثنا إبراهيم بن حمزة، فذكره.
وقال الدارقطني: « غريب من حديث عبيد الله عن ثابت، تفرَّد به عبد العزيز عنه ». الأفراد (٢/ ٤٣ ـ أطرافه).
وقد تقدَّم أنَّ الدراوردي ضعيف في روايته عن عبيد الله بن عمر، وهي منكرة.
وقد وردت متابعة لحديثه، لكن في إسنادها مقال، أخرجها الضياء في المختارة (٥/ ١٢٩) من طريق يحيى بن أبي طالب، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر به.
وذكر المزي هذا الإسناد في التحفة (١/ ١٤٧) وليس فيه عن أخيه أبي بكر.
=

١٢٥ ـ حدَّثني[١] مالك، عن زَيد بن أسلم، عن أبيه: « أنَّ عمر بن الخطاب كان يُسايرُ رسولَ الله ﷺ في بعض أسفارِه، فسأله عَن شيء فلم

ويحيى بن أبي طالب وثقه الدارقطني وغيره، وذكر موسى بن هارون أنّه كان يكذب (أي في كلامه)، وضعفه أبو داود. انظر: الميزان (٦/ ٦١).

لذا قال الحافظ عن هذه الرواية: « فإن كان محفوظاً فهو يردُّ على الطبراني في دعواه تفرد الدراوردي به ». التغليق (٢/ ٣١٧).

وقد روي الحديث أيضاً من طريق آخر عن ثابت، أخرجه الترمذي في السنن (٥/ ١٥٦)، وأحمد في المسند (٣/ ١٤١، ١٥٠)، وأبو يعلى في مسنده (رقم:٣٣٢٣)، ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٧٩٢) وغيرهم من طريق مبارك بن فضالة، عن ثابت، عن أنس.

ومبارك مختلف فيه، وهو في طبقة الشيوخ في حديثه عن ثابت.

وخالف هؤلاء الرواة حماد بن سلمة، فرواه عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة، عن الحارث، عن النَّبيِّ ﷺ. والحارثُ مختلفٌ في صحبته.

ورجَّح الدارقطني رواية حماد على رواية غيره، فقال كما في العلل (٤/ ل:١٦/ ب): « يرويه عبيد الله بن عمر ومبارك بن فضالة عن ثابت، عن أنس، عن النَّبيِّ ﷺ، وخالفهما حماد بن سلمة، فرواه عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة، عن الحارث مرسلاً، وحماد بن سلمة أشبه بالصواب ».

وقال الحافظ ابن رجب: « وإنَّما لم يُخرِّجه البخاري هاهنا مسنداً؛ لأنَّ حماد بن سلمة رواه عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة، عن الحارث، عن النَّبيِّ ﷺ ... وحماد بن سلمة ذكر كثيرٌ من الحفاظ أنَّه أثبت الناس في حديث ثابت وأعرفهم به ». فتح الباري له (٧/ ٧١ ـ ٧٣).

وأما الحافظ ابن حجر فمال إلى ترجيح رواية الدراوردي عن عبيد الله، فقال بعد أن ذكر تعليل الدارقطني: « وإنَّما رجَّحه؛ لأنَّ حماد بن سلمة مقدَّمٌ في حديث ثابت، لكن عُبيد الله حافظٌ حجَّة، وقد وافقه مبارك في إسناده، فيُحتمل أن يكون لثابت فيه شيخان ». فتح الباري (٢/ ٣٠١).

كذا قال الحافظ، وليس الخلاف في شأن عبيد الله، فهو حافظ حجة بلا خلاف، وإنَّما الشأن في الراوي عنه الدراوردي، فهو منكر الحديث في روايته عن عبيد الله.

وكلُّ من رواه عن ثابت عن أنس إنَّما تَبِع الجادَّة في هذا الإسناد، فهي سلسلةٌ معروفة مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها مَن قلَّ حفظه، وأما ما قاله حماد بنُ سلمة فإنَّ في إسناده ما يُستغرَب، فلا يحفظه إلاَّ حافظ. وانظر تطبيقاً لهذه القاعدة في حديث مُماثل لحديثنا في شرح العلل لابن رجب (٢/ ٨٤٠ ـ ٨٤٣).

(١) في (م): « حدّثنا ».

يُجِبه، وسأله فلم يُجبْه. قال: قلت: ثَكِلَتْك أمُّك عُمر نَزَرْتَ[١] رسولَ الله ﷺ ثلاث مرات كلُّ ذلك لا يُجِيبُك، فحرَّكتُ بعِيري وتقدَّمتُ بين أيدي النَّاس، فلم أَنْشب إذ[٢] سَمعتُ صارخاً يُنادي، فأتيتُ رسول الله صلى الله [عليه]، وقلتُ: قد خَشيتُ أن يكون نَزَلَ فِيَّ قرآنٌ، قال: فقال رسول الله ﷺ: لقد أُنزلت عليَّ سورةٌ هيَ أَحَبُّ إليَّ مِمَّا طلعت الشمسُ عليه، ثمَّ قَرأ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ »، إلى آخر الآية[٣].

١٢٦ ـ حدَّثني مالك، عن أيوب بن حَبيب مولى سَعد بن أبي وقَّاص، عن أبي المُثنَّى الجُهنِيِّ قال: « كنتُ عند مروان بن الحَكَم، فدخل عليه أبو سعيد الخدري، فقال له مروان: أَسَمعتَ رسول الله ﷺ يَنهى عن النَّفخ في الشَّراب؟ فقال أبو سعيد: نعم، فقال رجلٌ: يا رسول الله، إنِّي لا أَرْوَى من نفَسٍ واحد؟ فقال رسول الله ﷺ: فَأَبِن القَدحَ عن فِيكَ، ثمَّ تنفَّس، قال: فإنِّي أرى القذاةَ فيه[٤]؟ قال: فَأَهْرِقها »[٥].

---

(١) في مسند أبي يعلى: « سألتَ » وهو تصحيف.
والتنزير: أن يُلِحَّ الرَّجلُ على المسؤول حتى يَشقَّ عليه. انظر: التعليق على الموطأ (١/ ٢٣٨).

(٢) في (م): « أنْ ».

(٣) في (م): « لقد أنزلت علي سورة هي أحب إليَّ مِمَّا طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ ».
والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:١٤٣) عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٥٤٤)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٢)، وابن القاسم (رقم:١٦٧ ـ تلخيص القابسي)، والقعنبي (رقم:١٤٥)، وابن بكير (ل:١٧/ أ).
وهذا الإسناد صورته صورة المرسل، ويَتَّصِلُ عن عمرَ لقولِه فيه: قال عُمر: « فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي »، وقد روي عن مالك بأسانيد أخر موصولاً. انظر: أطراف الموطأ (٢/ ٢٧٤).

(٤) في (م): « فيها ».

(٥) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٦٧٧)، وأبي مصعب (رقم:١٩٨٣)، وسويد (ص:٥٠٢)، وابن القاسم (رقم:١٣١ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٤٣/ أ)، والقعنبي (ل:١٢٦/ ب).

١٢٧ ـ حدّثني عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله، عن معاذ بن رفاعة الزُّرَقي، عن جابر قال: « جاء جِبريلُ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: مَن هذا العبد الصالِح الذي مات، فُتِحت له أبواب السماء، وتَحرَّكَ له العرشُ، فخرجَ رسول الله ﷺ فإذا سَعدُ بن معاذ قد مات، فجلس رسول الله ﷺ إلى قبرِه وهو يُدفَن، فقال النَّبيُّ صلى الله عليه: سبحان الله ثلاثاً، فسبَّح القومُ، ثمَّ قال: الله أكبر ثلاثاً، فكبَّر القومُ، فقال رسول الله ﷺ: هذا العبدُ الصالِح شُدِّد عليه في قبره حتى كان هذا أَوان فُرِّج عنه »[1].

---

(١) هذا الحديث والذي بعده ليسا في (م).

وأخرجه الخطيب في الفصل للوصل (١/ ٤٣٧) من طريق يعقوب بن محمد الزهري، عن الدراوردي به. وأيضاً من طريق ابن أبي حازم، عن يزيد به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (رقم:٨٢٢٤)، وأحمد في المسند (٣/ ٣٢٧)، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٨٢٣)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم:٧٠٣٣)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٢٠٦)، والطبراني في الكبير (٦/ ١٦)، والخطيب في الفصل للوصل (١/ ٤٣٤ ـ ٤٣٦) من طرق عن محمد ابن عمرو بن علقمة، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد (وبعضهم قرَن معه يحيى بن سعيد) كلاهما عن معاذ بن رفاعة مختصراً.

وهذا السند منقطع، فمعاذ بن رفاعة لم يسمع هذا الحديث من جابر، بل كان يروي أوَّلَ الحديث عن رجال من قومه، وآخرَه عن محمود بن عبد الرحمن بن الجموح عن جابر، كذلك رواه عنه وفصله محمد بن إسحاق، فأخرجه الخطيب في الفصل (١/ ٤٣٨ ـ ٤٤٠) من طرق عن ابن إسحاق، عن معاذ بن رفاعة، عن رجال من قومه بأول الحديث.

وأخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣٦٠، ٣٧٧)، والطبراني في الكبير (٦/ ١٣)، والخطيب في الفصل (١/ ٤٤١ ـ ٤٤٣) من طرق عن ابن إسحاق، حدَّثني معاذ بن رفاعة، عن محمود (وقيل: محمد) ابن عبد الرحمن بن الجموح، عن جابر بآخر الحديث.

ونقل الخطيب عن موسى بن هارون أنّه قال: « هذه الرواية التي رواها محمد بن إسحاق أصحُّ عندنا وأثبت من الرواية التي رواها يزيد بن الهاد؛ لأنَّ محمد بنَ إسحاق فصل بين أول الحديث وبين آخره، فروى أوَّلَه بإسناد، وروى آخره بإسناد، وأدرج ابنُ الهاد أول الحديث وآخرَه، فرواه كلَّه بإسناد واحد، قال موسى: وقد وهم من قال في إسناد هذا الحديث عن معاذ بن رفاعة: سمعت جابراً؛ لأنَّ بينهما رجلاً، وهو محمود بن عبد الرحمن ». الفصل للوصل (١/ ٤٤٣).

١٢٨ ـ حدّثني عبد العزيز بن محمد، [عن][1] محمد بن أبي حُميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: « كنتُ مع رسول الله ﷺ جالساً، فقال رسول الله ﷺ: أنبئوني بأفضلِ أهل الإيمانِ إيماناً؟ قالوا: يا رسول الله الملائكةُ، قال: هم كذلك، ويَحقُّ لَهم ذلك، وما يَمنعُهم وقد أنزلَهم اللهُ المنزلةَ التي أنزلهم لَها[2]، قالوا: يا رسول الله، الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالتِه والنُّبوة، قال: هم كذلك، ويَحقُّ لَهم، وما يَمنعُهم وقد أنزلَهم اللهُ المنزلةَ التي أنزلَهم لَها[3]، قالوا: يا رسول الله، الشُّهداءُ الذين استشهدوا مع الأنبياء، قال: هم كذلك، ويَحقُّ لَهم، وما يَمنعُهم وقد أَكرمَهم اللهُ عزَّ وجلَّ بالشَّهادةِ مع الأنبياء، بل غيرُهم، قالوا: فمَن يا رسول [الله]؟ قال: أقوامٌ في أصلابِ الرِّجال يأتون مِن بعدي، يُؤمنون بِي ولَم يَروني، ويُصَدِّقون بِي ولَم يَروني، يَجِدون الوَرَق المعلَّق فيَعملون بما فيه، فهؤلاء أفضلُ أهل الإيمانِ إيماناً »[4].

---

(١) في الأصل « بن » وهو خطأ.

(٢) في هامش النسخة « بها خ » أي: في نسخة أخرى.

(٣) في هامش النسخة « بها خ » أي: في نسخة أخرى.

(٤) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:١٠٤) ـ ومن طريقها ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص:٣٧) ـ وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٨/ ٢٥٥) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:١٥٥) عن مصعب به.

والبزار (رقم:٢٨٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٨٥) من طريق أبي عامر العقدي، عن محمد بن أبي حميد به.

وقال الحاكم: « صحيح الإسناد »، وتعقبه الذهبي بقوله: « محمد بن أبي حميد ضعفوه »، وابن حجر بقوله: « بل محمد متروك الحديث ». الإتحاف (١٢/ ٩٥)، وقال في الأمالي (ص:٤٠): « وغلط لأجل محمد بن أبي حميد ».

وله طريق آخر، أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٣٨)، والبزار في المسند (رقم:٢٨٩) من طريق المنهال بن بحر، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم به.

=

١٢٩ ـ حدّثني[١] عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لو كان لابن آدمَ واديان من مال لابتَغى إليهما ثالثاً، ولا يملأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ، ويتوبُ اللهُ على مَن تاب »[٢].

١٣٠ ـ حدّثنا أبي، عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه قال: « رأيتُ على رسول الله ﷺ ثوبَين مصبوغَين بالزَّعفران، إزارٌ ورِداء »[٣].

١٣١ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعد، عن سفيان بن سعيد، عن عبد الملك بن

إلاَّ أنَّه معلول؛ قال العقيلي: « وهذا الحديث إنَّما يُعرف بمحمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، وليس بمحفوظ من حديث يحيى بن أبي كثير، ولا يُتابع منهال عليه أحدٌ ».

وقال البزار: « وحديث المنهال بن بحر، عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر إنَّما يرويه الحفاظ الثقات عن هشام، عن يحيى، عن زيد بن أسلم، عن عمر مرسلاً، وإنَّما يُعرف هذا الحديث من حديث محمد بن أبي حميد، ومحمد رجل من أهل المدينة ليس بقوي، قد حدَّث عنه جماعةٌ ثقات واحتملوا حديثَه ... ».

وذكر الحافظ للحديث شاهداً في الأمالي المطلقة (ص:٣٨) رواه من طريق الحسن بن عرفة، وهو في جزئه (رقم:١٩) عن إسماعيل بن أبي عيَّاش، عن المغيرة بن قيس التميمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه بنحوه.

ثم قال ابن حجر: « هذا حديث غريب، ومغيرة بن قيس بصري، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وإسماعيل بن عياش روايته عن غير الشاميين ضعيفة، وهذا منها، لكنه يعتضد بالذي قبله ».

قلت: سنده واه، ولا يصلح شاهداً.

(١) في (م): « حدّثنا ».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٤٢٣٥) عن أبي مروان العثماني، عن ابن أبي حازم به.
وسنده حسن، وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري في صحيحه (رقم:٦٤٣٦، ٦٤٣٧)، ومسلم في صحيحه (رقم:١٠٤٩).

(٣) تقدَّم (برقم:٩١)، لكن بلفظ: « رداء وعمامة ».

عُمير، عن هلال مولى رِبْعي، [عن رِبعي][1]، عن حُذيفة، عن النَّبيِّ صلى الله عليه قال: «اقتدوا باللَّذَين من بعدي [يعنِي][2] أبا بكر وعمر [رضي الله عنهما][3]»[4].

١٣٢ ـ حدَّثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زُفر ابن صعصعة بن مالك [يعنِي عن أبيه][5]، عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله

(١) ليست في (م)، وقد أورده ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ٢٢٨) من طريق ابن حبابة، عن البغوي، عن مصعب، وفيه ذكر ربعي، وهو إسناد نسخة (م).
وأورده من طريق آخر عن البغوي (٥/ ١٤) وسقط منه ذكر ربعي، قال ابن عساكر: «ولا بدَّ منه».
(٢) ليست في (م).
(٣) ليست في (م).
(٤) أخرجته بيبـي الهرثمية في جزئها (رقم:٨٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥/ ١٤)، (٤٤/ ٢٢٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣٤٤)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم:١١٤٩) من طريق مصعب به.
وقال الطبراني: «لم يقل في هذا الحديث: عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن هلال مولى ربعي إلاَّ إبراهيم بن سعد».
وبمثله قال أبو حاتم في العلل، ومقصودهم أنَّه لَم يُسمِّ المولى إلاَّ إبراهيم بن سعد، ورواه جماعةٌ كثيرةٌ عن الثوري، ولم يُسمُّوا المولى هلالاً، وإنَّما قالوا: عن مولى لربعي.
أخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٩٧)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٨٥، ٤٠٢)، وفي فضائل الصحابة (رقم:٤٧٨)، وابن سعد في الطبقات (٢/ ٢٥٤)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٤٨٠)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم:١١٤٩)، وأبو حاتم في علل الحديث لابنه (٢/ ٣٨١)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٧٥)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ١٠٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٢٥٦)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٩٧٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ٢٢٩) من طرق كثيرة، عن الثوري، عن عبد الملك، عن مولى لربعي، عن ربعي به.
والمولى قد توبع في روايته عن ربعي، وللحديث شواهد أخرى، وصححه الألباني في الصحيحة (٣/ ٢٣٣).
(٥) ليست في (م)، فالساقط منها صعصعة، وهي موافقة لبعض الروايات عن مالك.

ﷺ كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: هل رأى أحدٌ منكم اللَّيلة رؤيا؟ يقول: إنَّه ليس يبقى بعدي مِن النُّبوَّةِ إلاَّ الرؤيا الصالِحة »[1].

١٣٣ ـ حدّثنا[2] عبد العزيز بن محمد، [عن][3] أسامة بن زيد اللَّيثيِّ، عن حفص بن عُبيد الله[4] بن أنس، عن جدِّه أنس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: « رُبَّ أشعث ذي طِمْرَين[5] أغبر. قال أسامة: ولا أعلمه إلاَّ قال: مصفَحاً عن الأبواب، لو أقسم على الله لأبرَّه »[6].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٧٤٨)، وسويد (ص:٤٧٥)، وابن القاسم (رقم:١٢٧ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٥٧/ أ)، والقعنبي (ل:١٣٠/ ب).

ومن رواة الموطأ من لم يَقل فيه عن أبيه، فالساقط صعصعة.

وأما رواية أبي مصعب، فقد رواه في موطئه (ل:٣٤٦/ ب النسخة الهندية) عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ. كذا جاء الحديث في هذه النسخة. وقد أثبت ناسخ هذه النسخة الفرق بين رواية يحيى وأبي مصعب في الحاشية فقال: « يحيى بدل: زفر بن صعصعة، عن أبيه، عن أبي هريرة ».

وفي المطبوع من هذه الرواية (رقم:٢٠١١) ألحق المحققان في إسناده ـ وقد اعتمدا النسخة الهندية ـ: زفر بن صعصعة بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة! ولم يبيّنا ما وقع في نسختهما من النقص.

وانظر: أطراف الموطأ للداني (٣/ ٥٤٠).

(٢) في (م): « حدّثني ».

(٣) في الأصل: « بن » وهو خطأ، وجاء على الصواب في (م).

(٤) في (م): « عبد الله »، وأخرجه الضياء في من طريق هذه النسخة، وقال: « صوابه عُبيد الله ».

(٥) في (م): « ذو طمرين »، وبها تنتهي هذه النسخة.

(٦) أخرجه الضياء في المختارة (٥/ ٢٥٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ (رقم:٨٩٨ ـ رسالة كمال) عن مصعب به.

وأخرجه عبد بن حميد في المسند (٣/ ١١٨ ـ المنتخب)، والطبراني في الأوسط (١/ ٢٦٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٢/ ١٥٩)، والضياء في المختارة (٥/ ٢٥٤) من طرق، عن أسامة بن زيد به.

=

١٣٤ ـ حدَّثنا ابن أبي حازم، عن [هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه][١]: أنَّ ابن عمر دخل هو معه على ابن مطيع، فلمَّا دخل عليه قال مرحباً بأبي عبد الرحمن، ضعوا له وسادة، فقال: إنَّما جئتُك لأُحدِّثك حديثاً سمعتُه من رسول الله، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: « مَن نزع يداً من طاعة فإنَّه يأتي يوم القيامة ولا حجَّة له، ومَن مات وهو مفارقٌ للجماعة فإنَّه يَموت ميتَةً جاهليَّة »[٢].

١٣٥ ـ حدَّثني أبي، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: « خرجنا مع عمر بن الخطاب حتى دخل على صُهيب حائطاً بالعالية، فلمَّا رآه صُهيب قال: ياناس، ياناس، فقال عمر: ما له لا أبا له، يدعو عليَّ الناسَ. قالوا: إنَّما يدعو غلاماً له يُقال له: يُحنَّس. فقال: يا صهيب، ما فيك شيءٌ أعيبه عليك إلاَّ ثلاث خصال لولاهنَّ ما قدَّمتُ عليك أحداً. قال: ما هنَّ، فإنَّك طعَّان. قال: وهل أنت مُخبري عنهنَّ؟ قال: ما أنت سائلي عن شيء إلاَّ أخبرتُك به. قال: وما أنتَ مُخبري عن شيء إلاَّ صدَّقتُك به. قال:

وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن حفص إلاَّ أسامة ».

قلت: وأسامة بن زيد الليثي صدوق يَهم، وللحديث طرق أخرى عن أنس، وشواهد عن أبي هريرة وغيره، وأصله مخرَّج في الصحيحين، وصححه الألباني في غاية المرام (رقم:١٢٥).

(١) في الأصل: « عن هشام بن زيد، عن أبيه ».

وليس في الرواة من اسمه هشام بن زيد إلاَّ هشام بن زيد بن أنس، وليس له رواية عن أبيه، ولا لأبيه رواية عن ابن عمر، والصواب في إسناده المثبت، والحديث معروف عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه كما سيأتي.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٤٧٩)، وأبو عوانة في مستخرجه (٤/ ٤٧١)، وأحمد في المسند (٢/ ٨٢) وغيرهم من طرق عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أنَّه دخل مع ابن عمر على ابن مطيع.

أراكَ تُبذِّرُ مالَك، وتَكتنِي باسم نبيٍّ بأبي يحيى، وتُنسبُ عربيًّا ولسانك أعجمي. قال: أمَّا تبذيري مالِي، فما أُنفقُه إلاَّ في حقِّه، وأمَّا اكْتِنَائي، فرسول الله ﷺ كنَّاني بأبي يحيى، أفأترُكها لقولك؟! وأمَّا انتسابي إلى العرب، فإن الرُّومَ سَبَتنِي وأنا صغير، وإنِّي لأذكُرُ[1] أهلَ أبياتي، ولو انفلقتُ عن رَوْثَةٍ لانتسبتُ إليها »[2].

١٣٦ ـ حدَّثني أبي عبد الله بن مصعب، عن قدامة بن إبراهيم بن محمد

---

(١) في المعجم الكبير للطبراني: « لا أذكر » وهوتصحيف.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/ ٢٤١) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ٣٣) من طريق عبد الله بن أحمد.

وابن عبد البر في الاستيعاب (٢/ ٧٣١) من طريق ابن أبي خيثمة، كلاهما عن مصعب به.

وفيه والد مصعب عبد الله بن مصعب، وهو ليِّن.

وللحديث طريق آخر، أخرجه البزار في مسنده (٦/ ١٢)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٩١) من طريق عمرو بن عاصم، عن حماد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه بنحوه.

وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن حماد بن سلمة إلاَّ عمرو بن عاصم ».

قلت: أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٣٣) من طريق بهز، عن حماد بن سلمة، عن زيد بن أسلم: أنَّ عمر قال لصُهيب، وزيدٌ لم يسمع من عمر.

وأخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٣٧٣٨)، وأحمد في المسند (٦/ ١٦)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٧٨)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٢/ ٧٣٠) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب، عن أبيه، وبعضهم جعله عن حمزة، عن عمر.

وعبد الله بن محمد بن عقيل، فيه بعض اللِّين.

وله إسنادٌ آخر يرويه البغوي في معجم الصحابة (٣/ ٣٤٤، ٣٤٥)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٩٨) من طريق محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه، قال: قال عمر. وقيل: عن يحيى بن عبد الرحمن قال: قال عمر.

وهذه الأسانيد كلُّها لا تخلو من مقال، لكن بمجموعها يُعلم أنَّ للحديث أصلاً.

والحديث حسنه الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (رقم:٣٠٢٧).

ابن حاطب، قال: « رأيتُ حجَّاجَ بنَ يوسف يضربُ عبَّاس بن سَهل بنِ سعد في إِمْرَةِ ابن الزبير، قال: فاطَّلع سَهلُ بنُ سعد وهو في إزار ورداء له أصفرين، فقال: أما تَحفظ فينا وصيَّة رسول الله صلى الله عليه؟ قال: وما أوصى به رسول الله صلى الله عليه فيكم؟ قال: أوصى أن يُحسَن إلى مُحسِنِ الأنصار، ويُعفى عن مسيئهم »[1].

١٣٧ ـ حدَّثني مالك، عن موسى بن مَيسرة، عن أبي مرَّة مولى عَقيل: أنَّ أمَّ هانئ بنت أبي طالب أخبرته: « أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى عامَ[2] الفتح

(١) كتب في هامش الأصل: آخر الجزء الأول.
والحديث أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦/ ٢٦٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم:٧٤٩٤)،ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (رقم: ٧٢٨٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦/ ٢٦٤).
والطبراني في الكبير (٦/ ٢٠٨)، وفي الأوسط (١/ ٢٥٥) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني، كلاهما عن مصعب به.
وقال الطبراني في الأوسط: « لَم يرو هذا الحديث عن قدامة بن إبراهيم إلاَّ عبد الله بن مصعب، تفرَّد به ابنُه مصعب ».
قلت: وعبد الله بن مصعب ليِّن الحديث كما تقدَّم.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٥٧٢) من طريق إبراهيم الحربي، عن مصعب واقتصر فيه على القصة، ولم يذكر اللفظ المرفوع.
وللمرفوع منه طريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ١٢٤) من طريق يعقوب بن حميد، عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل، عن عباس، عن سهل به.
وعبد المهيمن ضعيف أيضاً.
وقوَّى الحديثَ الألبانيُّ في الصحيحة (٢/ ٥٨٦).
وله شاهدٌ من حديث أنس ﷺ، أخرجه البخاري في صحيحه (رقم:٣٧٩٩) وفيه قصة، وفي آخره: « أوصيكم بالأنصار، فإنَّهم كرشي وعَيبَتِي، وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم، فاقبلوا من مُحسِنِهم، وتجاوزوا من مُسيئِهم ».

(٢) في هامش النسخة: « يوم ».

ثماني ركعات ملتحفاً في ثوبٍ واحد »[١].

١٣٨ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس قال: « كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ فجاءته امرأةٌ من خثعم تستفتيه، قال: فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه. قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه يَصرف وجه الفضل إلى الشّقِّ الآخر »[٢].

١٣٩ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابن عباس قال: « أقبلتُ راكباً على أَتَانٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزتُ الاحتلام، ورسول الله ﷺ يُصلّي بِمِنَى بالنّاس، فمررتُ بين يدي الصَّف، فنزلتُ وأرسلتُ الحمار ترتع، ودخلتُ مع الإمام فلَم ينكر ذلك عليَّ أحدٌ »[٣].

١٤٠ ـ حدّثنا عبد العزيز بن محمد، وعبد العزيز بن أبي حازم، عن يَزيد ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عبد الله بن خبَّاب، عن أبي سعيد الخدري قال: « قالوا: يا رسول الله، كيف نُصلّي عليك. قال: قولوا اللَّهمَّ صلِّ على محمدٍ عبدك ورسولك، كما صلَّيتَ على آل إبراهيم، وبارِك على محمد وعلى آل محمد، كما بارَكت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنَّك حَميدٌ مَجيدٌ »[٤].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٤١٥)، وأبي مصعب (رقم:٤٠٢)، وسويد (رقم:١٢٦)، والشيباني (رقم:١٦١)، والقعنبي (رقم:٢١٩)، وابن بكير (ل:٢٦/أ).

(٢) تقدَّم هذا الحديث (برقم:٣٥).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٤٢٦)، وأبي مصعب (رقم:٤١٣)، وسويد (رقم:١٢٩)، وابن القاسم (ل:٦٩/ب)، والقعنبي (رقم:٢٢٥)، وابن بكير (ل:٢٦/ب).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم:٤٧٩٨، ٦٣٥٨) عن إبراهيم بن حمزة، حدّثنا ابن أبي حازم، والدراوردي به، وليس فيه: « إنَّك حَميدٌ مجيدٌ ».

١٤١ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه: أنَّه أخبره أنَّ أبا سعيد الخدري قال له: « إنِّي أراك تُحبُّ الغنم والبادية، فإذا كنتَ في غنمِك أو في باديتِك فأذَّنتَ بالصلاة فارفع صوتَك بالنداء؛ فإنَّه لا يسمعُ صوتَ المؤذِّن جنٌّ ولا إنسٌ[1] ولا شيءٌ، إلاَّ شهد له يوم القيامة ».

قال أبو سعيد: سَمعته من رسول الله ﷺ[2].

١٤٢ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري: « أنَّ رَجلاً سَمِع رَجلاً يقرأ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يُرَدِّدُها، قال: فلمَّا أصبَح أتى رسولَ الله ﷺ فذَكَرَ ذلك له، وكأنَّ الرَّجلَ يَتقالُّها، فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيدِه، إنَّها لَتعدِلُ ثُلُثَ القرآن »[3].

١٤٣ ـ حدَّثني مالك، عن ابن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: « يُوشِك أن يكون خيرَ مالِ المسلمِ غنمٌ يتبعُ بها شَعَفَ الجبال ومواقعَ القَطر، يَفرُّ بدينه من الفتن »[4].

---

(١) في هامش الأصل: جني ولا إنسيٌّ (خ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٦)، وأبي مصعب (رقم:١٨٣)، وسويد (رقم:٧٢)، وابن القاسم (رقم:٣٩٢ ـ تلخيص القابسي)، والقعنبي (رقم:٩٩)، وابن بكير (ل:١٢/أ).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٥٥٧)، وأبي مصعب (رقم:٢٥٦)، وسويد (رقم:٩٦)، وابن القاسم (رقم:٣٩١ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:١٧٢)، والقعنبي (رقم:١٣٦)، وابن بكير (ل:١٦/أ ـ ب).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٧٨١)، وأبي مصعب (رقم:٢٠٤٣)، وسويد (ص:٥١٢)، وابن القاسم (رقم:٣٩٣ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٥٩/أ)، والقعنبي (ل:١٣١/أ).
وقال يحيى في متنه: « شُعب »، وسائر الرواة يقولون: « شَعَف »، وشعف الشيء أعلاه.
انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٢٣٧).

١٤٤ ـ حدَّثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد الخدري: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه قال: «إذا كان أحدُكم يُصلِّي فلا يَدَع أحداً يَمرُّ بين يديه، ولْيَدْرَأْه ما استَطاع، فإنْ أَبى فلْيُقاتِله، فإنَّما هو شيطانٌ»(١).

١٤٥ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَخرجُ قومٌ تَحقرون صلاتَكم مع صلاتِهم، وصيامَكم مع صيامِهم، وعملَكم مع عملهم، يقرؤون القرآن لا يُجاوزُ حناجرَهم، يَمرقون من الدِّين مروق السَّهم من الرَّميَّة، ينظر في النَّصل فلا يرى شيئاً، وينظر في القِدْح فلا يرى شيئاً، وينظر في الرِّيش فلا يرى شيئاً، وتتمارى في الفُوْق»(٢).

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٤٢١)، وأبي مصعب (رقم:٤٠٨)، وسويد (رقم:١٢٨)، وابن القاسم (رقم:١٧٥ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٢٧٣)، والقعنبي (رقم:٢٢٣)، وابن بكير (ل:٢٦/أ ـ ب).

(٢) أخرجه أبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:١١٠) من طريق أبي القاسم بن حبابة، عن البغوي به.

وسقط من إسناد الحديث أبو سلمة بن عبد الرحمن بين محمد بن إبراهيم التيمي، وأبي سعيد الخدري، كذا وقع في الأصل، وكذا هو عند أبي بكر الأنصاري، وهو يرويه من طريق ابن حبابة راوي هذا الجزء عن البغوي.

والحديث في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٥٤٥)، وأبي مصعب (رقم:٢٧٣)، وابن القاسم (رقم:٤٩١ ـ تلخيص القابسي)، والقعنبي (رقم:١٤٦)، وابن بكير (ل:١٧/أ) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري.

وألحق محقق أحاديث الشيوخ الثقات (أبا سلمة بن عبد الرحمن) وقال: «ساقط من الأصل، والتصويب من مصادر تخريج الحديث، وقول ابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٣٢٠: لم يختلف عن مالك فيما علمت في إسناد هذا الحديث».

=

١٤٦ ـ حدَّثني مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: سألتُ أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال: أنا أُخبرُك بعلمٍ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقيه، لا جُناح عليه فيما بينه وبين الكعبين، ما أسفل من ذلك في النار ـ قال ذلك ثلاث مرار ـ قال: ولا ينظر اللهُ عزَّ وجلَّ يوم القيامة إلى مَن جرَّ إزاره بَطَراً »[(١)].

١٤٧ ـ حدَّثني ابن أبي حازم، عن عمر بن محمد، عن أبيه قال: « اجتمع عليٌّ وعثمان وطلحةُ والزبير وسعدٌ وعبد الرحمن بن عَوف، وكان أجرأَهم على عُمر عبدُ الرحمن، فقالوا: يا عبد الرحمن لو كلَّمتَ أميرَ المؤمنين للناس يأتي الرَّجلُ طالبَ الحاجة فتمنعه أن يُكلِّمه في حاجته هيبَتُه حتى يرجع ولَم يقْض حاجته، فدخل عليه فكلَّمه، فقال: يا أمير المؤمنين، كن للناس، فإنَّه يقدُم القادمُ فتمنعُه هيبتُك أن يكلِّمَك في حاجته حتى يرجعَ ولم يكلِّمْك. فقال: لقد كنتُ للنَّاس حتى خشيتُ اللهَ في اللِّين، ثمَّ اشتددتُ حتى خشيتُ الله في الشدَّة، فأين المخرج؟ وقام يبكي يَجُرُّ رداءَه، يقول عبد الرحمن بيده: أفٍّ لَهم بعدك »[(٢)].

قلت: لا يُلحق الساقط؛ لثبوت سقوطه في نسخة مصعب، وكتاب أحاديث الشيوخ الثقات؛ ولاحتمال أن يكون السَّقط من مصعب أو من دونه كأبي القاسم بن حبابة، والله أعلم.

والنَّصل: الشفرة، والقِدح: السَّهم، والفُوق: الموضع الذي يوضع منه على الوَتَر عند الرمي، والتماري: الشك في الشيء. انظر: التعليق على الموطأ (١/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٦٥٧)، وأبي مصعب (رقم:١٩١٢)، وسويد (ص:٤٩٢)، وابن القاسم (رقم:١٣٨ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٢٣٩/ ب).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢١٨) أخبرنا مطرف بن عبد الله، عن عبد العزيز بن أبي حازم به.

ووقع فيه: « معمر بن محمد »، وهو تصحيف، وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، هو وأبوه من الثقات، إلاَّ أنَّ أباه محمد بن زيد لم يُدرك القصة، فهو يروي عن صغار الصحابة كابن عباس، وجدِّه عبد الله بن عمر، فيُحتمل أنَّه أخذها عن جدِّه، والله أعلم.

١٤٨ ـ حدَّثني مالكٌ، عن محمد بن أبي بَكر الثَّقَفي: « أنَّه سأل أنسَ بنَ مالك وهما غادِيان من مِنَى إلى عَرَفَةَ كيف كنتم تَصْنَعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ فقال: كان يُهلُّ المُهِلُّ فلا يُنكَر عليه، ويُكبِّر المكبِّر فلا يُنكَر عليه »[(١)].

١٤٩ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن نَوفل بن الحارث بن عبد المطلب: « أنَّه سمِعَ سعد بنَ أبي وقَّاص والضَّحاكَ بنَ قيس عام حجَّ معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتُّعَ بالعمرة إلى الحجِّ، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلاَّ مَن جهِل أمرَ الله، فقال سعدٌ: بئس ما قلتَ يا ابن أخي، فقال الضحاك: فإنَّ عمر بنَ الخطاب قد نهى عن ذلك. فقال سعْدٌ: قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه »[(٢)].

١٥٠ ـ حدَّثني عبد العزيز بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن حمزة بن عمرو أنَّه قال: « يا رسول الله، أصومُ في السَّفر؟ قال: إن شئتَ فصُم، وإن شئتَ فأفطِر »[(٣)].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٥١)، وأبي مصعب (رقم:١٠٨٩)، وسويد (رقم:٥٠٢)، وابن القاسم (ل:٤٩/ أ)، والشيباني (رقم:٣٨٧)، والقعنبي (رقم:٦٠١)، وابن بكير (ل:٦٢/أ ـ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٧٨)، وأبي مصعب (رقم:١١٠٧)، وسويد (رقم:٥١٩)، وابن القاسم (ل:٥١/ أ)، والشيباني (رقم:٣٩٦)، والقعنبي (رقم:٦١٦)، وابن بكير (ل:٦٤/ أ).
واختلف الرواة عن مالك في تسمية محمد بن عبد الله بن نوفل، فمنهم من قال مثل ما قال مصعب، ومنهم من ذكر الحارث قبل نوفل، ومنهم من ذكره قبله وبعده. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٧٧).

(٣) أخرجه البغوي في معجم الصحابة (٢/ ١٤٥)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥/ ٢١٦) عن مصعب به.
وأخرجه الطبراني في الكبير (٣/ ١٥٢) حدَّثنا عبد الله بن أحمد، عن مصعب به.
كذا رواه الدراورديُّ عن هشام، فجعله من مسند حمزة بن عمرو.

=

١٥١ ـ حدَّثني مالك، عن زَيد بن أسلم، عن ابن وَعْلَة، عن ابن عباس، عن النَّبيِّ ﷺ قال: « إذا دُبغ الإهاب فقد طهر »[١].

١٥٢ ـ حدَّثني مالك، عن سُمَيّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالِح السمَّان، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « العُمرةُ إلى العُمرة كفَّارة لِما بينهما، والحجُّ المبرور ليس له جزاءٌ إلاَّ الجَنَّة »[٢].

وأخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ١٨٧)، وفي الكبرى (رقم:٢٦١٣)، والبغوي في معجم الصحابة (٢/ ١٤٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٣٣٨)، والطبراني في الكبير (٣/ ١٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥/ ٢١٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان الرازي عن هشام به.

(وسيأتي أنَّ لعبد الرحيم رواية أخرى جعله من مسند عائشة).

ووافقهما يحيى بن عبد الله بن سالم، أخرجه من طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥/ ٢١٥).

وذكر المزيُّ رواية الدراوردي والرازي وقال: « وخالفهما عامة أصحاب هشام، فقالوا: عنه، عن أبيه، عن عائشة: أنَّ حمزة ». أي: أنَّه من مسند عائشة. انظر: تحفة الأشراف (٣/ ٨٢).

قلت: مِمَّن رواه كذلك الإمام مالك في الموطأ كما في رواية أبي مصعب (رقم:٧٩٤)، وسويد (رقم:٤٦٣)، وابن بكير (ل:٥٢/ ب)، وابن القاسم (ل:٤٠/ ب).

ورواه يحيى الليثي (رقم:٨٠٩) عنه، عن هشام، عن عروة: أنَّ حمزة. مرسلاً، فخالف أصحاب الموطأ في ذلك. انظر: التمهيد (٢٢/ ١٤٦)، وأطراف الموطأ (٥/ ٧٧).

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم:١٩٤٣) من طريق مالك كرواية الجماعة عنه موصولاً.

وأخرجه مسلم أيضاً (٢/ ٧٨٩) من طريق ليث بن سعد، وأبي معاوية، وحماد بن زيد، وابن نمير، وعبد الرحيم بن سليمان، كلهم عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة: أنَّ حمزة.

وأورده الطبراني وابن عساكر عن جماعة غير هؤلاء مِمَّن رواه عن هشام كذلك، وهو الصواب. انظر: المعجم الكبير (٣/ ١٥٣ ـ ١٥٥)، تاريخ دمشق (١٥/ ٢١٦ ـ ٢١٩).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤/ ٢٠٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٤٣٧)، وابن زياد (رقم:٧٩)، وأبي مصعب (رقم: ٢١٨٠)، وسويد (رقم:٣٣٠)، وابن القاسم (رقم:١٨٢ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم: ٩٨٥)، وابن بكير (ل:١٧٠/ ب)، والقعنبي (ل:٩٩/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٨٧)، وأبي مصعب (رقم:١١٢٥)، وسويد (رقم:٥٢١)، وابن القاسم (ل:٥١/ ب)، والقعنبي (رقم:٦٢٥)، وابن بكير (ل:٦٤/ ب).

١٥٣ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن نُبيه بن وَهب أخي بني عبد الدار: « أنَّ عُمر بن عُبيد الله أرسل إلَى أبان بن عثمان ـ وأبان يومئذ أميـرُ الحاجِّ ـ وهما مُحرمان: إنِّي قد أردتُ أن أنكح طلحة بن عمر بنتَ شيبة بن جُبير، وأردتُ أن تحضر ذلك. فأنكر ذلك عليه أبان بن عثمان، وقال: سمعتُ عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يَنكح المُحرمُ ولا يَخطُب ولا يُنكِح »[١].

١٥٤ ـ حدَّثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة في الحمار الوحشيِّ مثل حديث أبي النَّضر، إلاَّ أنَّ في حديث زَيد: « هل معكم منه شيء »[٢].

١٥٥ ـ حدَّثنا مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: « رأيتُ رسول الله ﷺ رَمَل من الحَجَر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثةَ أطواف »[٣].

١٥٦ ـ حدَّثني مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نَوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمِّ سلمة زوج النَّبيِّ صلى الله عليه أنَّها قالت: « شكوتُ إلى النَّبيِّ صلى الله عليه أنِّي أشتكي، فقال: طُوفِي

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/ ١٤٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٩٩٧)، وأبي مصعب (رقم:١١٧٧)، وسويد (رقم:٣١١، ٥٦٥)، وابن القاسم (ل:٥٤/ أ ـ ب)، والشيباني (رقم:٤٣٦)، وابن بكير (ل:١١٣/ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٠٧)، وأبي مصعب (رقم:١١٣٧)، وسويد (ص:٤٣٠)، وابن القاسم (ل:٥٢/ أ)، والقعنبي (رقم:٦٣٣)، وابن بكير (ل:٧٢/ ب).
وحديث أبي النضر هو في موطأ مالك مسوق قبل حديث زَيد، وحديث زيد مُحالٌ عليه.

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٥٧)، وأبي مصعب (رقم:١٢٨١)، وسويد (ص:٤١٤)، وابن القاسم (ل:٥٥/ ب)، والشيباني (رقم:٤٥٥)، والقعنبي (رقم:٦٦٥)، وابن بكير (ل:٦٦/ ب).

من وراء الناس وأنتِ راكبةٌ، قالت: فطفتُ ورسولُ الله صلى الله عليه يُصلِّي إلى جنب البيت وهو يقرأ: ﴿ وَٱلطُّورِ ﴾ »[(١)].

١٥٧ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أنَّها قالت: « خرجنا مع رسول الله ﷺ عامَ حجَّة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثمَّ قال رسول الله ﷺ: مَن كان معه هديٌ فليُهلل بالحجِّ مع العمرة، ثمَّ لا يَحل حتى يَحلَّ منهما جميعاً. قالت: فقدمتُ مكَّةَ وأنا حائض، ولم أطُف بالبيت ولا بين الصَّفا والمروة، فشكوتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: انقضي رأسَكِ، وامتشطي وأَهِلِّي بالحجِّ ودَعي العمرةَ. قالت: ففعلتُ ذلك، فلمَّا قضينا الحجَّ أرسلنِي رسول الله ﷺ وعبدَ الرحمن بنَ أبي بكر إلى التَّنعيم، فاعتمرتُ وقال: هذه مكان عمرتك. قالت: فطاف الذين أهلُّوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة، ثمَّ حلُّوا ثمَّ طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من مِنى لحجِّهم، وأمَّا الذين جَمعوا الحجَّ والعمرةَ فإنَّما طافوا طوافاً واحداً »[(٢)].

١٥٨ ـ حدَّثني مالك، عن جعفر بن محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جابر أنَّه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ حين خرج من المسجد وهو يريد الصَّفا يقول: « نبدأ بِما بدأ الله به، فبدأ بالصفا »[(٣)].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٨٤)، وأبي مصعب (رقم:١٣٠٢)، وسويد (رقم:٥٥٢)، وابن القاسم (ل:٥٧/ أ)، والشيباني (رقم:٤٧٦)، والقعنبي (رقم:٦٧٩)، وابن بكير (ل:٦٧/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٢٨)، وأبي مصعب (رقم:١٣٠٣، ١٣٢٤)، وسويد (رقم:٥١٣)، وابن القاسم (ل:٥٧/ أ)، والشيباني (رقم:٤٦٦)، وابن بكير (ل:٦٣/ ب).

(٣) أخرجه أبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٨٩)، وأبي مصعب (رقم:١٣١١)، وسويد (رقم:٥٤٣)، وابن القاسم (ل:٥٧/ ب)، وابن بكير (ل:٦٨/ أ).

١٥٩ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالِح السمَّان، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « لولا أن أَشقَّ على أمَّتي لأحببتُ أن لا أتخلَّف خلف سريَّة تخرج في سبيل الله، ولكن لا أجد ما أحْمِلُهم عليه، ولا يَجدون ما يتحمَّلون عليه فيخرجون، ويَشقُّ عليهم أن يتخلَّفوا بعدي، فوددتُ أن أُقاتِل في سبيل الله فأُقتَل، ثمَّ أُحيا ثمَّ أُقتل، ثمَّ أُحيا فأُقتَل »(١).

١٦٠ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد أنَّه سَمِع عبد الله بنَ عامر بن ربيعة يقول: قالت عائشة: « بات رسول الله ﷺ أَرِقاً ذات ليلة، ثمَّ قال: ليت رجلاً صالِحاً يَحرسُني الليلة، قالت: إذ سَمعنا صوتَ السِّلاح، فقال: مَن هذا؟ فقال: أنا سعد بن أبي وقَّاص، أنا أَحرسُك يا رسول الله، قالت: فنام رسول الله ﷺ حتى سمعتُ غطِيطَه »(٢).

١٦١ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « الخيلُ في نواصيها الخير إلى يوم القيامة »(٣).

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٣٧)، وأبي مصعب (رقم:٩١١)، وابن القاسم (رقم: ٥٠٦ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٥/ أ ـ ب).

(٢) هذا الحديث من زيادات مصعب الزبيري على رواية يحيى الليثي وغيره.
وهو في موطأ القعنبي (ل:٩٨/ ب)، وأخرجه من طريقه الجوهري في مسند الموطأ (ص:٦٠٠).
وذكره الداني في قسم الزيادات على رواية يحيى وقال: « عند القعنبي، ومصعب الزبيري ».
وعزاه ابن عبد البر والجوهري للقعنبي فقط، وزاد الدارقطني أبا مصعب الزهري، ولم يذكره غيرُه، ولا يوجد في المطبوع منه، ولعله تصحَّف مصعب إلى أبي مصعب، والله أعلم.
وانظر: أطراف الموطأ (٤/ ٤٧١)، والتجريد (ص:٢٧٨)، وأحاديث الموطأ للدارقطني (ص:٣٢).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٤١)، وأبي مصعب (رقم:٨٩٩)، وابن القاسم (رقم: ٢١٥ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:)، وابن بكير (ل:٧٦/ أ)، والقعنبي (ل:٩٩/ أ).

١٦٢ ـ وبإسناده: « أنَّ رسولَ الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أُضْمِرت من الحفياء، وكان أمدُها ثَنِيَّةَ الوداع، وسابق بين الخيل التي لَم تُضْمَر من الثنيَّة إلى مسجد بني زريق »، وإنَّ ابن عمر كان مِمَّن سابق بها[1].

١٦٣ ـ حدَّثني مالك، عن حُميد الطويل، عن أنس بن مالك: « أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرج إلى خيبر فجاءها ليلاً، وكان إذا أتى قوماً بليلٍ لا يُغير عليهم حتى يُصبح، قال: فلمَّا أصبح خرج يهودُ بِمَساحِيهم ومَكاتِلِهم، فلمَّا رأوه قالوا: محمدٌ والله، محمدٌ والخميس، قال النَّبيُّ: الله أكبر، خَرِبت خيبر، إنَّا إذا نزلنا بساحةِ قومٍ فساءَ صباحُ المنذَرينَ »[2].

١٦٤ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن دينار قال: سمعتُ عبد الله بنَ عمر قرأ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِقُبُلِ عِدَّتِهِنَّ ﴾ »[3].

١٦٥ ـ حدَّثني مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجرة، عن عمَّتِه زينب بنت كعب بن عُجرة، عن الفُريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد أخبرتها: « أنَّها جاءت رسولَ الله ﷺ تسأله أن ترجعَ إلى أهلها في بنِي خدرة، فإنَّ زوجَها خرج في طَلَبِ أَعْبُدٍ له أَبَقُوا، حتى إذا كانوا بطَرف القدُّوم لَحِقَهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ: أرجعُ إلى أهلي فإنَّ زوجي لَم يتركنِي في مسكن يَملِكه ولا نفقة؟ قالت: فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٤٢)، وأبي مصعب (رقم:٩٠٢)، وابن القاسم (رقم: ٢١٦ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٦/ أ)، والقعنبي (ل:٩٩/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٤٥)، وأبي مصعب (رقم:٩٦٣)، وابن القاسم (رقم: ١٤٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٦/ أ).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٢٠)، وأبي مصعب (رقم:١٦٩٦)، وسويد (رقم:٣٦٧)، وابن القاسم (ل:٣٥/ ب)، وابن بكير (ل:١٥١/ أ)، والقعنبي (ل:٨٠/ أ).

نعم. قالت: فانصرفتُ، حتى إذا كنتُ في الحُجرة أو في المسجد دعاني أو أَمَر بي فدُعيتُ له، فقال: كيفَ قلتِ؟ فرددتُ عليه القصَّةَ التي ذكرتُ له من شأن زوجي، فقال: امكُثي في بيتِك حتى يبلغَ الكتابُ أجلَه. قالت: فاعتددتُ أربعة أشهر وعشراً، قالت: فلمَّا كان عثمان بن عفَّان أرسل إليَّ فسألنِي عن ذلك فأخبرتُه، فاتَّبعه وقضى به »[١].

١٦٦ ـ [٢]حدَّثنا مصعب، ثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن حُميد بن نافع، عن زينب ابنة أبي سلمة: أنَّها أخبرته أنَّها قالت: « دخلتُ على أمِّ حبيبة زوج النَّبيِّ ﷺ حين توفِّي أبوها أبو سفيان بن حرب، فدعت أمُّ حبيبة بطيبٍ فيه صفرة خلوق أو غيره، فدهنَت منه جاريةً لها، ثمَّ مسَّت بعارِضَيها وقالت: ما لِي بالطِّيب من حاجة، غير أنِّي سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول: لا يَحِلُّ لامرأة تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميتٍ فوق ثلاث ليالٍ إلاَّ على زوج أربعة أشهر وعشراً »[٣].

١٦٧ ـ حدَّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهنيِّ: « أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئل عن الأَمَةِ

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٢٩)، وأبي مصعب (رقم:١٧٠٧)، وسويد (رقم:٣٧١)، وابن القاسم (ل:٣٧/ ب)، والشيباني (رقم:٥٩٣)، وابن بكير (ل:١٥١/ ب)، والقعنبي (ل:٨٠).
وقال يحيى بن يحيى وطائفة من رواة الموطأ في شيخ مالك: سعيد بن إسحاق، والأكثر يقول فيه: سعد، بغير ياء، وهو الصواب. انظر: أطراف الموطأ (٤/ ٣٢٠).

(٢) في هامش الأصل: « من هنا يرجع إلى الورقة المخرجة ».
قلت: والأحاديث الأربعة الآتية ملحقة بالنسخة بخط مغاير من نسخة أخرى، وفي آخرها ما نصُّه:« من هنا يُرجع إلى موضع التخريج، وهذه الأحاديث التي في هذه الورقة ليست في رواية الهرويين ».

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٧٤٧)، وأبي مصعب (رقم:١٧١٩)، وسويد (رقم:٣٧٥)، وابن القاسم (ل:٣٧/ ب)، وابن بكير (ل:١٥٢/ ب)، والقعنبي (ل:٨١/ أ).

إذا زنت ولم تُحصن؟ قال: إنْ زنت فاجلدها، ثمَّ إن زنت فاجلدها، ثمَّ إن زنت فاجلدها، ثمَّ بيعوها ولو بضفير »[١].

١٦٨ ـ حدَّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: « أنَّ رسولَ الله ﷺ قضى في الجنين يُقتَلُ في بطن أمِّه بغُرَّة: عبدٍ أو أَمَة، فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم مَن لا أَكَل ولا شَرب، ولا نَطق ولا اسْتهلّ، ومِثْلُ ذلك يُطَل. فقال رسول الله ﷺ: إنَّما هذا من إخوان الكُهَّان »[٢].

١٦٩ ـ حدَّثنا مالك، عن ابن شهاب: « أنَّ عُمر بن الخطاب نشد الناسَ فقال: مَن كان عنده علمٌ من الدِّيَة فَلْيُخبِرني، فقام الضَّحاك بن سفيان فقال: كتب رسول الله ﷺ أنْ أُوَرِّث امرأةَ أَشْيَم الضِّبَابي من دِيَته، فقال: ادخل الخباءَ حتى آتيك، فلمَّا نزل عُمر أخبَره الضَّحاك، فقَضَى بذلك عمر ». قال ابن شهاب: وكان قتلُ أَشْيَمَ خَطأً[٣].

---

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك للحاكم (١/ ٢٥٧) من طريق البغوي، عن مصعب به، ووقع في المطبوع: « إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو نصفين » هكذا مختصراً مصحَّفاً! تصحف ضفير إلى نصفين، وكيف تُباع نصفين!

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٣٩٠)، وأبي مصعب (رقم:١٧٧٢)، وابن القاسم (رقم:٥٥ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧٠٥)، وابن بكير (ل:١٥٩/ أ)، والقعنبي (ل:١١٥/ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٧٩)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٥٠)، والشيباني (رقم: ٦٧٤)، وابن بكير (ل:١٩٤/ ب)، والقعنبي (ل:٨٦/ أ).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٣٥)، وأبي مصعب (رقم:٢٣١١، ٢٣١٢)، والشيباني (رقم:٦٧٢)، وابن بكير (ل:١٩٨/ ب)، والقعنبي (ل:٨٦/ ب).

وهذا الإسنادُ منقطعٌ بين الزهري وعمر ﷺ، وقد وصله ابن عيينة وغيرُه، فرووه عن الزهري، عن سعيد، عن عمر. انظر تفصيل ذلك في: أطراف الموطأ (٢/ ٢٦٣).

١٧٠ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهنِي أنَّهما أخبراه « أنَّ رجُلَين اختصمَا إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدُهما: يا رسول الله، اقضِ بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وهو أفقههما: أَجَل يا رسول الله، اقضِ بيننا بكتاب الله، وائذن لِي في أن أتكلَّم، فقال: تكلَّم، فقال: إنَّ ابنِي كان عَسِيفاً على هذا، فزنى بامرأته ـ والعَسيفُ الأجير ـ وأُخبرتُ أنَّ على ابنِي الرَّجم، فافتديتُ منه بِمائة شاة وجاريةٍ لي، ثمَّ إنِّي سألتُ أهلَ العلم، فأخبروني إنَّما على ابنِي جلد مائة وتغريبُ عام، وإنَّما الرَّجم على امرأتِه، فقال رسول الله ﷺ: أمَا والذي نفسي بيده لأقضِيَنَّ بينكما بكتاب الله؛ أمَّا غنَمُك وجاريتُك فردٌّ إليك، وجَلَدَ ابنَه مائةً وغرَّبه عاماً، وأمر أُنيس الأسلمي أن يأتيَ امرأةَ الآخر، فإنْ اعترفت رجَمَها، فاعترفت فرجَمها »[1].

١٧١ ـ حدَّثني مالك، عن سُهيل بن أبي صالِح، عن أبيه، عن أبي هريرة: « أنَّ سعدَ بنَ عبادة قال: يا رسول الله، إنْ وَجدتُ معَ امرأتي رجلاً أُمْهِلُه حتى آتي بأربعة شُهداء؟ قال: نعم »[2].

١٧٢ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن عبد الله بن عباس قال: سَمعتُ عمرَ بنَ الخطَّاب يقول: « الرَّجمُ في كتاب الله حقٌّ على مَن زنى إذا أُحصِن من الرِّجال والنِّساء إذا قامت البيِّنة،

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٣٧٩)، وأبي مصعب (رقم:١٧٦٠)، وابن القاسم (رقم: ٥٤ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٦٩٥)، وابن بكير (ل:١٥٧/ أ)، والقعنبي (ل:١١٥/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢١٥٣، ٢٣٨٠)، وأبي مصعب (رقم:١٧٦٢، ٢٩٨٢)، وسويد (رقم:٣٠١)، وابن القاسم (رقم:٤٤١ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٥٧/ ب)، والقعنبي (ل:١١٥/ أ)، وانظر: أطراف الموطأ (٣/ ٤٢٥).

أو كان الحَبل، أو الاعتراف »[١].

١٧٣ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد: أنَّه سَمع سعيد بنَ المسيِّب يقول: « لَمَّا صدر عمر بن الخطاب عن مِنى أناخ بالأَبطَح، ثمَّ كوَّم كُومة من بطحاء ثمَّ طرح عليها رداءه، ثمَّ استلقى ومدَّ يديه إلى السماء فقال: اللَّهمَّ كبُرت سِنِّي، وضعُفت قوَّتي، وانْتشَرت رَعيَّتِي، فاقبِضنِي إليك غيرَ مُضيِّع ولا مُفرِّط، ثمَّ قدِم المدينة فخطب الناسَ فقال: أيُّها الناس، قد سُنَّت لكم السُّنن، وفُرضَت لكم الفرائض، وتُركتُم على الواضحة، لا تضلُّوا بالناس يَميناً وشِمالاً، وصفَّق بإحدى يديه على الأخرى، ثمَّ قال: إيَّاكم أن تهلِكوا عن آية الرَّجم، أنْ يقول قائلٌ: لا نَجِد حدَّين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله ﷺ ورجَمنا، والذي نفسي بيده لولا أن يقول قائلٌ: زاد عُمر بنُ الخطاب في كتاب الله لكتبتها: (الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إذا زَنَيا فارجُمُوهما ألبتَّة)، فإنَّا قد قرأناها »[٢].

١٧٤ ـ حدَّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهنيِّ: « أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئل عن الأَمَةِ إذا زنت ولم تُحصن؟ فقال: إنْ زنت فاجلدوها، ثمَّ إن زنت فاجلدوها، ثمَّ بيعوها ولو بضَفير »[٣].

---

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٣٨١)، وأبي مصعب (رقم:١٧٦٥)، والشيباني (رقم: ٦٩٢)، وابن بكير (ل:١٥٨/ أ)، والقعنبي (ل:١١٥/ أ).

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٥٣) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٣٨٣)، وأبي مصعب (رقم:١٧٦٦)، والشيباني (رقم: ٦٩٣)، وابن بكير (ل:١٥٧/ أ)، والقعنبي (ل:١١٥/ أ).

(٣) تقدَّم (برقم:١٦٧)، وفيه أنَّ الجلد ثلاث مرات.

١٧٥ ـ حدَّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر: « أنَّ رسولَ الله ﷺ قطع سارقاً في مِجَنٍّ قيمتُه ثلاثة دراهم »[١].

١٧٦ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرة بنت عبد الرحمن: أنَّ عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ قالت: « ما طَال عليَّ ولا نسيتُ، القطعُ في رُبع دينار فصاعداً »[٢].

١٧٧ ـ حدَّثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « تكفَّل الله لِمَن جاهد في سبيل الله، لا يُخرجه من بيته إلاَّ الجهادُ في سبيل الله وتصديق كَلِمَتِه أن يُدخله الجَنَّة، ويُرجِعُه إلى مسكنِه الذي خرج منه مع ما نال من أَجرٍ أو غَنِيمةٍ »[٣].

١٧٨ ـ حدَّثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالِح السمَّان، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « الخيلُ لثلاثة؛ لرَجل أجرٌ، ولرَجلٍ سِتْرٌ، وعلى رَجل وِزرٌ، فأمَّا الذي هي له أجرٌ؛ فرَجلٌ ربطها في سبيل الله فأَطالَ لَها في مَرَجٍ أو رَوْضة، فما أصابت في طِيَلِها[٤] ذلك من المَرَج أو

(١) تقدَّم (برقم:١٣).

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٥٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٠٩)، وأبي مصعب (رقم:١٧٩١)، وابن القاسم (رقم:٤٩٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٦٠/ ب)، والقعنبي (ل:١١٧/ أ).

(٣) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٥٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٨٤)، وأبي مصعب (رقم:٩٠٦)، وابن القاسم (رقم: ٣٦٧ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٦٨/ أ)، والقعنبي (ل:٩١/ ب).

(٤) الطِّيَل: الحبل الذي يطول فيه الدابَّة. التعليق على الموطأ (١/ ٣٣٤).

الروضة كان له حَسناتٌ، ولو أنَّها قطعت طِيَلَها واستنَّت شَرَفاً أو شرفَيْن[١] كانت آثارُها وأرواثُها حسناتٍ له، ولو أنَّها مرَّت بنَهر فشربَت منه ولَم يُرد أن يسقيَها كان ذلك حسنات له، فهي لذلك أَجْرٌ. ورَجلٌ رَبَطها تغَنِّياً وتَعفُّفاً، ثمَّ لَم يَنْسَ حقَّ الله في رِقابها ولا في ظهورها، فهي لذلك سِتْر، ورجل ربطَها فخراً ورياءً ونِواءً لأهل الإسلام، فهي على ذلك وِزر.

وسُئل رسول الله ﷺ عن الحُمُر، فقال: ما أُنزل فيها شيءٌ إلاَّ هذه الآية الجامعة الفاذَّة: ﴿ **فَمَن[٢] يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ** ﴾ »[٣].

١٧٩ ـ حدَّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، أخبرني عُبادة بن الوليد، عن أبيه، عن عُبادة بن الصامت قال: « بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطاعة في اليُسرِ والعُسر، والمَنْشَط والمَكرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه، وأن نقول أو نقوم بالحقِّ حيث كنَّا لا نَخافُ في الله لَوْمةَ لائم »[٤].

---

(١) الاستنان: المرح والنشاط واللعب، ويُطلق على الإسراع أيضاً، والشرف: الموضع المرتفع من الأرض. التعليق على الموطأ (١/ ٣٣٥).

(٢) في الأصل: (من).

(٣) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٨٥)، وأبي مصعب (رقم:٩٠١)، وابن القاسم (رقم: ١٧٨ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٦٨/ ب)، والقعنبي (ل:٩١/ أ).

(٤) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٤٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٨٧)، وأبي مصعب (رقم:٨٩٦)، وابن القاسم (رقم: ٥٠٥ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٦٨/ ب)، والقعنبي (ل:٩١/ أ).
من الرواة من قال: عن مالك، عن يحيى، عن عبادة بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، ولم يذكر أباه، منهم القعنبي، والصواب رواية مصعب ويحيى الليثي ومن تابعه. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٤٥).

١٨٠ ـ حدَّثني مالك، عن أبي الرِّجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمِّه عَمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة: « أنَّها كانت أعتقت جاريةً لَها عن دُبُر منها، ثمَّ إنَّ عائشةَ مرضَت بعد ذلك ما شاء الله، فدخل عليها سندي فقال لَها: أنتِ مَطْبُوبَةٌ، فقالت عائشة: مَن طَبَّنِي؟ قال: امرأة من نَعتِها كذا وكذا، فوَصفها[١]، فقالت عائشة: ادعوا لِي فلانةً ـ لِجاريةٍ لَها ـ فوَجدوها في بيت جِيران لَها في حِجرها صَبِيٌّ قد بال، فقالت: حتَّى أغسل بولَ الصَّبِيِّ، فغسلته ثمَّ جاءت، فقالت لَها عائشة: أَسَحَرتينِي؟ قالت: نعم، قالت: لِمَ؟ قالت: أحببتُ العِتقَ، قالت عائشةُ: والله لا تَعْتِقِين أبداً، فأمرتْ عائشةُ ابنَ أخيها أن يَبيعَها من الأعراب مِمَّن يسيء مِلْكَتَها، قالت: ثمَّ ابتَع لِي بِثَمنِها رقبةً حتى أعتقَها، ففعل، فقالت عمرةُ: فلَبِثتْ عائشةُ ما شاء الله مِن الزَّمان، ثمَّ إنَّها رأت في النَّوم أنِ اغتَسِلي مِن ثلاثة آبُر يَمدُّ بعضُها بعضاً فإنَّك تُشفين، قالت عَمرةُ: فدخل على عائشة إسماعيل بن عبد الله بن أبي بكر، وعبد الرحمن ابنُ سَعد بن زُرارَة، فذكرت لَهما عائشةُ الذي رَأت، فانطلقا إلى قناةٍ، فوجدوا آبُرَ ثلاثة يَمدُّ بعضها بعضاً فاستَقوا مِن كلِّ بِئر منها ثُلثَ شَجَب، حتى مَلؤُوا الشَّجَب، ثمَّ أتَوا به عائشةَ، فاغتسلت به فشُفِيَت »[٢].

---

(١) عند القعنبي زيادة: « وقال: إنَّ في حجرها الآن صبيٌّ قد بال ».

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٤٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهذا من الزيادات على الموطآت الأخرى، ولم أجده بهذا السياق مطوّلاً إلاَّ عند القعنبي (ل:١٤٢/ ب)، وهو عنده في قسم الزيادات آخر الموطأ، والشيباني (رقم:٨٤٣).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٨٣).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٣١٣) من طريق الشافعي، كلاهما عن مالك بنحوه مختصراً، وليس فيه قصَّةَ السِّندي، ولا قصَّة البئر.

=

١٨١ ـ حدّثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « والذي نفسي بيده لا يُكلَم أحدٌ في سبيل الله، والله أعلمُ بِمَن يُكلَم في سبيله، إلاّ جاء يوم القيامة اللّونُ لونُ دم، والرِّيحُ ريحُ مِسكٍ »[١].

١٨٢ ـ حدّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبان: « أنَّ عبداً سرق [وَدِيًّا][٢] من حائطِ رجلٍ، فغرسَه في حائطِ سيِّدِه، فخرج صاحبُ الوَدِيِّ يَلتَمِسُ وَدِيَّه، فوَجده][٣]، فاستَعدى على العبدِ مروانَ بنَ

وذكر ابن عبد البر أثر عائشة المطوَّل إثر أثر حفصة أنّها قتلت جارية سحرتها، وكانت قد دبَّرتها، ثم قال: « وعند مالك في هذا الباب عن عائشة خلافٌ لحفصة، إلاّ أنّه رماه بأخرة من كتابه، فليس عند يحيى وطائفةٍ معه من رواة الموطأ ».

وعلّق على أثر عائشة بقوله: « وفيه أنَّ الغيبَ تُدرك منه أشياء بدروبٍ من التعليم، فسبحان مَن عِلمُه بلا تعلُّم، ومَن يعلم الغيبَ حقيقة، لا كما يعلمه من يُخطئ مرَّة، ويُصيبُ أخرى تخرُّصاً وتظنُّناً ». الاستذكار (٨/ ١٥٨).

قلت: وهذا الغيب الذي تكلَّم به الرجل السندي يُحتمل أنّه مِمَّا ألقاه عليه الجنُّ الذين يتعامل معهم، ويُحتمل أنّه من رؤيا رآها، وعائشة رضي الله عنها لم تعمل بخبره، بل استثبتت من الجارية، فلمَّا أقرَّت بذلك عملت بإقرارها لا بخبر الرجل.

وفي الأثر أيضاً كرامة لعائشة، حيث رأت في منامها سببَ شفائها، وهو من الرؤيا الصالحة التي هي جزء من ستة وأربعين جزءًا من أجزاء النبوة الباقية في هذه الأمَّة، والله أعلم.

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٥٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٢٦)، وأبي مصعب (رقم:٩٣٠)، وابن القاسم (رقم: ٣٤٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٣/ أ)، والقعنبي (ل:٩٤/ أ).

(٢) الوديّ: بتشديد الياء، وهو فسيل النخل (أي صغاره) الذي يخرج من أصوله، ينقل ويغرس، واحدها وديّة. انظر مشارق الأنوار (٢/ ٢٨٣).

(٣) ما بين المعقوفين مُلحَقٌ بهامش النسخة، وبعضُ كلماتِه لَم تظهر من سوء التصوير، وهي موجودة في زيادات الشحامي والموطآت.

الحكم، فسَجَنَ العبدَ، وأراد قَطْعَ يدِه، فانطلق سيِّدُ العبدِ إلى رافع بنِ خَديج، فسألَه عن ذلك، فأخبَره أنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: لا قَطع في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ ـ والكثَر الجُمَّار ـ فقال الرَّجل: فإنَّ مروان بنَ الحكم أَخذَ غُلاماً لي، وهو يريد قَطعَ يدِه، وأنا أحبُّ أن تَمشيَ معي إليه فتُخبِرَه بالذي سَمعتَ مِن رسولِ الله ﷺ، فمَشى معه رافعُ بنُ خَدِيج حتى أتَى مروانَ بنَ الحَكم فقال: أخذتَ غلاماً لِهذا؟ فقال: نعم، قال: فما أنتَ صانِعٌ به؟ قال: أردتُ قطعَ يده، فقال له رافعٌ: سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لا قَطعَ في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ. فأَمرَ مروانُ بالعبدِ فأُرسِل »[(١)].

١٨٣ ـ حدّثني مالك، عن ابنِ شهاب، عن صَفوان بن عبد الله بن صفوان بن أُميَّة: « أنَّ صفوان قيل له: مَن لَم يُهاجِر هَلك، قال: فقدم صفوان بنُ أمية المدينةَ، فنام في المسجد وتوسَّد رداءَه، فجاء سارقٌ فأخذ رداءَه، فأخذ صفوانُ السّارقَ فجاء به إلى رسولِ الله ﷺ، فأمر به رسول الله ﷺ أن يُقطع، فقال صفوان: إنّي لَم أُرد هذا، هو عليه صدقة، فقال رسول الله صلى الله عليه: فهلاّ قبل أن تأتيني به »[(٢)].

---

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد لحاكم (١/ ٢٢٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٣٢)، وأبي مصعب (رقم:١٧٩٤)، والشيباني (رقم:٦٨٤)، وابن بكير (ل:١٦٠/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٠/ أ).

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك للحاكم (١/ ٢٣٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/ ١٠٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤١٦)، والشيباني (رقم:٦٨٥)، وابن بكير (ل:١٦٤/ ب)، والقعنبي (ل:١١٧/ ب).

وهذا الإسناد مرسلٌ في الموطأ، وقد روي من طرق أخرى موصولاً. انظر: أطراف الموطأ (٤/ ١٢).

وقال فيه أبو مصعب (رقم:١٨٢٢): عن ابن شهاب: أنَّ صفوان بن أمية قيل له، فذكره معضلاً.

١٨٤ ـ حدّثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: « أنَّ رسولَ الله ﷺ خَطب الناسَ في بعض مغازيه، فقال عبد الله بن عمر: فأقبلتُ نَحوَه، فانصرف قبل أن أبلُغَه، فسألتُ ماذا قال رسول الله ﷺ؟ قالوا: نهى أن يُنتبذ في الدُّبَّاء والمُزَفَّت »[١].

١٨٥ ـ حدّثني مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: « أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُنْتَبَذ في الدُّبَّاء والمُزَفَّت »[٢].

١٨٦ ـ حدّثني مالك، عن الثقة عنده، عن بُكير بن عبد الله الأشجّ، عن عبد الرحمن بن الحُباب السُلمي، عن أبي قتادة الأنصاري: « أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُشرب التَّمرُ والزبيبُ جَميعاً والزَّهْوُ والرُّطَب جَميعاً »[٣].

١٨٧ ـ حدّثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وَعْلة المصري: أنَّه سأل ابنَ عباسٍ عمَّا يُعصَر من العِنب، فقال ابن عبَّاس: « أهدى رجلٌ

---

(١) أخرجه أبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٥)، والشحامي في زياداته على عوالي مالك للحاكم (١/ ٢٦٨) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٤٦)، وأبي مصعب (رقم:١٨٣٢)، والشيباني (رقم: ٧١٩)، وابن بكير (ل:١٦٥/ أ)، والقعنبي (ل:١٢٠/ ب).

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٤٧)، وأبي مصعب (رقم:١٨٣٣)، وابن القاسم (رقم:١٣٦ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧٢٠)، وابن بكير (ل:١٦٥/ أ)، والقعنبي (ل: ١٢٠/ ب).

(٣) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك (١/ ٢٣٦) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٤٩)، وأبي مصعب (رقم:١٨٣٥)، وابن القاسم (رقم:٥٢٦ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٦٥/ أ)، والقعنبي (ل:١٢٠/ ب).
والثقة في هذا الإسناد قيل: هو ابن لهيعة، وقيل: عمرو بن الحارث، والحديث محفوظٌ لأبي قتادة، مُخَرَّجٌ له في صحيح مسلم. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٢١١).

لرسول الله ﷺ خَمراً، فقال له رسول الله: أمَا علمتَ أنَّ اللهَ حرَّمها، فسارَّ الرَّجلُ إنساناً إلى جنبه فقال له النَّبيُّ: بِما ساررتَه؟ قال: أمرتُه أن يبيعَها، فقال له رسول الله ﷺ: إنَّ الذي حرَّم شُربَها حرَّم بيعَها، ففتح المزادَتَين حتى ذهب ما فيهما »[1].

١٨٨ ـ حدّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ أنَّها قالت: « سُئِل رسولُ الله ﷺ عن البِتْعِ، فقال: كلُّ شرابٍ أسكرَ فهو حرام »[2].

١٨٩ ـ حدّثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « مَن شربَ الخمرَ في الدُّنيا ثمَّ لَم يَتُب منها حُرِمَها في الآخرة »[3].

١٩٠ ـ حدّثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس ابن مالك أنَّه قال: « كنتُ أَسقي أبا عُبيدة بن الجرَّاح وأبا طلحةَ الأنصاري

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٦٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٥٤)، وأبي مصعب (رقم:١٨٣٦)، وابن القاسم (رقم:١٨٣ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧١٣)، وابن بكير (ل:١٦٥/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٠/ ب). وابن وَعلة اسمه عبد الرحمن.

(٢) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٦٩) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٥١)، وأبي مصعب (رقم:١٨٣٧)، وابن القاسم (رقم:٢٠ ـ القابسي)، والشيباني (رقم:٧١١)، وابن بكير (ل:١٦٥/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٠/ ب).

(٣) أخرجه أبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٥)، والشحامي في زياداته على عوالي مالك للحاكم (١/ ٢٦٢) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٥٣)، وأبي مصعب (رقم:١٨٤٠)، وابن القاسم (رقم: ٢٤٧ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧١٥)، وابن بكير (ل:١٦٥/ ب)، والقعنبي (ل:١٢٠/ ب).

وأُبَيَّ بنَ كعب شراباً من فضيخٍ وتَمرٍ، فجاءهم آتٍ فقال: إنَّ الخمرَ قد حُرِّمت، فقال أبو طلحة: يا أنس، قُمْ إلى هذه الجِرارِ فاكْسِرْها، قال: فقمتُ إلى مِهراسٍ لنا فضربتُها بأسفلِه حتى تكسَّرت »[(١)].

١٩١ ـ حدّثني مالك، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن الأعرج، عن أبي هريرة: « أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه نَهى عن صيام يوم الأضحى ويوم الفِطر »[(٢)].

١٩٢ ـ حدّثني مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي مُرَّة مولى أمِّ هانئ: « أنَّه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن العاص، فقرَّب إليه طعاماً، فقال: كُلْ. فقال: إنّي صائمٌ، فقال عمرو: كُلْ، هذه الأيام التي كان رسول الله ﷺ يأمرُ بإفطارِها، ونهى عن صيامِها »[(٣)].

١٩٣ ـ حدّثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: « أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بدنة، فقال: اركبها، فقال: إنَّها بدنة، فقال: اركبها ويلَك، في الثانية أو الثالثة »[(٤)].

---

(١) أخرجه الشحامي في زياداته على عوالي مالك لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٦٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٥٥)، وأبي مصعب (رقم:١٨٤٢)، وابن القاسم (رقم:١١٨ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٧١٦)، وابن بكير (ل:١٦٦/ أ)، والقعنبي (ل:١٢٠/ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٨٢٥، ١١٠٣)، وأبي مصعب (رقم:٨٩٢، ١٣٨٧)، وسويد (ص:٤٢٦)، وابن القاسم (ل:٤٣/ ب)، والقعنبي (رقم:٥٣١).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٠٤)، وأبي مصعب (رقم:١٣٦٩)، وسويد (رقم:٥٦١)، والشيباني (رقم:٣٧١)، وابن بكير (ل:٢٤/ ب).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٠٦)، وأبي مصعب (رقم:١٢٠٣)، وسويد (ص:٤٠٢)، وابن القاسم (ل:٥٨/ أ)، وابن بكير (ل:٦٥/ ب).

١٩٤ ـ حدّثنا مالك، عن نافع، عن ابنِ عمر: « خرج في الفتنة مُعتمراً، وقال: إن صُدِدتُ عن البيتِ صَنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ، فأهلَّ بعمرة، وسار حتى إذا ظهر على البَيْدَاءَ الْتَفَتَ إلى أصحابه فقال: ما أمرُهما إلاَّ واحدٌ، أُشهدِكم أنّي قد أوجبتُ الحجَّ مع العمرة، حتى إذا جاء البيتَ طاف به سبعاً، وطاف بين الصَّفا والمروَة سبعاً، لَم يزِد عليه، ورأى أنّه مُجزئٌ عنه وأهدى »[(١)].

١٩٥ ـ حدّثني مالك، عن الزهري، عن سالِم وعُبيد الله ابْنَي عَبد الله بن عمر: « أنَّ عبد الله كان يُقدِّم أهلَه وصِبيانَه من المزدلفة إلى مِنى حتى يُصلُّوا الصُّبحَ بِمِنى ويَرموا قبل أن يأتي الناسُ »[(٢)].

١٩٦ ـ حدّثني مالك، عن هشام بن عُروة، عن أبيه أنّه قال: « سُئل أسامة بنُ زيد وأنا جالسٌ، كيف كان رسول الله ﷺ [يسير][(٣)] في حَجَّة الوداع حين دفع؟ فقال: كان يسيرُ العَنَق، فإذا وَجد فَجوةً نصَّ ». قال هشام: « النصُّ فوق العَنَق »[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو اليمن الكندي في عوالي مالك (١/ ٣٣٤) من طريق البغوي، عن مصعب به.

وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٠٤٢)، وأبي مصعب (رقم:١١٧٣)، وسويد (رقم:٥٦٩)، وابن القاسم (ل:٥٤/ أ)، وابن بكير (ل:٧٢/ أ).

وهو عند القعنبي (رقم:٦٦٢) من حكاية مالك عن عبد الله بن عمر، ليس بينهما نافع.

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٥٩)، وأبي مصعب (رقم:١٣٥٣)، وسويد (رقم:٥٩٨)، وابن القاسم (ل:٦٣/ ب)، والشيباني (رقم:٥٠٥)، وابن بكير (ل:٧٩/ ب).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، ولعل الصواب إثباته، والله أعلم.

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١١٦٤)، وأبي مصعب (رقم:١٣٥١)، وسويد (رقم:٦٠٠)، وابن القاسم (ل:٦٣/ ب)، والشيباني (رقم:٤٨٦)، وابن بكير (ل:٧٩/ ب).

والعَنَق سيرٌ تستعين فيه الدَّابَّة بعنقها. انظر: التعليق على الموطأ (١/ ٣٩٤).

١٩٧ ـ حدّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن عبد الله بن عباس أنّه قال: « صلَّى رسول الله ﷺ بِمِنى، فجئتُ على حِمارٍ لِي وقد ناهزتُ الحُلُم، فمَرَرْتُ بين يدي الصَّفِّ، فنزلتُ وأرسلتُه يَرتَع، ودخلتُ مع الإمام، فلَم يُنكِر ذلك عليَّ أحدٌ »[1].

١٩٨ ـ حدّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر: « أنَّ رسولَ الله ﷺ أناخ بالبَطْحاء التي بذي الحُليفة، فصلَّى بها، فكان عبد الله يفعلُ ذلك »[2].

١٩٩ ـ حدّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه: أنَّ أبا البدَّاح بنِ عاصم بن عديٍّ أخبره، عن أبيه: « أنَّ رسولَ الله ﷺ أرخص لرِعَاء الإبل في البيتوتة، يَرمون الغد وبعد الغدِ، لِيومين يَرمون يوم النَّفر »[3].

٢٠٠ ـ حدّثني مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنَّها قالت: « قدمتُ مكَّةَ وأنا حائضٌ، ولَم أَطُف بالبيتِ ولا بين الصَّفا والمَروَة، قالت: فشكوتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، قال: افعلِي ما يفعلُ الحاجُّ غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطْهُري »[4].

---

(١) تقدَّم (برقم:١٣٩).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٠٤)، وأبي مصعب (رقم:١٤٥٦)، وسويد (رقم:٦٢٠)، وابن القاسم (ل:٦٨/ أ)، والشيباني (رقم:٥١٦)، وابن بكير (ل:٧٠/ أ).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٢٠)، وسويد (رقم:٦١٦)، وابن القاسم (ل:٦٧/ أ)، والشيباني (رقم:٤٩٥)، وابن بكير (ل:٧٨/ أ).

ووقع في المطبوع من أبي مصعب (رقم:١٤٢٥) عن أبي البداح أخبره: « أنَّ رسول الله ﷺ »، وليس فيه عن أبيه.

وقال يحيى الليثي: عن أبي البداح عاصم بن عدي، سقط له كلمة « ابن »، وأصلحها ابنُ وضَّاح. انظر: أطراف الموطأ (٣/ ٦٥).

(٤) تقدَّم (برقم:٩٤).

٢٠١ ـ وبإسناده: « أنَّ صفيَّة بنت حُيَي حاضت، فذكرت للنَّبيِّ ﷺ، فقال: أحابِسَتُنا هي؟ فقيل: إنَّها قد أفاضت، قال: فلا إذاً »[١].

٢٠٢ ـ حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة أنَّها قالت لرسول الله ﷺ: « إنَّ صفيَّة بنت حُيَيّ قد حاضت، فقال رسول الله ﷺ: أحابِسَتُنا ـ يعني هي ـ أَلَم تكن طافت معكنَّ بالبيت؟ قالوا: بلى، قال: فاخرجن »[٢].

٢٠٣ ـ حدَّثني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المَقبُري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أنَّه قال: « جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنْ قُتلتُ في سبيل الله صابراً مُحتسباً، مُقبلاً غير مُدبِر، يُكفِّر الله عزَّ وجلَّ عنِّي خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم. فلَمَّا أدبر الرَّجلُ ناداه[٣] رسول الله ﷺ، أو أَمر به فنُودي له، فقال له رسولُ الله ﷺ: كيف قلتَ؟ فأعاد قولَه، فقال رسول الله ﷺ: نعم إلاَّ الدَّين، كذلك قال لِي جبريل »[٤].

---

(١) تقدَّم (برقم:٩٠).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٣٢)، وأبي مصعب (رقم:١٤٣٥)، وسويد (ص:٣٩٩)، وابن القاسم (ل:٦٧/ ب)، والشيباني (رقم:٤٦٨)، وابن بكير (ل:٧٩/ أ).

(٣) في الأصل: « ناداه رجل رسول الله ». وزيادة « رجل » خطأ.

(٤) كذا رواه مصعب، عن مالك، عن سعيد، وتابعه: القعنبي (ل:٩٤/ أ)، ومعن بن عيسى.

ورواه غيرُهم عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد المقبري به. انظر: الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٢٨)، وأبي مصعب (رقم:٩٣٣)، وابن القاسم (رقم:٥٠٩ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٣/ ب).

ورجَّح الدارقطني رواية من قال فيه: عن مالك، عن يحيى، عن المقبري.

قال ابن عبد البر: « وفي الممكن أن يكون مالك قد سمعه من يحيى عن سعيد، ثم سمعه من سعيد ». التمهيد (٢٣/ ٢٣١)، وانظر: أطراف الموطأ (٣/ ٢١٠).

٢٠٤ ـ حدّثني مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتِيك، عن عَتيك بن الحارث بن عَتيك ـ وهو جدُّ عبد الله بن عبد الله أبو أمِّه ـ أنَّه أخبره أنَّ جابر بنَ عَتيك أخبره ـ قال مصعب: سقط من كتابي جابر بن عَتيك، وثبّتَنِي فيه غيرُ واحد من أصحابي ـ : « أنَّ رسولَ الله ﷺ جاء يعودُ عبد الله بن ثابت فوَجَده قد غُلب، فصاح به رسول الله ﷺ، فلَم يُجبه، فاسترجعَ رسول الله ﷺ، وقال: غُلبنا عليك يا أبا الرَّبيع، فصاح النِّسوةُ وبَكَيْن، فجعل ابنُ عَتيك يُسكتُهنَّ، فقال رسول الله ﷺ: دعهنَّ، فإذا وجَب فلا تبكِيَنَّ باكيةٌ، قالوا: وما الوُجوبُ يا رسول الله ﷺ؟ قال: إذا مات. قالت ابنتُه: والله إنْ كنتُ لأرجو أن تكون شهيداً، فإنك قد كنتَ قضيتَ جهازك، فقال النَّبيُّ ﷺ: إنَّ اللهَ قد أوقَعَ أجرَه على قدْرِ نيّتِه، وما تَعُدُّون الشهادةَ؟ قالوا: القتل في سبيل الله عزَّ وجلَّ، فقال رسول الله ﷺ: الشهادةُ سبعٌ سوى القتل في سبيل الله؛ المطعونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ ذات الجنبِ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، وصاحبُ الحريقِ شهيدٌ، وصاحبُ الهَدْم شهيدٌ، والمرأةُ تَموتُ بِجُمْع شهيدةٌ »[1].

٢٠٥ ـ حدّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر: « أنَّ عمر بنَ الخطاب غُسِّل وكُفِّن وصُلِّي عليه، وكان شهيداً »[2].

٢٠٦ ـ وبإسناده: « أنَّ عمرَ حَمَل على فرسٍ في سبيل الله، فوجَده يُباع، فأراد ابتياعه، فسأل رسول الله ﷺ فقال: لا تبتَعه، ولا تَعُدْ في صدقتِك »[3].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٦٢٩)، وأبي مصعب (رقم:٩٣٥، ٩٩٦)، وابن القاسم (رقم:٣٠١ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٣٠٢)، والقعنبي (ل:٩٤/ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٣٣)، وأبي مصعب (رقم:٩٣٧)، وابن بكير (ل:٧٤/ ب).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٧٦٧)، وأبي مصعب (رقم:٩٦٦)، وابن القاسم (ل:٢١٤)، وابن بكير (ل:٧٤/ ب)، والقعنبي (ل:٩٥/ أ).

٢٠٧ ـ حدّثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أنّه قال: سمعتُ عمرَ يقول: ((حَمَلتُ على فَرَسٍ في سبيل الله، فأضاعَه الذي كان عنده، فأردتُ أن أشتَرِيَه منه، وظننتُ أنّه بائعُه برُخْصٍ، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: لا تشتريه، وإن أعطاكَه بدرهم واحد؛ فإنَّ العائدَ في صدقتِه كالكلبِ يعود في قَيْئِه))[1].

٢٠٨ ـ حدّثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس أنّه سمعه يقول: ((كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء دخل على أمِّ حرام بنت مِلحان فتُطعمه، وكانت أمُّ حَرامٍ بنت مِلحان عند عُبادة بنت الصَّامت، فدخل عليها يوماً فأطعمته وأجلسته تَفْلِي رأسَه، فنام رسول الله ﷺ ثمَّ استيقظ وهو يضحك، فقالت: ما يُضحِكُك يا رسول الله؟ قال: ناسٌ من أمَّتي عُرِضوا عليَّ غُزاة في سبيل الله يركبون ثَبَج هذا البحر ملوكاً على الأسرَّة، أو قال: مثل الملوك على الأسرَّة ـ شك إسحاق ـ قالت: فقلتُ يا رسول الله، ادعُ اللهَ أن يَجعلنِي منهم. قال: أنتِ من الأوَّلين. قال: فركَبَتِ البحرَ في زمن معاوية، فصُرعت عن دابَّتِها حين خرجتْ من البحر، فماتت))[2].

٢٠٩ ـ حدّثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر: ((أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حجٍّ أو عمرةٍ يُكبِّرُ على كلِّ شَرَف ثلاث تكبيرات، ثمَّ يقول: لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملكُ وله الحَمدُ، وهو على كلِّ

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ٣٣٧) من طريق البغوي، عن مصعب به.
وهو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٧٦٦)، وأبي مصعب (رقم:٩٦٧)، وابن القاسم (رقم: ١٦٨ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٤/ ب)، والقعنبي (ل:٩٥/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٣٣٦)، وأبي مصعب (رقم:٩٠٩)، وابن القاسم (رقم: ١١٧ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:٧٥/ أ)، والقعنبي (ل:٩٥/ أ).

شيءٍ قديرٌ، آيبون تائبون عابدون ساجدون لربِّنا حامدون، صدق اللهُ وعدَه، ونصَر عبدَه، وهزم الأحزاب وحده »[١].

٢١٠ ـ حدّثني مالك، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلة الدِّيلي، عن محمد ابن عمران الأنصاري، عن أبيه أنّه قال: « عدل إليَّ عبد الله بن عمر وأنا نازلٌ تحت سَرْحة بطريق مكة، فقال: ما أنزَلَك تحت هذه السَّرحة؟ فقلتُ: أردتُ ظلَّها، فقال: هل غير ذلك؟ قلتُ: ما أنزلنِي إلاَّ ذلك، فقال عبد الله ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا كنتَ بين الأخشَبَين من مِنى، ونفخ بيده نحو المشرق فإنَّ هناك وادياً يُقال له واد السُّرَر، به سَرْحةٌ سُرَّ تحتها سبعون نبيًّا »[٢].

٢١١ ـ حدّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه: أنَّ في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعَمرو بن حزم في العقول: « أنَّ في النَّفس مائةً من الإبل، وفي الأنفِ إذا أُوعِيَ جَدْعاً مائةً من الإبل، وفي المأمومة ثلث النفس، وفي الجائفة مثلُها، وفي العَيْن خَمسون، وفي اليد خَمسون، وفي الرِّجل خَمسون، وفي كلِّ أُصبُع مِمَّا هنالك عشرٌ من الإبل، وفي السِنِّ خمسٌ من الإبل، وفي الموضحة خَمسٌ من الإبل »[٣].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٦٧)، وأبي مصعب (رقم:١٤٦٠)، وسويد (رقم:٦٢٣)، وابن القاسم (ل:٦٨/ ب)، والشيباني (رقم:٥١٥)، وابن بكير (ل:٨١/ أ ـ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:١٢٧٤)، وأبي مصعب (رقم:١٤٥١)، وسويد (رقم:٦٢٧)، وابن القاسم (ل:٦٩/ أ)، وابن بكير (ل:٨١/ أ).

وهذا إسنادٌ ضعيف؛ لجهالة محمد بن عمران الأنصاري، إلاَّ أنَّ للحديث طرقاً أخرى يُعلم بأنَّ له أصلاً، والله أعلم. انظر: أطراف الموطأ (٢/ ٤٩٦).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٥٨)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٢٦)، وابن بكير (ل:١٩٢/ ب)، والقعنبي (ل:٨٢/ ب).

٢١٢ ـ حدّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أنّه كان يقول: « في الشَّفتَين يعنِي الدِّية، إذا قُطعت السُّفلى، ففيها ثلثا الديَّة »[(١)].

٢١٣ ـ حدّثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سُليمان بن يسار: « أنَّ زيدَ بنَ ثابت كان يقول في العَين القائمة العوراء إذا أُطْفِيت مائةُ دينار »[(٢)].

٢١٤ ـ حدّثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أنّه قال: « في كلِّ نافذَةٍ في عُضوٍ من الأعضاء ففيها ثلثُ عَقل ذلك العضو »[(٣)].

٢١٥ ـ حدّثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن مسلم بن جُنْدُب، عن أسلم مولى عمر: « أنَّ عمر قضى في الضِّرس بِجَملٍ، وفي التَّرْقُوَة بِجَمل، وفي الضِّلَع بِجَمل »[(٤)].

٢١٦ ـ حدّثنا مالك، عن داود بن الحُصين، عن أبي غَطفان بن طريف المُرِّي، أنّه أخبره: « أنَّ مروان بنَ الحَكم بعثه إلى ابن عباس يسأله ماذا في الضِّرس؟ فقال ابنُ عباس: فيه خمسٌ من الإبل، قال: فردَّنِي مروانُ إلى عبد الله، فقال: أتَجعلُ مقدَّم الفم مثلَ الأضراس؟ فقال: لو لَم يَعتَبِر ذلك إلاَّ بالأصابع عقلها سواء »[(٥)].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٨٦)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٥٧)، والشيباني (رقم: ٦٦٤)، وابن بكير (ل:١٩٥/ أ)، والقعنبي (ل:٨٣/ أ).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٩٣)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٦٦)، وابن القاسم (رقم: ٦٧٠ ـ تلخيص القابسي)، وابن بكير (ل:١٩٥/ ب)، والقعنبي (ل:٨٣/ ب).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٠٢)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٣٧)، والشيباني (رقم: ٦٧٣)، وابن بكير (ل:١٩٦/ أ)، والقعنبي (ل:٨٣/ أ).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥١٠)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٨١)، وابن بكير (ل:١٩٦/ ب)، والقعنبي (ل:٨٣/ ب).

(٥) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥١٣)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٨٤)، والشيباني (رقم: ٦٦٨)، وابن بكير (ل:١٩٧/ أ)، والقعنبي (ل:٨٣/ ب).

٢١٧ ـ حدّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: « إذا أُصيبَت السِّنُّ فاسودَّت ففيها عقلُها، فإن طُرحت أيضاً بعد أن تسوَدَّ ففيها عقلها أيضاً »[١].

٢١٨ ـ حدّثني مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: « سألتُ سعيد ابن المسيب كم في أصبع المرأة؟ قال: عَشرٌ من الإبل. قلتُ: فكم في أصبعين؟ قال: عشرون من الإبل. قلتُ: فكم في ثلاث أصابع؟ قال: ثلاثون؟ قلتُ: فكم في أربع؟ قال: عشرون من الإبل. قلتُ: حين عظُم جرحُها واشتدَّت مصيبتُها نقص عقلُها! قال سعيدٌ: أَعِراقيٌّ أنت؟ قلتُ: بل عالِمٌ متثبِّتٌ أو جاهلٌ متعلِّم. قال سعيدٌ: هي السُنَّة يا ابن أخي »[٢].

٢١٩ ـ حدّثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار يقول: « دِيَةُ المجوسي ثمان مائة دِرهم »[٣].

٢٢٠ ـ حدّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: « جرحُ العَجماء جُبار، والبئرُ جُبار، والمَعدِن جُبار، وفي الرِّكاز الخمس »[٤].

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥١٢)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٨٦)، والشيباني (رقم: ٦٦٩)، وابن بكير (ل:١٩٦/ أ)، والقعنبي (ل:٨٣/ ب).

(٢) أخرجه أبو بكر الأنصاري في أحاديث الشيوخ الثقات (رقم:٩٦) من طريق البغوي به.

هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٠٧)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٧٨)، وابن بكير (ل:١٩٦ / أ ـ ب)، والقعنبي (ل:٨٣/ ب).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٢٤)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٩٥)، وابن بكير (ل:١٩٧/ ب)، والقعنبي (ل:٨٣/ ب).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٤١)، وأبي مصعب (رقم:٢٣٣٨)، وابن القاسم (رقم: ١٩ ـ القابسي)، والشيباني (رقم:٦٧٧)، وابن بكير (ل:١٩٩/ أ)، والقعنبي (ل:٨٤/ أ).

٢٢١ ـ حدّثني مالك، عن أبي الزناد، عن سُليمان بن يَسار أنّه أخبره: ((أنَّ سائبةً أعتقه بعضُ الحاجِّ، كان يلعبُ مع ابن رجل من بنِي عائذ، فقتل السائبةُ ابنَ الرَّجل العائذي، فجاء أبو المقتول إلى عمر بن الخطاب يطلبُ ديَتَه، فأبى عمرُ أن يَدِيَه، فقال: ليس له موالي، فقال العائذي: أرأيتَ لو أنَّ ابنِي قَتَلَه؟ فقال عمر: إذاً تُخرجون الدِّيَة، فقال العائذيُّ: فهو إذاً كالأَرْقَم إن يُترك يَلقَم، وإنْ يُقتَل يَنْقَم))[1].

٢٢٢ ـ حدّثني مالك، عن ابن شهاب، عن عِراك بن مَالِك وسليمان بن يسار: ((أنَّ رجلاً من بَنِي سَعد بن ليث أجرى فرساً، فوطئ على أصبع رجل مِن جُهينة، فنُزِيَ منها فمات، فقال عمر للذي عليهم[2]: تَحلِفون خَمسين يَميناً ما مات منها، فأَبوا وتَحرَّجوا من الأَيْمان، فقال للآخرين: احلِفوا أنتم، فأَبوا، فقضى عمرُ بِشَطر الدِيَة على السَّعديِّين))[3].

٢٢٣ ـ حدّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: ((أنَّ عمر قَتَل خمسةً أو سبعةً برَجل واحد قتلوه قتلَ غِيلة، فقال عمرُ: لو تَمَالأَ عليه أهلُ صنعاء لقتلتُهم به جَميعاً))[4].

٢٢٤ ـ حدّثني مالك، عن عمر بن حُسين[5] مولى عائشة بنت قُدامة:

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٧٢)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٣٤)، والشيباني (رقم: ٦٧٩)، والقعنبي (ل:٨٥/ أ).

(٢) في الموطآت زيادة: ((ادُّعي عليهم)).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٦٦)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٣٢)، والشيباني (رقم: ٦٨٠)، وابن بكير (ل:١٩٣/ أ)، والقعنبي (ل:٨٥/ أ).

(٤) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٥٢)، وأبي مصعب (رقم:٢٣١٩)، والشيباني (رقم: ٦٧١)، وابن بكير (ل:٢٠٠/ ب)، والقعنبي (ل:٨٥/ ب).

(٥) في الأصل: ((ابن عمر بن حسين))، وهو خطأ.

« أنَّ عبد الملك بنَ مروان أقاد وَلِيَّ رَجلٍ من رَجلٍ قتله بِعَصاً، فقتله وَلِيُّه بِعَصاً »[١].

٢٢٥ ـ حدّثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: « تُعاقِل المرأةُ الرَّجلَ إلى ثُلث الدِيةِ؛ أُصبعُها كأصبعِه، وسِنُّها كسِنِّه، ومُوضِحتُها كموضحَتِه، ومُنقَّلتُها كمُنَقَّلتِه »[٢].

٢٢٦ ـ حدّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: « أنَّ امرأتَين من هُذيل رمَت إحداهما الأخرى، فطرَحت جنينَها، فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرَّةٍ: عبدٍ أو أَمَة »[٣].

٢٢٧ ـ حدّثنا مالك، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سَهل، عن سَهل بن أبي حثمة: أنَّه أخبره عن رجال من كُبراء قومه: « أنَّ عبد الله ابنَ سَهل ومُحيِّصة خرجا إلى خيبر من جهدٍ أصابهم، فأُتِي مُحيِّصة فأُخبِر أنَّ عبد الله بن سَهل قد قُتل وطُرِح في فقيرٍ أو عين، فأتى يهودَ فقال: أنتم والله قتلتموه، قالوا: والله ما قتلناه، ثمَّ أقبل حتى قدِم على قومِه فذكر لَهم، فأقبَل هو وأخوه حُويِّصة وهو أكبرُ منه وعبد الرحمن بن سَهل، فذهب مُحيِّصةُ لِيَتكَلَّم وهو الذي كان بِخَيبَر، فقال رسول الله ﷺ لِمُحَيِّصة: كَبِّر كَبِّر، يريدُ السِّنَّ، فتكلَّم حُويِّصة، ثمَّ تكلَّم مُحيِّصة، فقال رسول الله ﷺ: إمَّا

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٥٥)، وأبي مصعب (رقم:٢٣٢١)، وابن بكير (ل:٢٠٠/ ب)، والقعنبي (ل:٨٥/ ب).

(٢) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٧٢)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٤٣)، وابن بكير (ل:١٩٤/ أ)، والقعنبي (ل:٨٦/ ب).

(٣) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٤٧٨)، وأبي مصعب (رقم:٢٢٤٩)، وابن القاسم (رقم: ٢٥ ـ تلخيص القابسي)، والشيباني (رقم:٦٧٥)، وابن بكير (ل:١٩٤/ ب)، والقعنبي (ل:٨٦/ أ).

أن يَدوا صاحبَكم، وإمَّا أن يُؤذنوا بحربٍ، فكتب إليهم رسول الله ﷺ في ذلك، فكتبوا: إنَّا والله ما قتلناه، فقال رسول الله صلى الله عليه لِحُوَيِّصة ومُحيِّصة وعبد الرحمن: تَحلِفون وتستَحقُّون دمَ صاحبِكم، قالوا: لا. قال: فتَحلِفُ لكم يَهودُ، قالوا: ليسوا بمسلمين، فوَدَاه رسول الله ﷺ من عنده، فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أُدخلت عليهم الدار، قال سَهل: لقد ركَضَتني منها ناقةٌ حَمراء))[1].

آخر الجزء

والحمد لله حقَّ حَمدِه، وصلَّى الله على سيِّدنا محمد وآله وصحبه.

---

(١) هو في الموطأ برواية: يحيى الليثي (رقم:٢٥٧٣)، وابن بكير (ل:٢٠٢/ب)، والقعنبي (ل:٨٦/أ). وقال فيه أبو مصعب (رقم:٢٣٥٢)، وابن القاسم (رقم:٥٢٥ ـ تلخيص القابسي) عن سهل أخبره هو ورجال من كبراء قومه، ولعل هذا الراجح، وسهل كان حضر تلك الواقعة. انظر: أطراف الموطأ (١١٧/٣).

في الأصل نقل السماع: سمع الشيخ الإمام تاج الدِّين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحاجبان وهو المسعودي الفنج ديهي جميع أحاديث مصعب، وهي ستة وعشرون ورقة في الأصل المنقول منه، على الشيخ الصالح أبي الفتح عبد السلام بن أحمد بن إسماعيل المعروف بِبَكْبَرة، بقراءة كاتب هذه الأسطر أبي نصر سعيد بن أبي القاسم بن أبي نصر الرازي في سلخ محرَّم من سنة ثمان وأربعين وخمسمائة بهراة، نقله من الأصل: محمد بن علي بن أحمد الشقاني.

قرأتُ هذا الجزء جميعَه على: سيِّدنا الشيخ الإمام العالم الصدوق الحافظ تاج الدِّين أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحاجبان وهو المسعودي الفنج ديهي، بلغه الله في الدارين أمانيه بعد وقوفي على ذكر سماعه من أبي الفتح عبد السلام بن أحمد، عن أبي عبد الله محمد بن عبد العزيز، عن أبي محمد عبد الرحمن بن أبي شُريح، عن أبي القاسم البغوي، عن مصعب بن عبد الله بن مصعب، وعارضتُ معه هذه النسخة بنسخته، وذلك بمدينة دمشق حرسها الله، برباط السميساطي بباب الجامع عَمره الله.

كتبه عثمان بن أبي بكر بن جلدك القلانسي الموصلي حادي عشر جمادى الآخر من سنة تسعٍ وسبعين وخمسمائة، ولله الحمد والمنَّة.

صحَّ سماعه منِّي متَّعه الله بالعلم، وكتب محمد بن عبد الرحمن بن محمد المسعودي بالتاريخ المؤرَّخ.

أجزتُ للشيخ الفاضل أبي عمرو عثمان بن أبي بكر بن جلدك القلانسي الموصلي، ولإخوتِه محمد وعلي ومحمود، ولابن عمِّهم أحمد بن عمر الموصليِّين ـ وفَّقهم الله ـ روايةَ جميع مسموعاتي ومستجازاتي ومجموعاتي، والله يَعصِمهم من وصْمَة التصحيف والتحريف، وكتب محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي الحسن مسعود بن أحمد بن الحسين بن محمد المسعودي في جمادى الآخرة من سنة تسع وسبعين وخمسمائة، ولله الحمد.

مثال السماع المحكي في الأصل وهو: سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الإمام الفقيه العالم أبي نصر أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي الموصلي أبقاه الله بروايته

عن أبي الحسين أحمد بن محمد بن النقور، عن أبي القاسم بن حبابة: وَلَداه الشيخان الإمامان أبو محمد عبد الله وأبو الفضل عبد الله وولدُه أبو طاهر أحمد ومولاه شادي بن عبد الله الهندي، وصاحب الجزء أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي بقراءته، وعبد المحسن بن عبد المنعم بن علي بن سبيت الكفرطابي، وآخرون ذكرهم في الأصل.

وصحَّ لهم ذلك في شهر رمضان سنة ثلاث وعشرين وخمسمائة في مسجد الشيخ بمدرسة الشاكرية، صح وثبت، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيِّدنا محمد وعلى آله وسلم.

سمع جميع هذا الجزء وهو حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، وهو يشتمل على الجزء الأول والثاني من الأصل، على الشيخ الإمام العالم ركن الدين خطيب الخطباء أبي طاهر أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي أبقاه الله، بحقِّ سماعه فيه بقراءة صاحب الجزء وكاتب السماع عبد الواحد بن إسماعيل بن ظافر الأزدي الدمياطي: الأشياخ تقي الدين أبو الحسن علي بن حماد بن مقدام بن تميم الحميري، ورفيع الدين أبو المناقب عبد الواسع ابن عبد الله بن مسعود بن منجاب الكرجي التميمي، وصح ذلك وثبت في العشر الآخر من جمادى الآخرة سنة سبع وسبعين وخمسمائة في منزل الشيخ بالموصل حرسها الله تعالى، وصلى الله على محمد.

[(١)] سمع جميع هذا الجزء على الشيخين الإمامين العالمين، علم الدين أبي الحسن علي ابن محمد بن عبد الصمد السخاوي، وتاج الدين أبي الحسن محمد بن أبي جعفر أحمد ابن علي القرطبي، بسماع علم الدين من أبي الثناء حماد بن هبة الله بن حماد الحراني وسماع ابن أبي جعفر من محمد بن عبد الرحمن المسعودي، قالا: أنا أبو الفتح عبد السلام ابن أحمد بن إسماعيل المقرئ بسنده أوله، بقراءة أبي العباس أحمد بن

---

(١) قبل هذا السماع سماع آخر أكثره بياض.

عبد الله بن شعيب: ابنا أخيه أبو المحاسن وعبد الرحمن ابنا أبي الحرم بن الخرقي، والبرهان إبراهيم بن سباع ابن ضياء الفزاري، وابناه أحمد وعبد الرحمن، ومحمد بن داود ابن عمر المقدسي الخطيب أبوه، ودانيال بن منكل بن صوفا التركماني الكركي، ومحمد ابن أحمد بن محمود الأربلي، وأحمد بن محمد بن الحسن الحمصي، وكاتب الأسماء عبد الملك بن يوسف بن عبد الوهاب بن عمر الشهرزوري، ومن خطه اختصرت، وآخرون، وذلك بكرة الثلاثاء [ ] ربيع الآخر سنة اثنتين وأربعين وستمائة بحلقة المسمع الأول بجامع دمشق حرسها الله تعالى.

محمد بن داود هذا أجاز لمحمد بن عبد الله بن المحب.

* * *

[سماعات نسخة (م):]

سمع جميع هذا الجزء من الشريف الأجل أبي الغنائم عبد الصمد بن علي بن محمد ابن الحسن بن الفضل بن المأمون أدام الله سعادته: ولدُه الشريف أبو الحسن علي بن عبد الصمد بن علي، والشريف أبو المعالي هبة الله بن عبد الله بن المأمون، وأبو محمد عبد الوهاب بن منصور الزجاج، وعمر بن حمزة الزنجاني، وعبد الجبار بن سعد بن بندار الأسيري، وعلي بن المطهر السهروردي، وأبو محمد المثنى بن إسحاق بن عتيك القرشي القزويني، وصعلوك بن الحسن بن صعلوك الجزري، وعمر بن أحمد [الشاشي] وأبو السعود أحمد بن علي بن محمد بن المُجلي البزاز، ومحمد بن أبي نصر ابن عبد الله الحميدي، ومحمد بن غنيمة بن طالب الحداد المخولي، وأبو الحسن علي بن الحسين بن [ــــ] وولده أبو بكر محمد، وعبد الله بن محمد الآمدي، وكاتب الأسماء: محمد بن حمد بن أحمد الدينوري، وذلك يوم الجمعة في صفر سنة ستين وأربع مائة ٤٦٠.

فرغ منه نسخاً وسماعاً محمد بن حمد بن أحمد الدينوري.

وسمعتُ جميع هذا الجزء من الشيخ أبي الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله

ابن النقور البزاز، عن ابن حبابة، عن البغوي بقراءة أبي محمد عبد الله بن أحمد السمرقندي، وأخي أحمد، والشريف أبو العباس أحمد بن محمد بن الزوال بن المأمون، والفتح بن المظفر الجرجاني في شعبان سنة ست وخمسمائة.

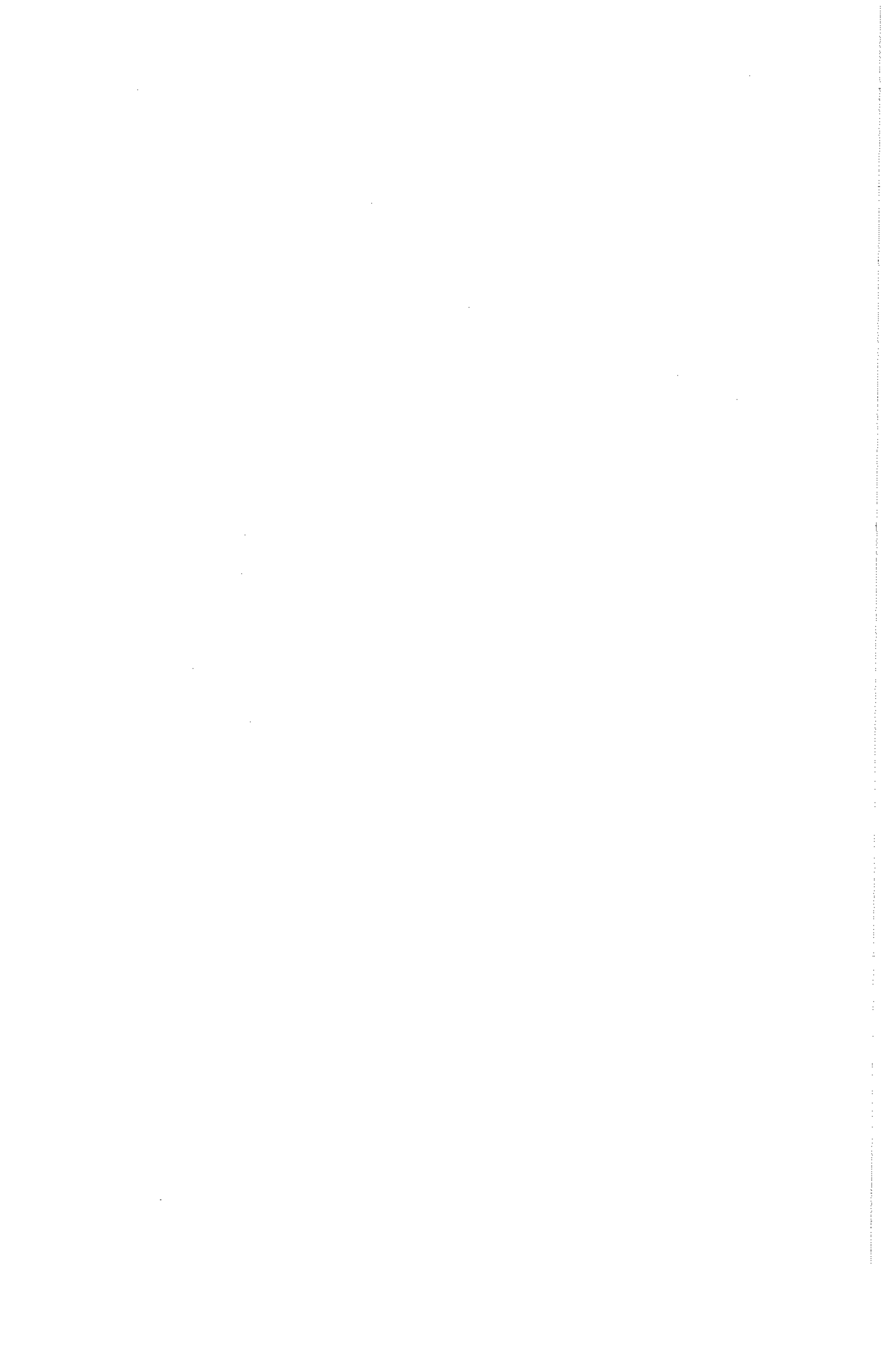
وإبراهيم بن أحمد بن الحريثي الحربي، ومحمد بن محمد بن هندويه الفارسي، ومحمد ابن هبة الله الشيرازي [ـــــ].

سمع جميع هذا الجزء سوى التعليق الذي في [ـــــ] على الشيخ الإمام العالم الثقة أبي السعود أحمد بن علي بن محمد بن المُجلي رضي الله، بروايته عن الشيخين أبي الغنائم عبد الصمد بن المأمون، وأبي الحسن بن النقور: الشيخُ الجليل أبو الحسن علي بن أبي طاهر هبة الله بن مسعود البزاز، سمع من أوله إلى حديث مدعم، ومن حديث أم الفضل لَمَّا سقت النَّبيَّ صلى الله عليه اللبن إلى آخر الجزء.

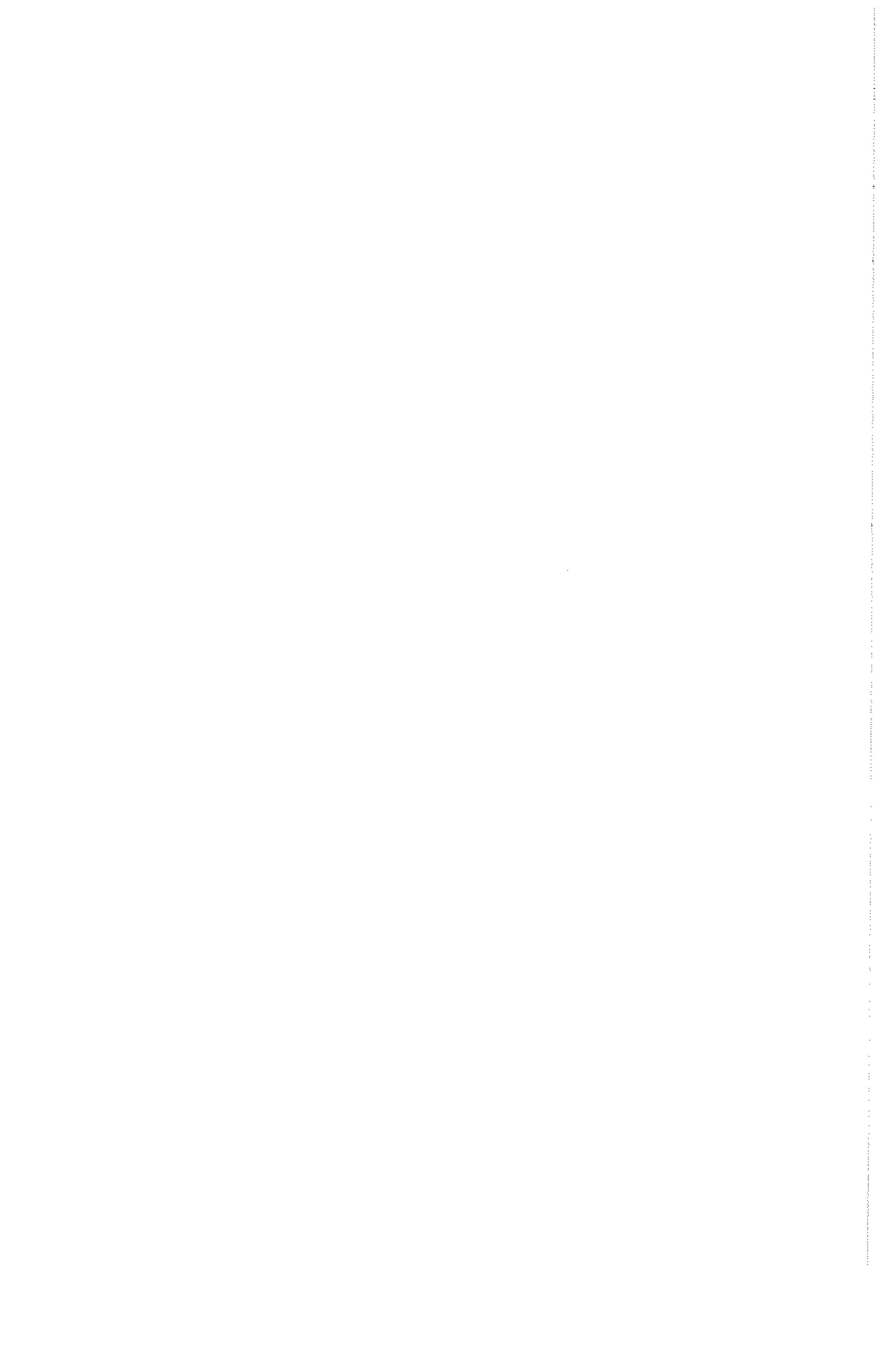
وسمعه جميعه أبو بكر بن أبي العز المعروف بغلام بن الديل، وولدُه أبو الفتح بقراءة أزهر بن عبد الوهاب بن أحمد بن حمزة [الشامي].

وسمع من الورقة الثالثة إلى آخره كمله سماعه في سنة ثلاث وعشرين عبد الوهاب ابن هبة الله بن أبي حبة ـ وسمع الفائت ـ وسمع أكثر هذا الجزء وناوله الشيخ وأذن له في قراءة ما فاته: الشيخ الجليل أبو الفضل جعفر بن الشيخ المسموع عليه، وذلك في جمادى الآخرة من سنة اثنتي وعشرين وخمسمائة، والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله.

سمع جميع مصعب الزبيري من الشيخ أبي الحسن بن النقور بقراءة أبي بكر بن الخاضبة، جماعةٌ منهم: يحيى بن علي بن الطراح، ومفلح بن أحمد بن محمد الوراق، وأبو الفتوح الفتح بن المظفر البرمكي، وأخوه نصير، وذلك في يوم السبت سابع عشر شهر رمضان سنة ست وستين وأربع مائة.



الفهارس



فهرس الأحاديث النبوية

* * *

فهرس الآثار

فهرس الأعلام

الكنى

الأبناء والأنساب وغيرهم

النساء

فهرس المراجع

- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية،الرياض، ط١ (١٤١١هـ).
- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري، تحقيق: عادل سعد، والسيد ابن محمود، مكتبة الرشد، الرياض، ط١ (١٤١٩هـ).
- إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك، لابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط دار الكتب العلمية (١٤١٥).
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر، تحقيق: مجموعة من الباحثين، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية (المدينة المنورة). ط١ (١٤١٥هـ).
- أحاديث الشيوخ الثقات، لأبي بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري، تحقيق: الشريف حاتم العوني، دار عالم الفوائد (مكة المكرمة)، ط١ (١٤٢٢هـ).
- الأحاديث المختارة، للضياء المقدسي، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، ط ١ (١٤١١هـ).
- أحاديث الموطأ واتفاق الرواة عن مالك واختلافهم فيها زيادة ونقصا، للدارقطني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط مصر.
- الأحاديث الواردة في فضائل المدينة جمعاً ودراسةً، د. صالح بن حامد الرفاعي، الجامعة الإسلامية بالمدينة، ومجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،، ط ١ (١٤١٣هـ).
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٣٥٤هـ)، لابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة (بيروت). ط٢ (١٤١٤هـ).
- أخبار أصبهان، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله المهراني الأصبهاني (٤٣٠هـ)، نشر دار الكتاب الإسلامي (بيروت).
- الأدب المفرد، للبخاري، تخريج: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية (بيروت). (١٤٠٩هـ).

- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي (بيروت). ط٢ (١٤٠٥هـ).
- الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم، دراسة وتحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية (المدينة). ط١ (١٤١٤هـ).
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، لابن عبد البر، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة، دار الوعي (١٤١٣هـ).
- الاستيعاب في معرفة الصحابة، لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل (بيروت) ط١ (١٤١٢هـ).
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، مكتبة المثنى ببغداد.
- أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، لابن طاهر المقدسي، تحقيق: محمود محمد، والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت.
- أطراف الموطأ = الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ.
- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذُكر في تهذيب الكمال، للحسيني، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، ط. جامعة الدراسات الإسلامية كراشتي، باكستان، ط١ ١٤٠٩هـ.
- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى اليماني، مصورة دار الكتب العلمية عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد. ط١ (١٤١١هـ).
- الأمالي، لابن بشران، تحقيق: أحمد بن سليمان، وعادل العزازي، دار الوطن.
- الأمالي المطلقة، لابن حجر، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي بيروت، ط١ (١٤١٦هـ).
- الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ، لأبي العباس أحمد بن طاهر الداني، تحقيق: رضا بوشامة وعبد الباري عبد الحميد، تحت الطبع بمكتبة المعارف بالرياض.
- البداية والنهاية، لابن كثير، دار الفكر (بيروت) طبعة سنة (١٣٩٨هـ).

• بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس، للعلائي، تحقيق وتعليق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب. ط١ (١٤٠٥هـ).
• تاريخ بغداد، للخطيب، نشر: دار الكتاب العربي (بيروت).
• التاريخ الكبير، للبخاري، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مصورة دار الكتب العلمية (بيروت).
• تاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر. ط١ (١٤١٥ ـ ١٤١٩هـ).
• التاريخ، لابن أبي خيثمة، السِّفر الثاني، نسخة خطية مصورة عن نسخة الخزانة العامة بالرباط.
• تالي تلخيص المتشابه، للخطيب البغدادي، تحقيق: مشهور بن حسن، وأحمد الشقيرات، دار الصميعي، الرياض، ط١ (١٤١٧هـ).
• تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية بيروت.
• تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، بإشراف: عبد الصمد شرف الدين، الدار القيمة، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت. ط١ (١٤٠٢هـ).
• الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، لابن شاهين، تحقيق: صالح أحمد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي، الرياض، ط ١ (١٤١٥هـ).
• تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن حجر، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، ط ١ (١٤١٦هـ).
• التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، للوقَّشي الأندلسي، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، ط١ (١٤٢١هـ).
• تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، ودار عمان، ط١ (١٤٠٥هـ).

- شعب الإيمان، للبيهقي، نشر الدار السلفية، الهند، ط ١ (١٤٠٩هـ)، إشراف مختار أحمد الندوي.
- صحيح البخاري، دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤١٢هـ).
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي (بيروت) (١٤١٢).
- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث.
- صحيح سنن ابن ماجه، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٧هـ.
- الضعفاء (الكبير)، للعقيلي، تحقيق: د.عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية (بيروت). ط١ (١٤٠٤هـ).
- الطبقات الكبرى، لابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (بيروت).
- طبقات المحدثين بأصبهان، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي، دار الكتب العلمية (بيروت) (١٤٠٩هـ).
- علل الحديث، لابن أبي حاتم، دار المعرفة (بيروت) (١٤٠٥هـ).
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة.
- العلل الواردة في الأحاديث النّبوية، للدارقطني، تحقيق: د، محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة (الرياض)، والنسخة الخطية.
- عوالي مالك: رواية أبي احمد الحاكم، وزاهر بن طاهر، وأبي اليمن الكندي، وعمر ابن الحاجب، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي، ط٢ (١٩٩٨م).
- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، للألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣ (١٤٠٥هـ).
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، لابن حجر، ترقيم وتبويب: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث، المكتبة السلفية.

• فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب، إعداد: مؤسسة الحرمين، ط مكتبة الغرباء الأثرية (المدينة النبوية) (١٤١٧).
• الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة (الرياض). ط١ (١٤١٨هـ).
• فضائل الصحابة، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، مؤسسة الرسالة (١٤٠٣هـ).
• الفوائد المنتقاة الحسان العوالي من حديث أبي عمرو السمرقندي عن شيوخه، رواية أبي طاهر الأنباري، تحقيق: د. محمد بن عبد الكريم، معهد البحوث بجامعة أم القرى، ط١ (١٤٢٠هـ).
• قيام الليل، وقيام رمضان، والوتر، لمحمد بن نصر المروزي، اختصار: أحمد بن علي المقريزي، نشر حديث آكادمي باكستان، ط ١ (١٤٠٨هـ).
• كشف الأستار عن زوائد مسند البزار على الكتب الستة، للهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ط ١ (١٤٠٤هـ).
• لسان الميزان، لابن حجر، مصورة دار الكتاب الإسلامي (القاهرة).
• المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية.
• مسند الحب بن الحب أسامة بن زيد، لأبي القاسم البغوي، تحقيق: أبي الأشبال حسن بن أمين، نشر دار الضياء، الرياض، ط١ ١٤٠٩هـ.
• مسند الشهاب، للقضاعي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
• مسند عمر بن الخطاب، لأبي بكر النجاد، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، ط ١ (١٤١٥هـ).
• المسند، للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، المكتب الإسلامي (بيروت) (١٤٠٥هـ).
• المسند، للبزار، تحقيق: د.محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، ط١ (١٤١٨هـ).

• المسند (المنتخب)، لعبد بن حميد، تحقيق: مصطفى بن العدوي، دار الأرقم، الكويت، ط١ (١٤٠٥هـ).
• المسند، للهيثم الشاشي، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.
• المسند، لأبي يعلى الموصلي، تحقيق وتعليق: إرشاد الحق الأثري، دار القبلة للثقافة الإسلامية (جدة)، ومؤسسة علوم القرآن (بيروت). ط١ (١٤٠٨هـ).
• مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض، طبع ونشر المكتبة العتيقة تونس، ودار التراث (القاهرة).
• المشيخة البغدادية، لأبي طاهر السِّلفي، نسخة خطية مصورة، مكتبة الإسكوريال.
• المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي (بيروت). ط٢ (١٤٠٣هـ).
• المصنف، لعبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي (١٤٠٣).
• المطالب العالية بزائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: غنيم عباس، وياسر إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ط ١ (١٤١٨هـ).
• المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين (القاهرة). (١٤١٥هـ).
• معجم شيوخ الذهبي، للإمام الذهبي، تحقيق: د. حبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط١ ١٤٠٨هـ.
• معجم الصحابة، لأبي القاسم البغوي، تحقيق: محمد الأمين الجكني الشنقيطي، مكتبة دار البيان، الكويت، ط١ (١٤٢١هـ).
• معجم الصحابة، لابن قانع، تحقيق: صلاح المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية (المدينة) (١٤١٨هـ).
• المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي (بيروت) ط٢.
• المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس، وغيره، دار الفكر، بيروت.

• المعجم الكبير قطعة من (الجزء ١٣)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي (الرياض) ط١ (١٤١٥هـ).
• المعجم، لأبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١ (١٤١٠هـ).
• معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن، ط١ (١٤١٩هـ).
• المعرفة والتاريخ، للفسوي، تحقيق: د. أكرم ضياء العُمري، مكتبة الدار، المدينة، (١٤١٠هـ).
• مكارم الأخلاق ومعاليها، للخرائطي، تحقيق: سعاد سليمان، مطبعة المدني، ط ١ (١٤١١هـ).
• مكارم الأخلاق، لابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (بيروت) ط١ (١٤٠٩هـ).
• المنتقى - غوث المكدود، لابن الجارود، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي.
• الموطأ ورواياته، للإمام مالك بن أنس:
- رواية أبي مصعب الزهري المدني، تحقيق: د بشّار عوّاد، ومحمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة. ط ٢ (١٤١٣هـ)، ونسخة خطية مصورة.
- رواية سويد بن سعيد الحدثاني، تحقيق: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي (١٤٩٤هـ)، ط ١ (١٩٩٤م).
- رواية القعنبي عبد الله بن مسلمة، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، ط١ (١٩٩٩م)، ونسخة خطية مصورة.
- رواية عبد الرحمن بن القاسم بتلخيص القابسي، تحقيق: محمد بن علوي المالكي، دار الشروق (جدة). ط٢ (١٤٠٨هـ).
- وقطعة من نسخة خطية من رواية ابن القاسم مصورة في مكتبة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله.

- رواية علي بن زياد التونسي، تحقيق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، ط ٥ (١٩٨٤هـ).
- رواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار الباز.
- رواية يحيى بن بكير، نسخة خطية مصورة عن النسخة السليمانية، ونسخة خطية مصورة عن النسخة الظاهرية.
- رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط٢ (١٤١٧هـ).
- نسب قريش، لمصعب الزبيري، عني بنشره وتصحيحه: إ. ليفي بروفنسال، ط٢ دار المعارف مصر.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، نشر: أنصار السنة المحمدية.



فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

*

مطابع الحميضي
AL-HOMAIDHI PRESS - TEL.: 4583000 - FAX: 4592217